

عام آخر على طريق المساواة

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي
رام الله - 2018

إصدار

مركز المرأة (١٩٩١ - ٢٠١٨) ... عام آخر على طريق المساواة

نشرة المركز عن العام ٢٠١٧

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ٢٠١٨

تحرير النشرة

اشراف وتحرير نبيل دويكات


الإشراف العام رندا سنيورة - المديرية العامة للمركز

ISBN 978-9950-354-00-5

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي-رام الله-٢٠١٨

وجهات النظر الواردة في المقالات المنشورة في هذه النشرة تعبر عن
وجهة نظر اصحابها، ولا تعكس بالضرورة وجهة نظر مركز المرأة
للإرشاد القانوني والاجتماعي

التقديم



يسعدني أن أقدم مجدداً للنشرة السنوية الخاصة بمركز المرأة لعام ٢٠١٧، والتي تعكس بشكل جلي مسيرة عمل المركز خلال العام الماضي والنشاطات والانجازات والفعاليات التي قام بها المركز طوال العام، من خلال برامجه الأساسية المتعلقة بتقديم الخدمات القانونية، أو من خلال برامج التمكين المجتمعي وبناء القدرات للمؤسسات القاعدية لتمكينها من الوصول للنساء في المناطق النائية

والبعيدة، وحمائتهن وتوعيتهن بحقوقهن، أو من خلال برامج المناصرة الوطنية للتأثير بالسياسات والتشريعات والخطط التنموية لضمان إدماج النوع الاجتماعي ومعالجة التمييز ضد الفتيات والنساء على أساس جنسهن وضمان المساواة وعدم التمييز، أو من خلال العمل على المناصرة الدولية من خلال رصد وتوثيق الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق النساء بغرض فضح سياسات الاحتلال وإسماع أصوات النساء الفلسطينيات اللواتي يتأثرن بالسياسات الاحتلالية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، ومطالبة المجتمع الدولي تحمل مسؤولياته إزاء الأرض الفلسطينية المحتلة. كذلك استخدام المنابر الدولية للتعريف بمكانة ووضعية المرأة الفلسطينية ووضع حقوق الإنسان بشكل عام ومساءلة دولة فلسطين إزاء التزاماتها القانونية بموجب الاتفاقيات الدولية التي انضمت اليها منذ العام ٢٠١٤، بما فيها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو».

لقد كان عام ٢٠١٧ مليئاً بالتحديات على المستوى الداخلي الفلسطيني من خلال تراجع منظومة الحقوق والحريات العامة بشكل خاص، والتضييق على حرية الرأي والتعبير والحريات الصحافية والاعلامية خاصة بعد تبني قانون الجرائم الالكترونية دون التشاور الكافي مع مكونات المجتمع المدني المختلفة، والتضييق على الحقوق والحريات العامة وتراجع الحياة الديمقراطية الفلسطينية. واستمرار حالة الانقسام السياسي الفلسطيني

ما عكس نفسه سلباً على جميع مناحي الحياة الفلسطينية خاصة في قطاع غزة مع استمرار الحصار العسكري لأكثر من عشرة أعوام. وما ترتب عن ذلك من تضيق وخنق على كافة مناحي الحياة في القطاع، وعلى وجه التحديد التراجع الملحوظ في البنية التحتية والخدمات الصحية الناجمة عن الإغلاق العسكري والتراجع غير المسبوق في التحويلات الطبية من القطاع إلى الضفة الغربية أو الخارج لتلقي العلاج، وانعكاسات ذلك على الحقوق الصحية للشعب الفلسطيني عموماً والنساء على وجه الخصوص، الأمر الذي أولاه مقرر الأمم المتحدة الخاص بالأراضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧ اهتماماً خاصاً من خلال تخصيص تقريره أمام الجمعية العمومية ومجلس حقوق الإنسان حول الأوضاع الصحية في القطاع جراء الحصار العسكري الإسرائيلي. وفي هذا الإطار قام المركز بجهود حثيثة لإبراز الأثر المباشر وغير المباشر للحصار العسكري على النساء في قطاع غزة وعلى حقوقهن الصحية والانجابية من خلال رصد وتوثيق العديد من الحالات ذات الصلة ورفع التقرير إلى المقرر الخاص لتسليط الضوء على معاناة النساء تحت الاحتلال. وتفاقم واستمرار سياسات الاحتلال الإسرائيلي المنهجة بتأثيراتها المباشرة وغير المباشرة على الشعب الفلسطيني بشكل عام والنساء والفتيات الفلسطينيات على وجه التحديد.

وانطلاقاً من رؤية ورسالة مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي والمتمثلة في حماية وتعزيز حقوق النساء الفلسطينيات ومناهضة كل أشكال العنف المسلط عليهن على أساس جنسهن، استمر المركز بأداء رسالته ومن خلال استخدام العديد من الاستراتيجيات بغرض تمكين النساء والدفاع عن حقوقهن الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بالاستناد إلى مبادئ ومعايير حقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها دولة فلسطين وعلى رأسها اتفاقية «سيداو» على المستوى الوطني والاقليمي والدولي.

واصل المركز تقديم الخدمات القانونية والاجتماعية المجانية للنساء ضحايا العنف الأسري واللواتي يواجهن المشكلات داخل الأسرة وفي

إطار العلاقات الزوجية، وتقديم الاستشارات القانونية والحماية لهن في الحالات التي كانت حياتهن وأمنهن الشخصي في خطر، وبما يضمن جودة الخدمة المقدمة. كما وقامت محاميات المركز بالترافع القضائي في المحاكم الشرعية والكنسية والمدنية لتحصيل حقوق النساء المختلفة. ونشط المركز في برامج التوعية والتثقيف المجتمعي لتعزيز وحماية النساء وحقوقهن، كما ونشط المركز مع الشركاء من المؤسسات الرسمية الفلسطينية ذات الصلة ومؤسسات المجتمع المدني في تعزيز وحماية حقوق النساء، خاصة المعنفات منهن بالاستعانة بنظام التحويل الوطني للنساء المعنفات "تكاملاً"، أو من خلال التدريب وبناء القدرات للمهنيين والمحامين ومقدمي الخدمات، أو من خلال العمل مع مجموعات الدعم الذاتي.

نسعد كثيراً عندما نلمس مساهمات المركز والتأثير الإيجابي لتدخلاته على شخصية ومسار حياة النساء كما عبرت لنا إحدى المشاركات في مجموعات الدعم الذاتي بالقدس، حيث قالت: "مشاركتي ساعدتني على تقوية شخصيتي، تعلمت في المجموعة كيف أحافظ على السرية، وأحترم الآخرين. قبل اللقاءات كانت نفسي صعبة وكنت عصبية، الآن ووضعي أفضل، كنت هجومية وعدوانية، الآن أعبر عن مشاعري بطريقة أفضل وبدون عدوانية. اللقاءات ساعدتني كيف أواجه بطريقة مقبولة". وذكرت أخرى: "صرت أقدر نفسي، أعطي لِنفسي وقت وليس فقط العائلة والأطفال، صار لدي إصرار على إنجاز ما أريد، اللقاءات ساعدتني ان أقوم بتقسيم الأدوار في البيت، نحن كمجموعة ندعم بعضنا البعض كثيراً، مشاركتي ساعدتني على بناء علاقات اجتماعية، والتخلص من الطاقة السلبية لدي".

على مستوى المناصرة الوطنية فقد كان عام ٢٠١٧ حافلاً بالجهود والإنجازات للتأثير بالسياسات والتشريعات، وكان على رأسها جهود المركز مع ائتلاف البرلمانيات العربيات ومنتدى مناهضة العنف ضد المرأة في المطالبة بتبني مسودة قانون العقوبات الفلسطيني، وقانون حماية الأسرة من العنف. ولعب المركز دوراً مركزياً في تقديم المقترحات لإجراء التعديلات الضرورية على

مسودات قانون حماية الأسرة من العنف بالاستناد إلى اتفاقية «سيداو» واتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما، أو ما تعرف باتفاقية اسطنبول، خاصة وأن مركز المرأة كان قد طالب ومنذ عام ١٩٩٦ بضرورة تبني قانون حماية الأسرة من العنف لضمان الحماية للنساء المعنفات والملاحقة والمساءلة القانونية لمعني النساء، وتوفير برامج اعادة التأهيل لضحايا العنف الأسري والمعنفين أنفسهم، وتطوير البرامج الوقائية للحد من العنف الميني على أساس الجنس في المجتمع الفلسطيني. وكثف المركز جهوده أيضا في استمرار رصد وتوثيق حالات قتل النساء، وإعداد التقارير الدورية حول قتل النساء، فصدر التقرير الخاص بعامي ٢٠١٥/٢٠١٦ واستمرت جهود المركز بتوثيق حالات قتل النساء عام ٢٠١٧، كما وقام المركز بتكثيف جهوده في مراقبة سير العدالة لإنصاف ضحايا القتل من النساء، وكان على رأسها قضية سهى الديك التي قتلت بدم بارد من قبل زوجها عام ٢٠١٤ بذريعة ”الشرف“، وكان للحضور المكثف لجلسات محكمة الاستئناف أثرها الايجابي على صدور حكم بإدانة الزوج بالقتل العمد واعتبر القرار سابقة مهمة للقضاء الفلسطيني ليتم لاحقا التراجع عنه بعد استئناف الحكم في محكمة النقد، التي كيفت القضية على أنها قتل ”قصد“ وليس ”عمد“ وأعادتها مجددا لمحكمة الاستئناف التي قامت بدورها بتثبيت قرار محكمة النقد وبالتالي تكييف القضية على القتل ”القصد“ وإنزال العقوبة من ١٥ سنة إلى سبع سنوات ونصف.

أما على مستوى المناصرة الدولية، فقد قام المركز خلال العام الماضي بالتفاعل مع آليات الأمم المتحدة التعاقدية وغير التعاقدية، وقدم تقريرا خاصا بدولة الاحتلال أمام لجنة المراجعة الدورية الشاملة التابعة لمجلس حقوق الإنسان حول الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق النساء وتبع ذلك حضور الجلسة التحضيرية وجلسة الاستعراض الدوري الشامل لدولة الاحتلال، وصاحب هذا العمل جهود مكثفة مع الدول الأعضاء والبعثات الدبلوماسية وممثلي الدول في جنيف وفي الأرض الفلسطينية المحتلة

لحثها على تبني التوصيات ذات الصلة، وتجاوبت العديد من الدول مع المركز وقدمت توصياتها وفق توصيات المركز أمام اللجنة. كما قام المركز بحضور اجتماعات مجلس حقوق الإنسان الثلاث، وتقديم المداخلات الشفوية تحت جدول الأعمال الدائم في المجلس رقم "٧" المتعلق بالأراضي الفلسطينية المحتلة، كما وقدم مداخلته خلال استعراض تقرير المقررة الخاصة حول مناهضة العنف ضد المرأة المتعلق بزيارتها للأراضي الفلسطينية المحتلة واسرائيل في أيلول ٢٠١٦ من خلال عرضه في جلسة المجلس في حزيران الماضي تحت جدول الأعمال رقم "٣". وقام المركز في كل المشاركات بتنظيم ورشات عمل جانبية سلطت الأضواء على معاناة النساء تحت الاحتلال.

كما قام المركز بالمشاركة بالائتلاف الفلسطيني الخاص باتفاقية "سيداو"، وساهم مع المؤسسات الأخرى بتحضير تقرير الظل أمام لجنة "سيداو" خلال اجتماعها التحضيري في تشرين الأول ٢٠١٧، وقام بنفس الوقت بإعداد تقرير متخصص بالتعاون مع منتدى مناهضة العنف ومؤسسة "مساواة الآن" الدولية تعرض خلاله للثغرات في السياسات والتشريعات المتصلة بالأحوال الشخصية تحت المادة (١٦) من اتفاقية "سيداو"، والتشريعات التمييزية المتعلقة بالعنف ضد المرأة. وكان لهذه التقارير أثرها الايجابي بتضمين لجنة الخبراء في اتفاقية "سيداو" للعديد من القضايا التي تضمنتها تقاريرنا في وثيقة "قائمة المسائل" التي قدمتها اللجنة لدولة فلسطين للإجابة عليها.

وتمكن المركز في تموز ٢٠١٧ أيضاً من إطلاق تقرير "البرلمان الفلسطيني الصوري: نحو تشريع فلسطيني الهوية، متجدد المفهوم وعادل المضمون"، الذي يوثق تجربة المركز والحركة النسوية الفلسطينية في الضغط والمناصرة لتبني قوانين وتشريعات تضمن المساواة وعدم التمييز ضد المرأة منذ قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية، وتتويجاً لنضالات الحركة الوطنية الفلسطينية، واستقاء الدروس المستفادة من هذه المبادرة المهمة للحركة النسوية الفلسطينية. وقام المركز بانتهاز فرصة اطلاق هذا التقرير المهم

لغرض تكريم مؤسسة المركز المرحومة السيدة مها أبودية على جهودها في تأسيس المركز وإطلاق هذه المبادرة الخلاقة، وجهودها المكثفة لإنجاز هذه التقرير قبل وفاتها، حيث كان هذا العمل بوتقة آخر انجازاتها، وحلمًا لديها في توثيق هذه التجربة الرائدة وإطلاق التقرير، فما كان للمركز إلا أن يستغل مناسبة مرور عامين على وفاتها لكي يهديها هذا العمل المهم، ويكرمها على نضالاتها من أجل حقوق المرأة وتحرير فلسطين، وصراعها مع المرض الذي حال دون تمكنها من رؤية كتاب البرلمان السوري في نسخته النهائية.

ونقول لها ومؤسسات مركز المرأة من النساء القياديات أننا على الدرب نسير، وسنواصل المسيرة بشغف إلى أن نرى فلسطين محررة من الاحتلال وفتياتها ونساءها ينعمن بالحرية والمساواة التامة واحترام حقوقهن الانسانية.

رندة سنيورة

المديرة العامة/ مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي



تكريم الراحلة مها ابودية خلال حفل اطلاق كتاب البرلمان الفلسطيني السوري

أخبار المركز...

المناصرة... المحلية والدولية

المركز يقدم تقرير ظل وبيان شفوي في الجلسة (٦٨) للجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في جنيف

في إطار برنامج المناصرة الدولية لقضايا المرأة الفلسطينية في ظل الاحتلال الإسرائيلي شارك المركز في الجلسة الثامنة والستين للجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء في جنيف خلال الفترة ما بين السادس والعشرين من أكتوبر إلى الثاني من نوفمبر، حيث تم تقديم تقرير ظل حول انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي لاتفاقية «سيداو» في الأراضي الفلسطينية المحتلة، كما تم تقديم بيان شفوي يلخص تلك الانتهاكات أمام اللجنة المختصة، وذلك ليتم أخذها بعين الاعتبار عند إصدار التوصيات الموجهة لدولة الاحتلال.

في الجلسة التي عقدت في الحادي والثلاثون من أكتوبر، والتي خصصت لإسرائيل، والكويت، وكينيا، وعمان، وقدمت خلالها مجموعة من مؤسسات المجتمع المدني في كل دولة تقريرها حول تطبيق اتفاقية «سيداو»، قامت مجموعة من مؤسسات المجتمع المدني الفلسطينية بتسليط الضوء على العديد من القضايا والانتهاكات الممارسة من قبل الاحتلال الإسرائيلي في حق المرأة الفلسطينية ومن هذه المؤسسات، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية، كما وتضمنت تلك المجموعة مؤسسات فلسطينية متواجدة داخل أراضي فلسطين المحتلة عام ١٩٤٨. ومن تلك المؤسسات عدالة، ومركز الطفولة، وكيان، ومعن، وغيرها من المؤسسات.

ركز المركز خلال مشاركته في العديد من الجلسات والأنشطة التي تم عقدها في جنيف من بين السادس والعشرون من أكتوبر والثاني من نوفمبر، على موضوع الاقتحامات الليلية وآثارها على الأسر الفلسطينية وخاصة النساء والأطفال، واستعرض المركز العديد من حالات الاقتحام الليلي التي تم توثيقها من قبل باحثات المركز مع تسليط الضوء على الآثار النفسية والاجتماعية المترتبة على هذه الاقتحامات من زعزعة أمن الأسر الفلسطينية وترهيب الأطفال وتخريب الممتلكات واحتجاز أفراد الأسرة واستخدام الكلاب البوليسية والقنابل والأسلحة في الاقتحامات وغيرها من الوسائل. كما استعرض قضية الأسيرات الفلسطينيات في سجون الاحتلال وطرق الاعتقال الوحشية التي يمارسها جيش الاحتلال أثناء عمليات الاعتقال ونقل الأسيرات الغير قانوني إلى سجون داخل إسرائيل (مثل سجن هشارون)، حيث يتم في غالب الأحيان منع الأسيرات من التواصل مع عائلاتهن، ويتم احتجازهن في سجون غير مؤهلة وغير مناسبة لهن كنساء، كما يتعرضن لوسائل تهديد واستفزاز وتحرش جسدي ونفسي وجنسي له آثار سلبية طويلة الأمد.

كما تم تسليط الضوء على العنف الذي يمارسه المستوطنون الإسرائيليون ضد السكان الفلسطينيين الذين يقطنون في أماكن قريبة من المستوطنات والذي يؤثر على كافة مناحي الحياة اليومية للمواطنين، وبالأخص النساء والأطفال، الذين يعانون من قيود متزايدة على الحركة والتنقل، وما له من أثر على إمكانية الوصول الى المدارس والجامعات وممارسة حياة طبيعية آمنة. كما وتم طرح قضية سحب الجنسيات من الفلسطينيين المقيمين داخل إسرائيل ومحاولات اسرئيل وسياستها الرامية إلى تشتيت العائلات الفلسطينية. وقد قدم المركز العديد من الأمثلة والحالات التي تم توثيقها من نساء فلسطينيات تعرضن للانتهاكات المذكورة، كما تم استخدام العديد من الاحصائيات الموثوقة التي تفند القضايا المطروحة.

وقدم المركز العديد من التوصيات للجنة "سيداو"، لكي يتم أخذها بعين الاعتبار عند قيام اللجنة بإصدار توصيات بحق إسرائيل. وقد قامت لجنة

”سيداو“ فيما بعد بإصدار العديد من التوصيات لدولة الاحتلال، فعلى سبيل المثال أصدرت اللجنة توصية تحت عنوان ”ممارسة العنف والمضايقة ضد النساء في الأراضي الفلسطينية المحتلة“، والتي نصت على التالي:

« تعرب اللجنة عن القلق، إذ تلاحظ الطابع المعقد للحالة، لا سيما فيما يتعلق بالإدارة المحلية، لأن النساء والفتيات الفلسطينيات ما زلن يتعرضن للاستخدام المفرط للقوة وإساءة المعاملة من جانب قوات الأمن التابعة لدولة الطرف والمستوطنين الإسرائيليين، بما في ذلك الاعتداء الجسدي والنفسي واللفظي والتحرش الجنسي وانتهاك حقهن في الحياة. ويساور اللجنة كذلك القلق إزاء ما يلي:

(أ) لا تزال النساء والفتيات الفلسطينيات، نظرا للقيود المفروضة على حرية التنقل في الأرض الفلسطينية المحتلة، يتعرضن للمضايقة عند نقاط التفتيش ومن جانب المستوطنين أثناء ذهابهن إلى المدرسة والعمل وعودتهن منهما،

(ب) ممارسة المدهامات الليلية التي تلجأ إليها قوات الأمن الإسرائيلية تؤثر بشكل غير متناسب على النساء والفتيات“¹

كما أوصت اللجنة بإنهاء سياسات الاحتلال المتعلقة بهدم المنازل والإخلاء القسري العقابية وآثارها المختلفة المترتبة على النساء والفتيات في الأراضي المحتلة

يذكر أن المركز الذي يتمتع بصفة استشارية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة ECOSOC Status، قد نظم اجتماع مع أعضاء لجنة ”سيداو“ قبيل جلسة مسائلة دولة الاحتلال جرى خلاله استعراض لقضايا التي تعاني منها المرأة الفلسطينية جراء الاحتلال الإسرائيلي والمعاناة اليومية التي تمر بها واطفالها وأسرتها من تقييد للحركة والمشاركة

1 http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CEDAW%2fC%2fISR%2fCO%2f6&Lang=en

في شتى مجالات الحياة، كما تم استعراض بعض التجارب الشخصية التي تجسد الحياة اليومية للمرأة الفلسطينية وما تمر به من معاناة لتمارس أبسط حقوقها كحقوق إنسان، وحقوق امرأة.

وكان المركز قد شارك في عملية إعداد تقرير الظل بالتعاون مع الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، الذي تطرق إلى العديد من الانتهاكات التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية جراء الاحتلال الإسرائيلي. كما تطرق التقرير لموضوع أوضاع العائلات وخصوصا المرأة في قطاع غزة بفعل الحصار والاحتلال. وتضمن التقرير العديد من الإفادات والتوثيقات للانتهاكات التي يمارسها الاحتلال الإسرائيلي في حق العائلات الفلسطينية والتي قام المركز بجمعها. وقدم التقرير العديد من التوصيات فيما يتعلق بكل من الانتهاكات من أجل أخذها بعين الاعتبار من قبل لجنة «سيداو» ليتم تقديمها لدولة الاحتلال وإلزامها بتطبيقها.

نحو قوانين جنائية عادلة لحماية المرأة من العنف

بالتعاون مع ائتلاف البرلمانيات العربيات تم ادراج موضوع قانون حماية الاسرة من العنف على سلم أولويات العمل في العام ٢٠١٧ نظرا الى الضرورة القصوى في إقرار هذا القانون لما يوفره من دعائم حمائية سواء للمرأة او على مستوى الاسرة الفلسطينية. تم اعداد ورقة سياسات خاصة بضرورة إقرار قانون حماية الاسرة من العنف، وعقدت ثلاثة مؤتمرات مركزية تحت عنوان: «نحو قوانين جنائية عادلة لحماية المرأة من العنف» في شمال، وسط وجنوب الضفة الغربية شارك فيها عدد كبير من صناع القرار ومؤسسات فلسطينية مختلفة رسمية وغير رسمية، جرى خلالها التوقيع على عريضة موجهة الى سيادة الرئيس محمود عباس حول ضرورة إقرار قوانين جنائية تحمي المرأة من العنف ومن ضمنها قانون حماية الاسرة من العنف.

خرجت المؤتمرات الثلاث بتوصيات أبرزها:

١. ضرورة إقرار قانون عقوبات فلسطيني موحد وعصري يحقق العدالة

- لكل فئات المجتمع.
٢. إقرار قانون حماية الأسرة من العنف مع الأخذ بالخصوصية المجتمعية والثقافية.
٣. يجب أن تكون المواثيق والمعاهدات مرجعية أساسية بالقوانين والتشريعات.
٤. موائمة التشريعات والحديث عن مجموعة قوانين كالطفل والعقوبات والأحوال الشخصية.
٥. أهمية وجود مرصد وطني لرصد العنف.
٦. دور المجتمع المحلي والمؤسسات والمجالس والمحليات بمواجهة العنف ضد المرأة والتوعية.
٧. التوعية المستمرة لكل فئات المجتمع.
٨. المطالبة بنشر كافة الاتفاقيات الموقعة في الجريدة الرسمية.
٩. ضرورة ملائمة القوانين مع الوضع الموجود وقبل إصدار القوانين أن يتم العمل على القاعدة وتأسيسها.

ورشة عمل لمناقشة مسودة قانون حماية الأسرة ومشروع قانون العقوبات الفلسطيني

عقد المركز ورشة عمل لمناقشة مسودة قانون حماية الأسرة ومشروع قانون العقوبات الفلسطيني من منظور اجتماعي. وهدفت الورشة إلى استعراض ومناقشة كل من مسودة قانون حماية الأسرة الفلسطيني ومشروع قانون العقوبات الفلسطيني من منظور النوع الاجتماعي، بهدف الخروج بتوصيات للمشرع الفلسطيني حول الاحكام القانونية الناظمة للنوع الاجتماعي والذي ينتج عنها انصاف لحقوق المرأة الفلسطينية. واستضافت الورشة العديد من المؤسسات ذات العلاقة، مثل مجلس الوزراء والاتحاد العام للمرأة، ولجان تحرير المرأة ومنتهى مناهضة العنف ومركز مدى وغيرها. وخرجت الورشة برسالة موجهة لرئيس الوزراء للمطالبة بإشراك مؤسسات المجتمع المدني في صياغة وتعديل القوانين والتشريعات بحيث تراعي حقوق النساء.

ومضات إذاعية وتلفزيونية

تم اعداد ومضة إذاعية وأخرى تلفزيونية بالتعاون مع وكالة معا حول ضرورة إقرار قانون حماية الاسرة من العنف، كما جرى تسجيل وبث حلقة خاصة تحت رعاية المركز ووكالة معا ضمن برنامج الحق لمين تناول موضوع ضرورة إقرار قوانين جنائية عادلة تحمي النساء من ضمنها قانون حماية الاسرة من العنف.

متابعة العمل على موضوع قانون الضمان الاجتماعي

تم استكمال العمل على قانون الضمان الاجتماعي. حيث انه وبعد العمل على اعداد قراءة قانونية لمسودة القانون من منظور النوع الاجتماعي خلال العام الماضي، أصبح المركز مرجعا بهذا الموضوع لأنه كان المؤسسة الوحيدة التي طرحت ملاحظات حول القانون من منظور النوع الاجتماعي حيث كانت هناك العديد من المقابلات الإذاعية حول الموضوع، كما كانت هناك العديد من الافراد والمؤسسات التي استخدمت الورقة عند التطرق الى مسودة القانون. كما وتم البدء بإعداد بحث لمقارنة مسودة القانون مع عدد من قوانين الضمان الاجتماعي بالمنطقة وذلك لتسليط الضوء على أبرز الانتهاكات التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية في هذه المسودة.

مواصلة رصد وتوثيق حالات قتل النساء

بلغ عدد حالات قتل النساء في الضفة الغربية وقطاع غزة ٢٨ حالة، ١٦ منها في قطاع غزة و١٢ حالة في الضفة الغربية حتى نهاية العام ٢٠١٧. وفي ذات السياق نظم المركز سلسلة تدريبات للباحثات الميدانيات اللواتي يعملن على توثيق حالات القتل والاعتداءات الجنسية لصالح المركز. ركزت على أساليب التوثيق ومنهجيته وكيفية جمع الأدلة وأجراء المقابلات مع الضحايا والأمور التي يجب مراعاتها عند التوثيق.

من ناحية متصلة تابع المركز تفاصيل وتطورات قضية قتل سهى الديك، التي قتلت على يد زوجها، من خلال حضور جلسات محاكمة زوجها القاتل، وتنظيم الوقفات الاحتجاجية أمام المحاكم النظامية من أجل المطالبة بتشديد العقوبة بحق المتهم، والذي حكمت عليه المحكمة بالسجن لمدة سنتين، ثم خرج ليمارس حياته بالشكل الطبيعي، مع حضوره لجلسات المحاكمات التي حكمت عليه في البداية بالسجن لمدة خمسة عشر عاما مع الأعمال الشاقة، حتى تم تخفيف الحكم الى سبعة سنوات من دون الأعمال الشاقة. كما تابع مركز المرأة قضية سهى الديك إعلاميا، بالإضافة إلى عقد ورشات العمل والاجتماعات مع مختلف المؤسسات النسوية ومنندى مناهضة العنف للضغط على المشرعين والقضاة بفرض عقوبة شديدة على المتهم والضغط على صانعي القرارات.



اجتماع شبكة حماية المرأة من العنف

إطلاق كتب ... دراسات

جرائم قتل النساء في فلسطين بين الثقافة السائدة ومتطلبات التغيير

نشر المركز تقريره عن قتل النساء عن العامين ٢٠١٤-٢٠١٥ بعنوان "جرائم قتل النساء في فلسطين بين الثقافة السائدة ومتطلبات التغيير". جاء هذا التقرير بوصفه خطوة استكمالیه في إطار عمل وتوجهاته الاستراتيجية للكشف عن حجم ظاهرة قتل النساء وانتشارها، ووضعها بوصفها قضية على طاولة صناع القرار لتحويلها من قضية خاصة إلى قضية مجتمعية عامة، تحظى باهتمام ونقاش ومسؤولية مجتمعية، من أجل إيجاد الحلول والمعالجات المجتمعية للقضاء على الظاهرة، للسير قدما سواء على المستوى الثقافي العام أو على مستوى تطوير منظومة التشريعات التي من شأنها التصدي لكافة أنماط السلوك الإجرامي، والمبني على النوع الاجتماعي، من خلال سن قوانين توقع أحكاما رادعة بحق مرتكبي الجرائم المبنية على النوع الاجتماعي.

يسلط التقرير الضوء على جرائم قتل النساء التي وقعت خلال العامين ٢٠١٤-٢٠١٥، ويكشف استمرار ارتكاب جرائم القتل ضد النساء، وتظهر نتائج عملية الرصد والتوثيق التي عمل عليها المركز خلال العامين المذكورين، ويوفر البيانات والإحصائيات والمعلومات المتعلقة بضحايا جرائم القتل، كما يتناول التقرير تحليلا لهذه الجرائم، ويستعرض بعض القصص الإنسانية التي تحيط بحياة النساء اللواتي قتلن لدوافع مختلفة لا علاقة لها بالإنسانية من خلال التركيز على جوانب مختلفة من حياة الضحايا لم تظهر، أو جرى إغفالها في معظم الأحوال.

تكمن أهمية التقرير في كونه يتناول جرائم قتل النساء في فترة حصل فيها تطورات نوعية على المستوى الحقوقي والقانوني في فلسطين، سواء على مستوى التعديلات التي أجراها رئيس دولة فلسطين على بعض المواد من قانون العقوبات الساري في الضفة الغربية، وقانون العقوبات الساري في

قطاع غزة، إضافة إلى التطور الكبير المتمثل في انضمام دولة فلسطين إلى مجموعة من الاتفاقيات الدولية وعلى رأسها اتفاقية مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو» بدون تحفظات أو إعلانات تفسيرية.

إطلاق كتاب البرلمان الفلسطيني السوري

نظم المركز خلال تموز حفل إطلاق كتاب «البرلمان الفلسطيني السوري»، في قاعة البروتستانت في مدينة رام الله، وشارك فيه ما يزيد عن مائة من القيادات والكوادر النسوية في محافظات الوطن، كالاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، ووزارة شؤون المرأة، ومنتدى المنظمات الاهلية لمناهضة العنف ضد المرأة وممثلات من العديد من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية. وخلال الاحتفال ألقى العديد من الكلمات التي اكدت على أهمية إطلاق مثل هذا الكتاب الذي يوثق تجربة البرلمان الفلسطيني السوري كأحد المحطات الهامة في عملية النضال التي تخوضها الحركة النسوية والمؤسسات الحقوقية والمجتمع المدني عموماً من أجل الإصلاح القانوني في فلسطين، وخاصة فيما يتعلق بالتشريعات المرتبطة بقضايا ومكانة المرأة في المجتمع الفلسطيني.

جرى خلال الاحتفال تكريم احدى مؤسسات المركز والمديرة العامة السابقة له المرحومة مها أبودية بمناسبة مرور عامين على وفاتها، وزهيرة كمال الأمين العام للاتحاد الديمقراطي الفلسطيني "فدا" وهي احدى الشخصيات النسوية والوطنية البارزة في فلسطين وإحدى مؤسسات المركز. وعدد من القيادات النسوية التي كان لها أثر هام في قيادة وفعاليات البرلمان السوري في حينه.

تخلل حفل إطلاق الكتاب فقرات فنية، حيث قدمت فرقة «اوسكار» فقرة الدبكة على أغنية البرلمان السوري التي تعزز من المساواة وعدم التمييز ضد المرأة. ومسرحية حول «الزواج المبكر» أو تزويج القاصرات قدمها فريق المتطوعين والمتطوعات مع المركز من منطقة طوباس. كما شاركت المؤسسات القاعدية الشريكة مع المركز، جمعية طوباس الخيرية، جمعية

سيدات أريحا، وجمعية النجدة الاجتماعية في عرض منتجاتهن وتسويقها خلال الاحتفال. وقد قام المركز بطباعة كتاب البرلمان السوري باللغتين العربية والانجليزية ونشره.

إطلاق دراسة مسح العنف والخدمات المقدمة للنساء في محافظة اريحا

قام المركز بإطلاق دراسة مسح العنف والخدمات المقدمة للنساء في محافظة اريحا والأغوار التي تم انجازها بالتعاقد مع باحث متخصص وبإشراف المركز. هدفت الدراسة الى مسح العنف والخدمات المقدمة للنساء المعنفات في محافظة اريحا والأغوار للمساعدة في تطوير للوصول الى سياسات مناهضة للعنف ضد المرأة وتحسين نوعية وجودة الخدمات التي تقدم للنساء.

شارك في ورشة إطلاق الدراسة ٥٥ مشارك/ة من المؤسسات المجتمعية والرسمية وقدمت خلالها مجموعة من المداخلات في إطار حماية وتعزيز حقوق المرأة في فلسطين. وعرض الباحث مراحل الدراسة ومنهجياتها وعن التوصيات والنتائج التي آلت اليها الدراسة مؤكداً على ان تعاون جميع الاطراف سواء كان رسمية او شعبية ساهم في انجاح هذه الدراسة مشير الى ضرورة متابعة التوصيات والنتائج بما يضمن في تحقيق الاهداف المرجوة. وأوصى المشاركين/ات ن الدراسة التي عرضت يجب ان يتم متابعتها بشكل يضمن حماية حقوق المرأة في فلسطين ان تساهم في وقف الانتهاكات والعنف بكافة اشكاله.

توعية وبناء قدرات

رفع الوعي للنساء في الحقوق القانونية والعنف المبني على النوع الاجتماعي

عمل المركز خلال العام على تقديم ٥٦ لقاء توعية قانونية اجتماعية للنساء خلال العام ٢٠١٧ فتم تشكيل ٦ مجموعات نسوية في بلدة لححول وفي قرية الخضروفي قرية صورييف، ومخيم الامعري، سلوان، والعيسوية

مجموعة نسوية في مخيم الامعري رام الله: تشكلت المجموعة بطلب من جمعية اللد الخيرية، وتم تنسيق الترتيبات للبدء باللقاءات التي كانت بواقع ستة لقاءات شاركت فيها ٣٠ امرأة تمحورت حول مواضيع مختلفة كانت بناء على الفحص مع المجموعة وهي:

اللقاء الاول تركز على الخدمات وواقع المرأة الفلسطينية بشكل عام والتميز الذي تتعرض له النساء لكونهن نساء. وركز اللقاء الثاني على الزواج وابعاده الاجتماعية والقانونية وتم عرض افلام في هذا اللقاء فستان ابيض، ودبلة خطوبة والذي يتحدث الاول عما تواجهه الفتاة في فترة الخطوبة من ضغوطات اجتماعية وصعوبة في اتخاذ القرار، والثاني يتحدث عن مفهوم الزواج التقليدي في مجتمعا القائم على السترة وان الزواج قضية اساسية في حياة المرأة. تناول اللقاء الثالث البعد القانوني للزواج وشروط عقد الزواج واهم القضايا التي تواجه النساء في هذا الجانب، العقد والية توثيق الشروط الخاصة بالعقد والمهرين المقدم والمؤخر وما يترتب على العقد من تبعات قانونية في حالة انتهائه او فسخه او الطلاق او مخالفة أحد الشروط. اما اللقاء الرابع فتمحور حول الطلاق بالأبعاد القانونية والاجتماعية حيث شاركت المجموعة بقوة عن تجاربهن في الطلاق وكيف واجهن صعوبات تتعلق بعدم معرفتهن القانونية في الكثير من القضايا. بعض المشاركات عبرن عن اجبارهن على التنازل عن حقوقهن ليحصلن على الطلاق. احدى المشاركات تحدثت عن تجربة ايجابية حول الطلاق وكيف انها وقفت امام

الجميع وأصر على إنهاء العنف الموجه ضدها واتخذت قرار الطلاق وعاشت مع اطفالها بكل قوة وتحملت مسؤولية هي سعيدة بذلك، وأكدت المشاركات على أهمية توفير الدعم من قبل المجتمع والمؤسسات والدولة للنساء اللواتي يعانين من تجارب طلاق صعبة وخاصة أنها تحتاج الى تمكين اقتصادي.

اللقاء الخامس تناول قضية الحضانة و المشاهدة للأطفال والقضايا المتفرعة عنها حيث كان الموضوع حساس جدا بالنسبة للنساء وهناك الكثير من المشاعر الصعبة و الغضب لطريقة تعاطي القانون و مسائلة القضائية الاجرائية مع الاطفال، وعبرت المشاركات عن التمييز الكبير بين الاطفال الذكور والاناث وظلم القانون والاجراءات القضائية لهن كأمهات و الاستياء الشديد من المنظومة القضائية المكرسة لخدمة الرجال، وانها بسهولة تسلب المرأة حقها باحتضان اطفالها بأمان او تربيتهن بعيدا عن صراعات الزواج واجراءات المحاكم و عدم الاستقرار في الحياة. وكانت الصدمة لديهن عند معرفة السن الحقيقية لحضانة الصغار وانها غير كافية لترك الاناث والذكور دون رعاية حثيثة من الام، وكان بنتيجة اللقاء طلبت المشاركات ٦ استشارات فردية.

وتطرق اللقاء السادس الى التمكين الاقتصادي للنساء وكيفية الحصول عليه من جوانب مختلفة بما فيها الميراث الذي يعتبر احد مصادر تمكين النساء الاقتصادية واحد التحديات التي تواجهها المرأة في المجتمع بسبب ما تلقاه من رفض مجتمعي للمطالبة بالميراث ، وتم الحديث عن واقع النساء العربيات في قضية التملك حيث انه عربيا هناك ٣٪ فقط من النساء تملك و ١٪ فلسطينيا النساء تملك مصادر وهذا دفع المشاركات لتحليل لماذا تمنع المرأة من الحصول على ميراثها حيث اكدت المجموعة ان هذه الاسباب اغلبها مجتمعية بسبب مخاوف المرأة من ان تخسر مجتمعا دعم العائلة ، وكذلك اكدت بعض المشاركات ان النساء انفسهن يمنعن توريث بعضهن حيث يقلن ان اغلب الامهات يرفض اعطاء البنات وطبعا بدعم الذكور لأنها متزوجة ومسؤولة من زوجها ، وان هذه املاك يجب ان تبقى في اطار العائلة ، حيث اكدت المجموعة ان الموانع هي اجتماعية بحته لا تمت لا لقانون او دين ، وبعدها تم الطرق الى الجانب القانوني في الميراث بشكل مفصل من قبل المحامية .

مجموعة قرية صوريف: تم تنسيق لقاءات توعية بمنطقة صوريف مع جمعية الوثائم بناء على طلب الجمعية والنساء الناشطات فيها كونها جديدة التأسيس وبحاجة الى نشاطات توعوية وتثيفية للنساء وهي اول مجموعة نسوية في القرية يتم العمل معها تم عقد ٦ لقاءات توعية بدأت هذه اللقاءات بلقاء لفحص احتياجات شاركت به (١٨) مشاركة ونتج عنه عدد من القضايا الرئيسية التي رأت المجموعة ضرورة لنقاشها وكان أهمها المشاكل الاجتماعية التي تواجه النساء وكيف تسلب حقوقها وماذا يكفل لها القانون. لاحقا لفحص الاحتياج تناولت المحامية والاحصائية في جلسات متعددة قضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي التعريف والاشكال واسباب صمت النساء والبدائل للعنف ومناقشة هذه البدائل ، قانون الاحوال الشخصية وكذلك تطرقن الى مفهوم الاعتداءات الجنسية داخل الاسرة وخارجها وكيف تحمي النساء أنفسها من العنف وتطالب بحقوقها في الحماية ومحاسبة الجناة، وفي جلسة تقييم خاصة مع المجموعة عبرت المشاركات عن مدى الاستفادة من كافة القضايا التي تم طرحها، وانها لامست مشاكل تواجههن في الحياة اليومية وجعلت المجموعة أكثر وعيا بحقوقها رغم أنها رأت أن القانون لا ينصف النساء دائما، وأشارت المشاركات أن بعد كل لقاء كانوا يشاركون جيرانهم وأفراد عائلتهم المعلومات التي اكتسبوها ويناقشوا معهم مدى تواجدها في منطقتهم، وكيف ممكن أن يطالبوا بها، وكان هناك توصية منهن الى تجديد هذه اللقاءات وضرورة استهداف الرجال بمثل هذه القضايا الحساسة.

مجموعة سلوان النسوية: تم تشكيل المجموعة بالتعاون مع مركز مدى في منطقة سلوان القدس، وشاركت ٢٤ سيدة في ١٦ لقاء توعية ركزت على قضايا حقوقية ونسوية منها : الفرق بين القانون والمساواة والعدل وكيف نعيشه كنساء وكمقدسيات، ضغوطات الحياة اليومية والمادية وتأثيرها على الاسرة والعلاقات الاجتماعية، شاركت خلاله المجموعة في قصص من حياتهن اليومية ، عرض فيلم حول تاريخ العنف في المجتمعات المختلفة وعلى مر العصور ومن ثم تم فتح باب النقاش حول العنف المبني على النوع الاجتماعي، وعبرت المشاركات عن أهمية عرض افلام بكل لقاء لان الافلام تعطي صورة مختلفة يتم تعزيزها بالنقاش بعد الفلم، العنف المبني على

النوع الاجتماعي، العنف الاسري، تم عرض فيلم قصير حول العنف الاسري مع ارقام واحصائيات وتم النقاش بعد الفيلم والمجموعة اخذت نقاش حيوي حول طرق معاملة الابناء وطريقة اختيار الزوج، كما تناولت اللقاءات الاعتداءات الجنسية، القوانين المحلية واختلاف القوانين بين القدس والضفة واختلافها في بعض المحاكم التي تستطيع النساء المقدسيات التوجه لها.

وعرض أيضا قانون حماية الاسرة من العنف ونوقشت اليات التدخل مع النساء ضحايا العنف، وتم توعية المشاركات على عدة مستويات واهمية الوقاية قبل ان يتم ان تتعرض النساء لأية اشكاليات قانونية لها علاقة بالحياة اليومية لهن والتأكيد على ان الهدف هو حماية وتمكين النساء، وجرى التطرق الى قانون الاموال المشتركة، والشروط الخاصة في عقد الزواج، والاستفادة من القوانين التي تعطي حقوق للنساء واهمية مطالبة النساء بهذه الحقوق، الميراث

شارك في تنفيذ اللقاءات مجموعة من المؤسسات الشريكة مثل مركز الارشاد الفلسطيني والاعاثة الطبية والاعاثة الزراعية، وكانت اللقاءات تتركز حول التمكين الاقتصادي وهذا ساعد النساء أن يوسعن مداركهن في أهمية التمكين الاقتصادي وربطه في الحد من العنف والقررة على اتخاذ القرار، ايضا رغبت الاعاثة الطبية في تزويد المشاركات في مهارات الاسعاف الاولي التي تقاطع مع حماية أنفسهن وأسرهن، وركز مركز الارشاد الفلسطيني على توعية بالتعامل مع مرحلة المراهقة.

مجموعة العيسوية النسوية: نظم المركز ١٦ لقاء توعية في منطقة العيسوية في القدس ٣ منها بالشراكة مع مؤسسات أخرى، شارك في اللقاءات ١٧ سيدة من المنطقة، وتمحورت اللقاءات حول الحقوق القانونية والاجتماعية للنساء وتطرقت الى العنف المبني على النوع الاجتماعي، العنف الاسري ، الاعتداءات الجنسية، الحماية من العنف وآليات التدخل مع النساء ضحايا العنف، النوع الاجتماعي والادوار الاجتماعية، القدرة على اتخاذ القرار، كما قدمت المحامية لمحة عن القوانين وخصصت عدة لقاءات



لرفع الوعي في الجوانب القانونية منها قانون حماية الاسرة من العنف، انواع المحاكم واختلافاتها، الحقوق القانونية للنساء في قوانين الاحوال الشخصية واختلافاتها بين القدس والضفة، الاموال المشتركة والمطالبة بها بعد الانفصال، والاجابة على العديد من التساؤلات القانونية التي تطرقت اليها المشاركات والتي أوضحت الفهم المغلوط للحقوق القانونية، واعتماد استشارات من اشخاص محيطين ليسوا ذوي اختصاص

كما شارك بتنفيذ اللقاءات مجموعة من المؤسسات الشريكة مثل مركز الارشاد الفلسطيني والاعاثة الطبية والاعاثة الزراعية، وكانت اللقاءات تتركز حول التمكين الاقتصادي وهذا ساعد النساء أن يوسعهن مداركهن في أهمية التمكين الاقتصادي وربطه في الحد من العنف والقررة على اتخاذ القرار، ايضا رغبت الاعاثة الطبية في تزويد المشاركات في مهارات الاسعاف الاولي التي تقاطع مع حماية أنفسهن وأسرهن، وركز مركز الارشاد الفلسطيني على توعية بالتعامل مع مرحلة المراهقة.

عقدت في نهاية اللقاءات جلسة تقييم معمقة للاستفادة من تجربة النساء والعمل على تطوير تدخلات التوعية، وأشارت خلالها المشاركات الى أهمية اللقاءات، والتوعية بحقوقهن، وخاصة أن جزء منهن يحملن هوية ضفة ومتزوجات في القدس ولا يكفل لهن القانون الحد الأدنى من الحماية، كما شاركن بتجارب صعبة مررن بها ونتيجة جهلن بالقانون وبحقوقهن فضلن الصمت وعدم المطالبة

مجموعة حلول النسوية: جرى التنسيق للمجموعة بناء على رغبة من كتلة نضال المرأة كونها جديدة التأسيس وبحاجة الى نشاطات توعوية وثقافية للنساء، ولوحظ أن النساء المشاركات لم يسبق لهن ان شاركن بأية لقاءات توعية قانونية واجتماعية. تميزت المجموعة بالالتزام الجاد من قبل المشاركات بالحضور وازدياد العدد باستمرار، حيث شاركت ٢٠ سيدة من البلدة في ٦ لقاءات توعية تحددت عناوينها ومواضيعها بعد فحص احتياج مع المجموعة وركزت على العنف المبني على النوع الاجتماعي المفهوم والاشكال، اسباب صمت النساء والبدائل للسلوك العنيف، الاعتداءات الجنسية، قانون الاحوال الشخصية. لاحقا للقاءات التي تم عقدها توجهت مشاركتين لطلب الخدمة من المركز وقامت المشاركات بتحويل أيضا اخريات لم يكن من المشاركات بالمجموعة لخدمات المركز.

مجموعة الخضر النسوية: بعد فحص احتياج أولي قرر المركز بدأ مجموعة توعية في قرية الخضر وتم دعوة ٢٦ سيدة من القرية وقد التزمت المجموعة ب٦ لقاءات توعية ، ركزت اللقاءات على تعريف بالمركز ولمحة تاريخية عن القوانين والقوانين المطبقة في المحاكم الشرعية وتم الحديث عن الشروط الخاصة في عقد الزواج، العلاقات الاجتماعية والزواج المبكر، التمييز بين الرجل والمرأة وآثاره على مكانة المرأة الاجتماعية والقانونية، الأموال المشتركة، النفقة، توثيق العقود، الحقوق بعد الطلاق، قانون العمل، قرار ١٣٢٥، وفي نهاية كل لقاء تم توزيع نشرات وكتيبات تعريفية حول الزواج المبكر، دليل النفقة ، نشرة حول الأجرة ، دليل الحضانة، كانت هناك استشارات متعددة بعد اللقاءات.

مكتبة المركز تواصل استقبال الرواد والاسهام في نشاطات متنوعة

بلغ عدد رواد المكتبة خلال العام ٢٠١٧ (١٨٧) منهم (١٦٩) من الاناث و (١٨) من الذكور، اما عدد المستفيدين من مكتبة المركز في مدينة الخليل فهو ٢٢ طالب/ة. وعن خلفية رواد المكتبة فقد كانت ناشطات/ين في مجال حقوق المرأة وحقوق الإنسان، مستشارين/ات لمؤسسات المجتمع المدني، أخصائيات/ين اجتماعيات/ين ونفسيات/ين، محاميات/ات، طالبات/ب رسالة الدكتوراه، بالإضافة الى طالبات/ب من حملة الماجستير والبيكالوريوس من جامعاتنا الفلسطينية المحلية والأجنبية. ومن ناحية المواضيع واهتمامات رواد المكتبة فقد تنوعت لتشمل مواضيع: - القتل على خلفية شرف العائلة - العنف ضد المرأة بجميع أشكاله- الانتهاكات الإسرائيلية ضد المرأة الفلسطينية- أفلام وثائقية توعية تصب في قضايا المرأة- الطلاق- الوضع الاقتصادي للنساء المقدسيات- المرأة وقانون العقوبات- الدستور في فلسطين- الاعتداءات الجنسية داخل الأسرة- سفاح القربى- أدلة تدريبية حول حقوق المرأة بمختلف القضايا- المرأة والميراث- الأسر التي ترأسها النساء- الضمان الاجتماعي الفلسطيني- القضاء والأحكام في المحاكم الشرعية- البرلمانيات الفلسطينيات- الوضع الاقتصادي للنساء المقدسيات- نظام التحويل للنساء المعنفات- تشتت العائلات الفلسطينية- الانتحار- الولاية والوصايا على الأطفال- السلطة الذكورية في المجتمع العربي- المرأة والنزاعات المسلحة

تم نشر ٣٥ ملخص عن كتاب من مكتبة المركز في الصفحة الأدبية التابعة لجريدة القدس مما كان له تجاوبا إيجابيا من قبل قراء الجريدة. كما تم إهداء الأستاذ رفيق خوري هو مستشار لعدة مؤسسات فلسطينية مجموعة من منشورات المركز والتي تصب في اهتمامه.

وقامت وزارة الثقافة الفلسطينية بتقديم (٥٥) كتاب كهدية لمكتبة المركز. تم إهداء مؤسسة طاقم شؤون المرأة مجموعة من منشورات والتي تتعلق بالمرأة الفلسطينية وقانون الأحوال الشخصية المركز وذلك للاستفادة منهم

في ورشات العمل، وكذلك الحال الى الأستاذة رؤى الطيراوي من صندوق النفقة. وقمنا بتزويد مكتبة كلية ومعهد الحقوق التابعة لجامعة بيرزيت بثلاث نسخ من إصدارات المركز ونسخة واحدة لتكون في متناول يد الطلبة، وهم بدورهم قاموا بإهداء مكتبة المركز ٢٢ كتاب ذات العلاقة بقانون العقوبات والتشريعات وأدلة تدريبية، وكذلك الحال بالنسبة للعديد من المؤسسات والهيئات والشخصيات الاكاديمية والاعلامية. كما شاركت مكتبة المركز في: افتتاح معرض الكتاب والذي نظمته بلدية البيرة في قاعة مركز بلدنا الثقافي في التاسع من نيسان، مؤتمر ” القضية الفلسطينية ١٠٠ عام على وعد بلفور و٧٠ عاما على النكبة“ والذي عقد في قاعة الهلال الأحمر في البيرة في الرابع عشر من ايار، ورشة عمل حول ” دور المكتبات في تعزيز ثقافة حقوق الإنسان“ والتي عقدت في الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، مؤتمر ”إطلاق البيبليوغرافيا الثالثة“ والتي تضم مطبوعات وإصدارات ووثائق للمؤسسات الرسمية وشبه الرسمية خلال الفترة ما بين ٢٠٠٧-٢٠١١ والذي عقد في قاعة وزارة الثقافة الفلسطينية، ورشة العمل حول ” الملكية الفكرية لأمناء المكتبات“ والتي عقدت في قاعة مكتبة بلدية رام الله، افتتاح المعرض الفني ” فلسطين بعيون الشبا- وطن بلا فساد“ وعد في قاعة فندق الكرمل في رام الله.



المركز يقدم تقرير ظل وبيان شفوي في جلسة «سيداو»

بناء قدرات المحامين الشرعيين المقدسيين المتدربين في المرافعة القانونية بقضايا النساء

عقد المركز خلال هذا العام دورة تدريبية في «المرافعة في المحاكم الشرعية» لمنطقة القدس في مقر المركز-فرع القدس، استمرت ل ٥ ايام بواقع ٢٥ ساعة تدريبية لعدد ١٢ من المحاميات والمحامين المتدربين بهدف التدريب الى تطوير قدرات المحامين الشرعيين المتدربين على إجراءات المحاكم وفن الترافع أمام المحاكم الشرعية لتقديم خدمة قانونية أفضل للنساء.

اهم المواضيع التي تناولتها الورشة اليات اللجوء الى المحاكم وانواعها واختصاصاتها، وانواع المحاكم الشرعية وتقسيماتها حسب الطوائف الدينية، تنازع القوانين والمحاكم الموازية، دوائر التنفيذ والتطورات التي اجريت عليها، اختلاف اجراءات النفقة بين القوانين الاسرائيلية والصفة الغربية والتوضيح عن صلاحيات المحكمة الشرعية، الحكم الاجنبي وكيفية تنفيذه، كيفية دعوى الاثبات من زواج وطلاق بشكل عملي، قانون منع العنف العائلي لسنة ١٩٩١ فتم قراءة المواد القانونية المتضمنة وشرحها بشكل واضح. ارتكز هذا التدريب اضافة الى تعليم المهارات القانونية العملية الى خلق وعي بقضايا النوع الاجتماعي لدى المشاركين، والعمل على توجهات داعمة للنساء.

تدريب متخصص للمهنيين في القدس

عقد المركز دورة توعوية ل ١٧ مشارك/ة من المهنيين في محافظة القدس وهدفت للقاءات الى بناء قدراتهم في العمل مع النساء ضحايا العنف وتقديم خدمات وفق معايير مهنية. ركزت اللقاءات على قضايا النوع الاجتماعي، والعنف المبني على النوع الاجتماعي، اتفاقية «سيداو»، وتم التطرق لمفاهيم: التمييز، المساواة، التعريف بالحقوق، اهمية وجود اتفاقية خاصة للقضاء على التمييز ضد المرأة، التعريف باتفاقية «سيداو» وموادها، وتم التركيز على المواد التي تتعلق بالزواج والحقوق الاسرية، العمل، التعليم، الجنسية، الحقوق الصحية والاقتصادية، المساواة أمام القانون، الحقوق السياسية.

جرى مناقشة المفاهيم المجتمعية التي تتعلق بالعنف ضد المرأة، والاسباب التي تدفع النساء للمصمت حول تعرضهن للعنف، ونظرة المجتمع للمرأة المعنفة. وتم تركيز النقاش حول ما هي رؤية وتوجه مقدمي/ات الخدمات حول العمل مع النساء المعنفات، تعدد الزوجات، تقوية وتمكين المرأة من خلال برامج ومشاريع المؤسسات التي يعملون بها. وتم التطرق للأخلاقيات المهنية التي تتعلق بعملنا مع النساء المعنفات: كلوم الضحية، حق تقرير المصير، كما تم مناقشة مبادئ واساسيات الارشاد، واليات العمل والتعاون ما بين مقدمي الخدمات المختلفين. وتم الاستعانة بحالات من النساء اللواتي يتم العمل معهن، وأيضا تم التركيز على الارشاد الاسري والتدخل المهني ما هي درجات الخطورة.

وقدمت خلال اللقاءات اطلالة على الاجراءات القانونية للتدخل مع النساء المعنفات في منطقة القدس، حيث تم التوضيح أن هناك أكثر من محكمة بالقدس يمكن للنساء التوجه لها والإجراءات القانونية لأوامر الحماية قانون منع العنف في العائلة. كما تم الاشارة الى بعض القضايا التي تتعلق بقانون الاحوال الشخصية: النزاع والشقاق وما هي الاجراءات المتبعة في تقديم هذه القضايا في المحكمة، وما هي الاوراق المطلوبة لهذه القضايا. قضايا الحضانة، النفقة.



اطلاق دراسة مسح العنف ضد المرأة في محافظة اريحا والاغوار

تدريب توعوي للطلبة الجامعيين المقدسيين

عقد المركز في فرعه بالقدس تدريب توعوي لطلبة الجامعات من جامعة القدس وجامعة القدس المفتوحة لعدد ٢١ طالب من تخصصات خدمة اجتماعية، قانون، تربية، ادب انجليزي، طب مخبري، علم نفس، علم اجتماع، لغة عربية بواقع اللقاءات ٧ لقاءات ٣ منها بالشراكة مع مؤسسات شريكة كالإغاثة الطبية والاعاثة الزراعية ومركز الارشاد الفلسطيني

تمحورت اللقاءات حول اتفاقية «سيداو»، العنف المبني على النوع الاجتماعي، مدخل حول قانون منع العنف في العائلة، تعدد الزوجات، قانون الاموال المشتركة، التعويض عن طلاق في القدس والضفة، نفقة وحضانة، سن الزواج والشروط الخاصة بعقد الزواج في مناطق الضفة الغربية والقدس، الاخلاقيات المهنية لمقدمي الخدمات واجراءات التدخل مع النساء المعنفات، اسعاف أولي، تمكين اقتصادي، الهوية وتوكيد الذات.

تم التركيز بالنقاش على الاستعانة بالأمتلة من واقع عمل المركز وهذا ساعد في فهم المواضيع التي يتم طرحها خاصة فيما يتعلق بموضوع العنف المبني على النوع الاجتماعي. كانت هناك تفاعل كبير في النقاش ما بين الطلبة حول مفهوم النوع الاجتماعي والأدوار، وعبر الطلبة على أهمية اللقاءات القانونية، حيث ساعدت على زيادة معرفتهم حول حقوق المرأة، خاصة حين تم توضيح الاختلافات ما بين قانون الاحوال الشخصية وقانون حماية المرأة من العنف ما بين الضفة الغربية والقدس، وعبر البعض عن أهمية آليات التدخل والعمل مع النساء المعنفات، حيث ان بعض الطلبة تخصصهم يتعلق في العمل الفردي مع الحالات وساعدهم التدريب في معرفة المهارات الخاصة بالتعامل مع النساء المعنفات.

دورات توعية لطلبة الجامعات بعنوان: حقوق المرأة حقوق انسان

في إطار استمرار برنامج نشر التوعية القانونية والاجتماعية لطلبة الجامعات الفلسطينية عقدت (٣) دورات توعية في جامعات بيرزيت، الخليل وجامعة الاستقلال بعنوان "حقوق امرأة حقوق انسان:" شارك فيها ٧٢ طالب/ة من بينهم ٢٤ طالبا من الذكور. عقدت كل دورة تدريبية بمعدل اربعة ايام تدريبية تم خلالها التركيز على اتفاقية مناهضة جميع اشكال التمييز ضد المرأة («سيداو») واطلاع الطلبة على أثر انضمام فلسطين الى الاتفاقية وعمل اللجنة والتقارير الذي ستقدمه دولة فلسطين، والتقارير البديل المقدم من مؤسسات المجتمع المدني. جرى كذلك مناقشة التمييز والعنف ضد المرأة على اساس النوع الاجتماعي والقوانين والتشريعات الفلسطينية التي تنتهك حقوق النساء مقارنة بمواد اتفاقية:«سيداو»

ورشة توعية للنقابات والعاملات

عقدت الورشة على مدار ٣ ايام للعاملات النقابيات في منطقة الخليل شاركت فيها ٢٥ مشاركة. جرت مناقشة قضايا النوع الاجتماعي وقضايا التمييز في سوق العمل المبنية على أساس النوع الاجتماعي. والقضايا التي تواجهها المرأة الفلسطينية في سوق العمل، ومحدودية السوق والفرص المتاحة للمرأة، وتدني نسبة المشاركة في سوق العمل والأسباب التي تحول دون مشاركة النساء في سوق العمل. كما جرى مناقشة عن السياسات والاجراءات التي يجب أن يتم اتخاذها لتشجيع المرأة للانخراط في سوق العمل وزيادة الفرص المتاحة لها. وقد تم التركيز على كيفية استخدام الاحصائيات التي يتيحها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني من أجل تحليل واقع المرأة العاملة الفلسطينية واستخلاص المؤشرات التي تبين موقع المرأة في سوق العمل. وتطرق التدريب الى كيفية احتساب نسبة المشاركة في سوق العمل، ونسبة البطالة، والعمالة وغيرها من المؤشرات.

تمت مناقشة حقوق النساء كما وردت في قانون العمل الفلسطيني، ثم استعراض بعض الانتهاكات التي تتعرض لها النساء في سوق العمل بالرغم

مما ورد في القانون. كما تم استعراض قانون الضمان الاجتماعي الفلسطيني ومقارنته في قانون العمل، مع التركيز على تهميشه لبعض حقوق النساء مع تقديم الأمثلة. وتحدثت المشاركات بتجاربهن في هذا المجال كقضايا، من أجل تحقيق تطبيق قانون العمل الفلسطيني بشكل صارم. إضافة الى ذلك، فقد تم التطرق الى قرار الحد الأدنى من الأجور ومدى التزام اصحاب العمل به، وفتح باب النقاش حول طرق فرض تطبيق هذا القرار من قبل اصحاب العمل مع ضمان حقوق العاملات اللواتي يفرض عليهن القبول بأجور زهيدة نظرا لعدم توفر فرص عمل، وبالتالي استغلالهن.

ورشة توعية اخرى لنشطاء/ات الاحزاب السياسية

عقدت الورشة على مدار ثلاثة لقاءات لمجموعة من الناشطات والناشطين بالأحزاب السياسية بمدينة الخليل شارك فيها ٢٥ ناشط/ة ممثلين/ات عن معظم الاحزاب السياسية بالمدينة، من بينهم ٥ ذكور. هدفت اللقاءات الى اطلاع الناشطين والناشطات على أبرز التطورات والإنجازات التي حققتها الحركة النسوية خلال المدة السابقة، حيث تم تقديم عرض لأبرز الانتهاكات التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية خاصة في كل من قانوني العقوبات وقانون الأحوال الشخصية.

تم اطلاع المشاركين على موضوع انضمام فلسطين الى عدد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية بالأخص اتفاقية «سيداو» وأبرز الخطوات والتي قام بها مركز المرأة على وجه الخصوص في أروقة الأمم المتحدة وتقرير الظل المقدم من مركز المرأة حول تقرير دولة فلسطين.



شبكات وشراكات

بناء شراكة جديدة مع مؤسسة قاعدية «جمعية نهضة بنت الريف»

يعمل مركز المرأة هذا العام على الوصول الى الهدف الاستراتيجي المتمثل في توسيع نطاق الخدمات المقدمة للنساء في المناطق المهمشة من خلال بناء شراكه مع مؤسسة قاعدية في جنوب الخليل ، وعمل المركز خلال هذه الفترة على تطوير معايير لاختيار المؤسسة القاعدية الجديدة مستندا على خبرته في هذا المجال منذ العام ٢٠٠٥، وبدأ طاقم العمل وبالشراكة مع متطوعي المركز بجمع معلومات حول المؤسسات النسوية في محافظة الخليل، وعقدت العديد من الزيارات الميدانية لاختيار مؤسسة شريكة لاستحداث وتطوير برنامج خدمات قانونية واجتماعية يخدم النساء في المناطق المهمشة ويوفر خدمات الحماية لهن.

ولاحقا لانطباق المعايير على احدى المؤسسات ات الخبرة والتجربة في العمل المجتمعي، فقد تم توقيع مذكرة تفاهم مع جمعية نهضة بنت الريف، وركزت المذكرة على مشروع مشترك لتقديم الخدمات القانونية والاجتماعي في جنوب محافظة الخليل وبناء قدرات المؤسسة اداريا وماليا، وكذلك بناء قدراتها في تجنيد الاموال وبناء علاقات مع مانحين.

شراكة مع مؤسسة قاعدية في القدس بهدف بناء قدراتها «مركز نسوي الثوري»

عمل المركز على بناء شراكة مع مؤسسة قاعدية في محافظة القدس، ايمانا منا بأهمية دعم صمود المؤسسات المقدسية والمساهمة في توفير خدمات للنساء المقدسيات، وتم توقيع اتفاقية في بداية العام مع مركز نسوي الثوري سلوان وقد جاء هذا الاختيار للمركز كشريك رئيسي لمركز المرأة في محافظة القدس بعد دراسة وافية لجميع المؤسسات النسوية القاعدية في المحافظة وزيارة المؤسسات التي انطبقت عليها عدد من المعايير التي تم بناءها من خلال طاقم متخصص في المركز وجاءت من خبرة طويلة في العمل على بناء قدرات مؤسسات قاعدية ، وقد عقد المركز مجموعة زيارات للمؤسسات



وتم اختيار المركز النسوي لانطباق عدد كبير من المعايير وكذلك رغبة المركز في توسيع نطاق خدماتها وخبرتها في العمل مع النساء في ظروف صعبة. وعمل المركز خلال هذا العام على تنفيذ عدد من البرامج الخاصة ببناء القدرات للمؤسسة الشريكة وكان أهمها:

تدريب مدربين في مهارات التيسير شارك به ٩، من تخصصات الخدمة الاجتماعية. وهم موظفات لدى المركز النسوي الثوري وبعضهم متطوعين ومتطوعات في المركز، وكان هناك تفاعل من قبل المشاركين/ات، حيث تم الاشارة من قبل المجموعة أن هذه اللقاءات ساعدتهم لتغيير بعض الافكار واساليب تيسير اللقاءات لديهم، التفريق بين الاحتياج والهدف. وتوضيح المفاهيم المجتمعية التي تتعلق في حقوق المرأة والادوار المجتمعية للمرأة والرجل. والتركيز على المهارات الخاصة في تسيير اللقاءات، وعبرت المشاركات/ين ان الدورة كانت مفيدة جدا لهم فهي لم تتطرق فقط للمهارات الخاصة بالتيسير ولكن ايضا تم التركيز على المفاهيم الخاصة التي تتعلق بالعنف ضد المرأة، وعبرت احدى المشاركات أن التدريب ساعد من قدرتها على عقد لقاءات توعية مجتمعية.

اشراف مهني متخصص بإدماج طاقم العمل في مركز نسوي الثوري في اشراف مهني متخصص لمقدمي الخدمات للنساء، وتم خلال هذا العام عقد ١٢ لقاء اشراف، ل ٥ مشاركات، تناول الاشراف قضايا مهنية تخص طبيعة العمل في الارشاد الاجتماعي في سياق مركب مهنيًا، اجتماعيًا

وسياسياً في منطقة القدس، أتاح لهنّ عرض قضايا مهنيّة وشخصيّة متعلّقة بممارسة الارشاد النفسي الاجتماعيّ في ظروف تميّز بالكثير من الضغوطات النفسيّة والاجتماعيّة

يأتي هذا الاشراف لمساعدة طاقم العمل في تقديم الارشاد الفردي للنساء وتطوير مهاراتهم في العمل الارشادي خاصة في ظل العنف السياسي والاجتماعي الذي تتعرض له النساء المقدسيات.

تشكيل المجموعات الارشادية الداعمة

جاءت فكرة المجموعات الارشادية الداعمة للنساء بسبب ما يراه المركز من عنف مضاعف تجاه النساء المقدسيات من انتهاكات اسرائيلية وتضييق سبل الحياة الكريمة، الى عنف اجتماعي واسري عليهن، لذا عمل المركز على تشكيل مجموعتين نسويتين في البلدة القديمة في القدس وسلوان، وتقديم خدمات الدعم والارشاد الاجتماعي لهن من خلال عقد ٢٦ لقاء ارشادي مع ٢٩ مشاركة ضمن مجموعتي سلوان والبلدة القديمة في القدس في مواضيع تمكين وتقوية الذات. بدأت اللقاءات بفحص احتياج للمجموعة وتحديد المواضيع التي سيتم تغطيتها والاتفاق على شروط المجموعة. وخلال هذه اللقاءات تم التركيز بشكل كبير على الذات والشخصية للمشاركة، حيث تم مناقشة الادوار التي تقوم بها النساء، وكان هناك تفاعل من قبل المشاركات اللواتي عبرن عن أن الادوار المتعددة التي يقمن بها داخل وخارج المنزل عبء كبير عليهن، وأن مثل هذه اللقاءات تساعدن على تعزيز ثقتهن بنفسهن من حيث الاهتمام بأنفسهن وإعطاء أنفسهن وقت أكبر.

أيضا تم التركيز على الضغوطات المختلفة التي تواجه النساء واليات تساعدن في التخفيف من هذه الضغوطات وكيفية التعامل مع الابناء المراهقين/ات، وأهمية ان يكون هناك اهتمام أكبر من قبل الاهل بأولادهم وبناتهم في هذه المرحلة الحساسة، وعبرت النساء عن تخوفتهن من المشاكل العاطفية التي تواجه فئة المراهقين وكيفية التعامل معهم، وتطرقت اللقاءات الى الضغوطات المادية وتأثيرها على حياة النساء سلبا وانعكاس هذه

الضغوطات على أنفسهن وعلى أسرهن. والضغوطات النفسية وانعدام الامان بسبب تضييق الاحتلال الاسرائيلي لسبل الحياة بالقدس خاصة والتي تشكل عبء كبير على النساء من حيث تسرب الاطفال من المدارس بسبب الحبس المنزلي او خوفا من تعرض اولادهم لمضايقات أو اعتقالات، وهذه الضغوطات السياسية تؤثر سلبا على النساء وحياتهن اليومية.

خلال التقييم اوضحت المشاركات أن اللقاءات ساعدتهن في التعبير عن ذواتهن حيث عبرت احدى المشاركات «كنت اخاف احكي قبل اللقاءات»، مشاركتي ساعدتني أقوى شخصيتي، تعلمت في المجموعة كيف احافظ على السرية، واحترم الآخرين، قبل اللقاءات كانت نفسياتي صعبة وكنت عصبية، الان وضعي أفضل، كنت هجومية وعدوانية، الان أعبر عن مشاعري بطريقة أفضل وبدون عدوانية. اللقاءات ساعدتني كيف اواجه بطريقة مقبولة»

وذكرت أخرى «صرت أقدر نفسي، أعطي لنفسي وقت وليس فقط العائلة والأطفال، صار عندي اصرار على انجاز ما اريد، اللقاءات ساعدتني ان أقوم بتقسيم الادوار في البيت، احنا كمجموعة ندعم بعض كثير، وهذا نتيجة اللقاءات، مشاركتي ساعدتني أنبي علاقات اجتماعية، واتخلص من الطاقة السلبية عندي». «بينما دفعت اللقاءات احدى السيدات لتحقيق حلمها البسيط الذي لم يكن لديها الجرأة للتفكير به، حلمت بقيادة سيارة وهي الان تبلغ من العمر ٦٥ عام لكن لم يثنئها عن تحقيق حلمها وبدأت في اجراءات تعلم القيادة بعد دعم المجموعة لها.

تدريب شبكات الحماية للنساء (اريجا، طولكرم، طوباس)

تتكون شبكات الحماية من مقدمي الخدمات للنساء ضحايا العنف من المؤسسات الرسمية والاهلية في القطاعات الرئيسية لحماية النساء كالقطاع الصحي والقطاع الشرطي والقطاع الاجتماعي، وتم بناء ٣ شبكات حماية في محافظات طولكرم، طوباس، اريحا تهدف الى تفعيل دور الشركاء في حماية النساء ضحايا العنف.



وقد تم خلال هذا العام عقد دورة تدريبية بواقع ٥ ايام تدريبية لمقدمي الخدمات في ثلاث محافظات وهي اريحا طوباس طولكرم حيث شارك ٢٢ مشارك/ة من مقدمي الخدمات للنساء ضحايا العنف، وتمحور التدريب حول اليات التشبيك والتنسيق ضمن نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات بهدف تطوير قدراتهم المتصلة في التشبيك والتنسيق، وبناء فريق عمل من مقدمي الخدمات في شبكات الحماية الخاصة بالنساء المعنفات.

وركز أيضا على تعميق معرفة المشاركين/ات في نظام التحويل الوطني، واجراءات التحويل، ومتابعة حالات العنف ضد النساء وتوثيقها، الى جانب تعزيز وعي المشاركين/ات في انواع العنف، وادوات التدخل المختلفة، لدى تقديمهم/هن لخدمات الحماية للنساء والأبناء، التدخلات الوقائية اللازمة لمنع اشكاليات اجتماعية، وما يترتب عليها من اثار نفسية على المعنفات.

وخرج عن التدريب مجموعة من التوصيات هي:

- ١- عقد جلسات تشاركية لغرض تمكين المشاركين من الحديث عن تجاربهم وتدخلاتهم.
- ٢- مرافقة مقدمي الخدمة وتطوير برامج اشراف مهني معهم.
- ٣- تعميق مفاهيم وتوجهات المشاركين في العنف المبني على النوع الاجتماعي مما سينعكس بشكل أكبر على تدخلاتهم المتصلة بالحماية.
- ٤- توسيع دائرة عضوية الشبكة لتشتمل على مؤسسات أهلية اخرى، ووسائل اعلام، ومؤسسات قطاع خاص لتوسيع دائرة الفاعلين في حماية النساء المعنفات وتعميق مفهوم المسؤولية المجتمعية لدى دائرة أكبر من المؤسسات.

تدريب تطبيقي لاحق للتدريب حول التنسيق والتشبيك ضمن نظام التحويل الوطني

عقدت عدد سلسلة من الاجتماعات مع شبكات الحماية منذ بداية العام هدفت الى تفعيل شبكات حماية النساء في المناطق، من حيث العمل المشترك، والتنسيق والتشبيك بما يساهم في تقديم خدمات تكاملية للنساء ضحايا العنف، وخصصت الاجتماعات الاخيرة في كل محافظة بهدف نقاش مخرجات التدريب الذي شاركوا فيه وعقد جلسات تدريبية تطبيقية من المشاركين تهدف للتعريف بأليات نظام التحويل الوطني للنساء ضحايا العنف. استطاع المشاركون في التدريب م عقد ٦ لقاءات تدريبية ل ١٢٠ مشارك/ة من محافظات طوباس وطولكرم وأريحا وكانت ضمن المسارات التالية:

محافظة طوباس

- عقد ورشة لمقدمي خدمات طوباس واعضاء الشبكة حول دور الشرطة في طوباس تحت عنوان (كسر حواجز مقدمي الخدمات في طوباس مع مديرية الشرطة). شارك في اللقاء مدير مركز الشرطة في طوباس وقدم مداخلة حول اهمية الدور الذي تقوم به مؤسسات طوباس في مساعدة افراد المجتمع، والدور الكبير الذي تلعبه الشرطة في هذا المستوى من حيث تقديم الحماية والامن ومن جهة اخرى تقديم التوعية والخدمة وخاصة في قضايا المرأة والطفولة. وقدم المركز مداخلة ارتكزت على التعريف بمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي والدور الذي يقوم به على مستوى الشبكات وعلى مستوى الحماية وخاصة بما يتعلق بقضية تقديم الخدمات ودعم مؤسسات بهذا الاتجاه الى جانب الضغط والمناصرة بقضايا عامة على مستوى السياسات والقوانين.

وطرحت عدة مداخلات حول الادوار للمؤسسات في منطقة طوباس والتجربة الهامة التي تقوم بها الشرطة مع المؤسسات في تقديم الدعم والمشاركة في الورشات واللقاءات التوعوية في قضايا مختلفة. اشارت وزارة التنمية الى العلاقة الوثيقة مع الشرطة والدور المشترك الذي يقومون به في العمل مع القضايا بشكل خاص من توفير حماية وعقد لقاءات دورية ونقاش ومتابعة مستمرة للقضايا .

قام المشاركون/ت في الورشة من مختلف المؤسسات بالمشاركة في جولة بأقسام الشرطة والتعريف بكل قسم والدور الذي يقوم به من العلميات الى التحقيق الى قسم الاسرة والحماية، وفي هذا السياق تم الحديث بشكل مفصل على الاليات والخطوات المهنية التي يتم التعامل معها مع من يتوجه لطلب الخدمة والحماية من اخذ الافادة الى التحري الى رفع شكوى والبدء بأخذ خطوات الى مرحلة التوثيق والسرية في التعامل مع الملفات ضمن آليات نظام التحويل الوطني.

- عقد لقاء تدريبي في طوباس من قبل مقدمي الخدمات في القطاعات الرئيسية وبين المجتمع المحلي تم من خلاله عرض ادوار هذه القطاعات والية عملها في مجال تقديم الخدمات للنساء المعنفات، واليات نظام التحويل الوطني في العمل مع النساء ضحايا العنف، وكيف يتم استقبال النساء وتقديم الخدمات لهن، وقد أشار المشاركون/ات بأهمية هذا اللقاء في معرفة دور نظام التحويل في تقديم خدمات متكاملة للنساء، واهمية وجود شبكة حماية كعنوان للنساء في القضايا الصعبة والحساسة.

محافظة طولكرم

- عقد ورشة عمل في مديرية الشرطة في طولكرم حول دور الشرطة واليات عملها وتعاونها مع مؤسسات طولكرم في التعامل مع النساء المعنفات بشكل خاص وقضايا العنف بشكل عام، وتم تناول التحديات التي تتعرض لها الشرطة في العمل والدور الذي تلعبه في المجال

الوقائي والتدخل في قضايا العنف، وتم دعوة كافة المؤسسات ذات العلاقة للتعريف بدور الشرطة ودور أعضاء الشبكة ضمن نظام التحويل الوطني للنساء ضحايا العنف، وكيف تستطيع المؤسسات التنسيق والتحويل لمقدمي الخدمات ولأعضاء شبكة.

- عقد يوم دراسي في جامعة الخضوري من معلمين وطلبة، وتم التعريف بمركز المرأة ودوره وأهمية الشبكة في التعامل مع قضية العنف بالمحافظة، وخلال اللقاء عرضت كل جهة رسمية من مقدمي الخدمات الدور الذي تقوم به في التدخل والعمل بحالات العنف والمراحل التي يتم التعامل معها مع النساء ضحايا العنف كالشرطة والنيابة والشؤون والصحة ثم دار نقاش طويل مع الطلبة ومعلمين الجامعة حول اخفاقات هذه الجهات في التعامل مع القضايا من خلال قضايا عينيه تعرض لها الحضور او سمعوا عنها لم تكن هذه المؤسسات او لم تقم بدورها المتوقع منها وتم التركيز على قضية السرية والخصوصية، وكيف ان هناك تسريبات حول معلومات تخص متوجهين الى هذه المؤسسات وخصوصا الجانب الشرطي، وكانت هناك مواجهة كبيرة حول هذه الادوار ما بين مقدمي الخدمة والحضور، ساعدت في توضيح ادوار مقدمي الخدمات وكذلك التأكيد على مسؤولياتهم.

محافظة اريحا

- عقد لقاء في مديرية الشرطة في محافظة أريحا لطاقتهم جهاز الشرطة من مراكز مختلفة في المحافظة بحضور مدير شرطة اريحا حول دور المؤسسات في تقديم الخدمات، تم التعريف بالقطاعات الرسمية التي تقدم الخدمات في المحافظة ومراحل تقديم الخدمة من قبل كل شريك والية التعاون والشراكة بين المؤسسات، مع توضيح آليات الاستقبال والتدخل والتحويل في كل قطاع ضمن بروتوكولات نظام التحويل الوطني للنساء. وعرضت خلال اللقاء عدة اسئلة عن الخدمات وخاصة بما يتعلق بمراكز الحماية ودورها والحالات التي لا تستقبلها واسباب عدم الاستقبال، الى جانب ذكر التحديات التي

تواجهها الجهات الرسمية وخصوصا الشرطة في التعامل مع قضايا العنف وخاصة التي لا يتم استقبالها من قبل مراكز الحماية. أكد الحضور على أهمية ايجاد بدائل لهذه الحالات، واليات التعاون مع المحافظات الاخرى والصعوبات والتحديات بهذا التعاون والتأكيد على أهمية التنسيق مع مراكز الحماية في الشرطة ورفع توصيات لإدارة وحدات الحماية في الشرطة لإصدار تعميمات بالتعاون خصوصا في حالة محافظة اريحا التي يوجد بها مركز ايواء للنساء ضحايا العنف.

• عقد لقاء تشاوري بين مقدمي الخدمات وأعضاء شبكة الحماية للنساء مع المحكمة الشرعية في اريحا جاء اللقاء الهام على ضوء عدة توصيات ركزت على أهمية تفعيل دور المحاكم الشرعية والتي تعتبر شريك اصيل في نظام التحويل الوطني في دورها بالتعامل وتسهيل مهمة النساء اللواتي يتعرضن الى العنف ويحتجن الى مساندة ودعم من هذه المحاكم. خرج اللقاء بالعديد من التوصيات الهامة حول دعم الشراكة مع المحاكم وهي:

١. تفعيل دور الاصلاح والارشاد الاسري ضمن شبكة الحماية والتأكيد على حضورها الاجتماعات الدورية واللقاءات التدريبية.
٢. تسهيل مهمة النساء اللواتي يحولن من قبل المحافظة ومركز الحماية لخصوصية هذه القضايا وصعوبة تعرضهن بشكل علني بالمحكمة.
٣. اعتماد الية تحويل رسمية وجهة معينة في المحكمة لتحويل النساء الى جمعية سيدات اريحا او الى المحافظة.



جلسة حوارية حول جهود محاربة العنف ضد المرأة

خدمات الارشاد القانوني والاجتماعي للنساء المعنفات

واصل المركز تقديم الخدمات للنساء والفتيات المعنفات والمنتهكة حقوقهن، ويمكن تلخيص أبرز الإنجازات المتحققة للعام ٢٠١٧ في هذا المجال بما يلي:

جدول رقم (١) عدد المنتفعات من خدمات الارشاد وتمثيل في المحاكم حسب طبيعة الخدمة والفرع

الفرع	خدمة اجتماعية	خدمة قانونية	اجتماعية وقانونية	المجموع
رام الله	٤	١٣	٧٣	٩٠
الخليل	٠	٢٧	١٦٣	١٩٠
القدس	١	٩	٦٥	٧٥
بيت لحم	٠	٣٢	١٧	٤٩
مركز الطوارئ	٢٣	٠	١	٢٤
المجموع	٢٨	٨١	٣١٩	٤٢٨

عدد الاستشارات التي تم تقديمها خلال العام ٢٠١٧

تم تقديم ٥٥١ استشارة خلال العام ٢٠١٧ ، ٣٣٤ استشارة قدمت عبر الجلسات الفردية وقدمت عبر الخط الأمن ١٧٧ استشارة ، و ٢٠ استشارة لاحقا للقاءات التوعية التي تم عقدها في المناطق، تركزت هذه الاستشارات حول التساؤل عن الخدمات المقدمة من قبل المركز، وخدمات مؤسسات أخرى ذات علاقة، كما تنوعت بين قضايا نفقة وحضانة وتفريق وطلاق ومهور قضايا لم الشمل، تنفيذ قرارات المحاكم، حضانة، مشاهدة ، طلاق تعسفي، التأمين الوطني، نفقة، اموال مشتركة ، حقوق قانونية لسيدات يتعرضن للعنف الجسدي، اجرة مسكن، ميراث، حقوق عمال، مهر مؤجل، استضافة، فسخ عقد زواج ، وكانت هناك استشارات اجتماعية متعددة حول مشاكل اسرية، وخلافات زوجية، ودعم وتمكين اجتماعي، اعتداءات جنسية، مشاكل زوجية، ، خدمات مؤسسات نفسية، خدمات بيوت امنة، تحرش جنسي.

جدول رقم (٢) يوضح اعداد المنتفعات حسب الفئة العمرية والمكتب

المجموع	بدون احابة	أكثر من ٤٠	٤٠-٣٦	٣٥-٢٦	٢٥-٢١	٢٠-١٦	اقل من ١٥	
١١٤	٠	١٨	١٦	٣٣	٢٨	١٩	٠	رام الله واريحا
١٩٠	٢	١٥	١٩	٧٥	٦١	١٨	٠	الخليل
٧٥	٠	٩	١٣	٣٠	٢٠	٣	٠	القدس
٤٩	٠	٥	١١	٢٤	٤	٥	٠	بيت لحم

جدول رقم (٣) المنتفعات من خدمات المركز حسب الجهة المحولة للمنتفعة

جهات اخرى	مؤسسات ومراكز	محاكم	شؤون اجتماعية	الحفاظات	سجون	مستشفيات/ جهات صحية/ مستشفيات	محامين خارج المركز	الاجهزة الامنية	مراكز الشرطة	الجهة المحولة
١٦٠	٣٣	١٤٧	٣٠	١	٠	٥	١٢	٠	٠	جميع الفروع

جدول رقم (٤) القضايا التي تم رفعها بالمحاكم حسب نوع القضية القانونية

المجموع	قضايا مسكن وقضايا طاعة	قضايا حقوقية واجرائية	قضايا خاصة بالمهر	قضايا حضانة	قضايا نفقة	قضايا طلاق والتفريق
٥٥٣	٨	١٣	٢٩	٥٦	٣٢٧	١٢٠

جدول رقم (٥) طالبات المساعدة حسب المنتهك للحقوق (المعتدي)

طرف الزوج	اقارب من	زوج سابق	زعماء عمل	خطيب	أخوة	الاصدقاء أو الجيران	أم	الاقارب	زوج	أب
٣	٣٥	٣	١٠	٥	١	٢	٤	٢٩٩	٦	

توثيق انتهاكات الاحتلال لحقوق المرأة الفلسطينية

عهد التمييز وقانون حقوق الانسان الدولي

الاستجواب، التهريب والاعتداء:

إن قضية المراهقة الفلسطينية، عهد التمييز، أثارت اهتمام العالم بأكمله بعد أن تم اعتقالها واحتجازها من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي لقيامها بصفع جندي إسرائيلي. شجاعة عهد هي أكثر ملاحظة عندما نذكر أنفسنا بوضعها كطفلة وكشابة فلسطينية في النظام العسكري الذكوري القمعي في المحكمة العسكرية الإسرائيلية². عهد هي واحدة من قرابة ٧٠٠ طفل فلسطيني محتجز ومعتقل في هذا النظام. في هذا النظام، لا يوجد هناك أمل في العدالة للفلسطينيين، بلغ الاحتجاج معدل ٩٩,٧٤٪ بالإدانة³. في آذار ٢٠١٨، حكم على عهد بالحبس لمدة ثمانية أشهر. إن مسار قضية عهد أظهر المزيد من القلق حول معاملتها، كطفلة وكشابة فلسطينية، والانتهاكات الإسرائيلية لالتزاماتها القانونية الدولية.

ما تلقته عهد من معاملة من قبل القوات الإسرائيلية والمسؤولون في المحكمة، كما أظهرت أيضا الصحافة الإسرائيلية، كان متقلا بالتمييز الجنسي ولم يراعي كونها طفلة. المعلق الإسرائيلي بن كاسبت في حديثه عن عهد، اقترح "في قضايا الفتيات، لا بد في فرصة أخرى من تحديد ثمن، في الظلام، دون شهود ولا آلات تصوير"⁴. هذا التحريض للاعتداء الجنسي ضد طفلة أنثى في تيار الصحافة الإسرائيلية مضى دون نزاع، إن التسوية في هكذا اقتراح يعبر عن التصرف والانطباع اتجاه الأطفال الفلسطينيين، وخصوصا الاناث من الأطفال، في المجتمع الإسرائيلي، وإن هذه التصرفات

2 Addameer, "Imprisonment of Children" (2017) <http://www.addameer.org/the-prisoners/children>

3 Addameer, "Eyes on Israeli Military Court: A Collection of Impressions"(2012) http://www.addameer.org/sites/default/files/publications/eyes_on_israeli_military_court_a_collection_of_impressions.pdf

4 Ben Caspian, writing for Maari, Available at: <http://www.maariv.co.il/journalists/Article-614459>

قد تغلغت في نظام المحكمة العسكرية الإسرائيلية.

بناءً على ما صرحت به محامية عهد، منذ اعتقالها، عهد تعرضت للعديد من الاستجابات الطويلة والعنيفة، والتي تمت دون حضور محاميتها أو عائلتها، بحيث تضمنت هذه الاستجابات تهديدات لعائلتها وبحرمان من النوم. في نيسان ٢٠١٨ أظهرت عائلة عهد مقطع مصور يظهر استجاب عهد من قبل ضباط إسرائيليين، دون حضور محاميتها أو أي من أفراد أسرتها أو ضابط أنثى. كما تم التبليغ أن أحد المحققين الإسرائيليين أظهر مداخلات وتلميحات جنسية لعهد أثناء التحقيق، ومن ضمنه أن قال بأن لها «عيون كالملائكة»^٥. بقيت عهد صامتة كفعل مقاومة في وجه هذه التهديدات. وقد قامت محامية عهد بتقديم شكوى لمكتب للمدعي العام حول هذه التعليقات غير اللائقة، والتي تعتبر تحرش جنسي. وبناءً عما صرحت به محامية عهد، فإن عهد قد واجهت سلسلة من الاستجابات الطويلة والعنيفة والتي شملت كذلك تهديدات لعائلتها^٦. كما ذكر والد عهد بأن عهد قد تعرضت لحرمان من النوم استمر لمدة ٣٤ ساعة^٧.

إن المعاملة التي تعرضت لها عهد هي ومئات الأطفال الفلسطينيين المعتقلين، تحمل انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان. إن معاهدة الأمم المتحدة لحقوق الطفل^٨، والتي إسرائيل عضو فيها، تنص وتفرض بأن احتجاز الأطفال يكون فقط كإجراء الحل الأخير، ويجب معاملتهم بإنسانية واحترام، بطريقة تراعي احتياجات الأطفال بعمرهم. ومما يتضمن التوفير العاجل للمساعدة

5 Middle East Eye "Ahed Tamimi was sexually harassed by Israeli interrogator, says lawyer" (2018) <http://www.middleeasteye.net/news/palestinian-slapped-israeli-soldier-was-sexually-harassed-says-lawyer-236580385>

6 Amnesty International, "Israel: Release teenage Palestinian activist Ahed Tamimi" (2018) <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2018/01/israel-release-teenage-palestinian-activist-ahed-tamimi/>

7 Middle East Eye, "Video of Ahed Tamimi's interrogation shows intimidation, harassment" (2018) <http://www.middleeasteye.net/news/video-ahed-tamimis-interrogation-shows-intimidation-harassment-474993855>

8 UN General Assembly, Convention on the Rights of the Child, 20 November 1989, United Nations, Treaty Series, vol. 1577, p. 3

القانونية وغيرها من المساعدات المناسبة⁹. إن العقاب غير اللائق الذي تتعرض له عهد لقيامها بصفع جندي والذي لم يشكل تهديد، هو انتهاك صارخ لمعاهدة الأمم المتحدة لحقوق الطفل. إن المعاملة التي تتعرض لها عهد تتضمن ترهيب، تهديد وتحرش، كما تشمل انتهاكات لبنود معاهدة الأمم المتحدة فيما يتعلق بحق كل الأطفال بأن يكونوا أحرار من أي عنف¹⁰.

كما أنه من المتعارف عليه في قانون حقوق الإنسان الدولي بأن عهد، كشابة فلسطينية، تتطلب حماية خاصة ضد أي خطر يعرضها لإساءة المعاملة الجنسية ضمن التحق والاحتجاز. أن معاهدة الأمم المتحدة للقضاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو»¹¹، والتي إسرائيل هي عضو فيها، تحظر بشكل صريح التمييز على أساس الجنس، والعنف على أساس الجنس¹². لقد شددت لجنة سيداو على أن الدول الأعضاء عليها حماية النساء والفتيات في نظام عادل ضد التهديد، التحرش وأي أنواع أذى أخرى قبل، خلال وبعد الدعوى القضائية وتوفير المصادر والإطارات القانونية الضرورية لضمان بأن الإجراءات الوقائية تعمل بفاعلية¹³.

التقارير حول التحرش الجنسي، الحرمان من النوم، العنف النفسي والجسدي في قضية عهد يزيد القلق حول كونها قد تعرضت لتعذيب ومعاملة مهينة وغير إنسانية، والتي تعتبر قطعاً محرمة حسب القواعد الامرة والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما يشمل معاهدة الأمم المتحدة

9 Article 7, UN Convention on the Rights of the Child

10 Ibid. Article 19

11 UN General Assembly, Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women, 18 December 1979, United Nations, Treaty Series, vol. 1249, p. 13

12 UN Committee on the Elimination of Discrimination Against Women (CEDAW), CEDAW General Recommendation No. 19: Violence against women, 1992; UN Committee on the Elimination of Discrimination Against Women (CEDAW), CEDAW General Recommendation No. 35 on gender-based violence against women, updating general recommendation No. 19, (2017) CEDAW/C/GC/35

13 UN Committee on the Elimination of Discrimination Against Women (CEDAW), CEDAW General Recommendation No. 33 on women's access to justice (2015) CEDAW/C/GC/33 para.18(g)

ضد التعذيب وأي عقاب أو معاملة قاسية غير إنسانية ومهينة¹⁴، كما يشمل معاهدة الأمم المتحدة حول الحقوق المدنية والسياسية¹⁵.

للأسف، عهد هي واحدة من مئات الأطفال الفلسطينيين الذين كانوا عرضة لهذا النظام القاسي الاستبدادي والعنصري - نظام بواجهة محكمة، إلا أنها بكل الطرق والمقاييس وسيلة قاسية للاحتلال. إن المحكمة العسكرية هي مصممة لدعم وحفظ الاحتلال الإسرائيلي من خلال اضطهاد واسكات الفلسطينيين الذين يقاومون. إن قضية عهد ليست بعزلة وانما هي تبرز بوضوح المعاملة والترهيب والتحرش وحتى التعذيب الطويل الوحشي غير الإنساني، في انتهاك فاضح للمعايير الدولية لحقوق الإنسان-من أجل الحفاظ على احتلالها الوحشي وقمع الفلسطينيين من حق تقرير المصير.



شراكة جديدة مع المؤسسة القاعدية /جمعية نهضة بنت الريف الخيرية / دورا

14 UN General Assembly, Convention Against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment, 10 December 1984, United Nations, Treaty Series, vol. 1465, p. 85

15 UN General Assembly, International Covenant on Civil and Political Rights, 16 December 1966, United Nations, Treaty Series, vol. 999, p. 171, Article 7

نوع الانتهاك: منع من السفر (الحق في الصحة)

الاسم: عبير ق.

العمر: ٤٠ سنة

المنطقة: جباليا/ غزة

نوع الانتهاك: منع من السفر (الحق في الصحة)

تاريخ الانتهاك: ٢٠١٧/١٢/١١

عانت ابنة عبير من ورم في يدها لمدة ٨ سنوات. بعد ان تم استئصال جزء من الورم في مدينة القدس تم رفض تصريحها الطبي لاستكمال استئصال باقي الورم. عبير تستمر في المحولة للحصول على تصريح الطبي ولكن حتى الان لم تتجح في ذلك.

« أسمى عبير وأبلغ من العمر ٤٠ عام، ولدي ٧ أبناء ومنهم اية ١٠ أعوام.»

« اكتشفت المرض لدى أبنتي أية في سنة الثانية من عمرها، حيث بدأت بشكل مفاجئ تعاني من الام كبيرة جدا في يدها ولا تستطيع تحريكها، وبعد أن أخذتها الى مستشفى الشفاء في غزة، أخبرني الطبيب أنها تعاني من تشوه خلقي في الاوعية الدموية متشعبة (ورم وعائي دموي حميد عميق ومتشعب في اليد اليمنى).»

« قمت بعرض التقرير الطبي لأية على الاطباء في غزة ولكنهم لم يستطيعوا التعامل مع حالتها فتم عمل تحويلة طبية لها لمستشفى المقاصد في القدس، وفي مستشفى المقاصد تم استئصال جزء من الورم بتاريخ ١٣/١٠/٢٠١٤ وأخبرني الدكتور أن أعود له بعد عامين لأجراء العملية الثانية.»

« في شهر ٧/٢٠١٥ عادت الالام لأبنتي أية بشكل أكبر من السابق وازرقت يدها ولم تعد تسطع النوم أو تحريك يدها إلا بعد تناول المسكنات، وبعد أن عرضتها مجددا على الدكتور في مستشفى الشفاء أخبرني بضرورة إجراء عملية لاستئصال الورم بشكل كامل من يدها وذلك في مستشفى المقاصد

في القدس.»

« قمت بعمل إجراءات التحويل الطبية للحصول على تصريح طبي لمستشفى المقاصد، ولكن جاءني الرد من قبل الجانب الإسرائيلي أن اسمها مع المرافق وهو أنا تحت الفحص الأمني، ومن وقتها للآن وأنا أتقدم في كل شهر بموعد جديد للحصول على التصريح الطبي لابنتي ويأتيني نفس الرد دون مبررات»

« أبنتي تعاني خلال دراستها وأنا أعاني معها عندما أنظر إليها وهي تعاني من يدها ولا أستطيع مساعدتها إلا من خلال إعطائها الادوية المسكنة، وأيضا من ذهابي بشكل دائم لتجديد مواعيد التحويل الطبية والمراجعة بدون فائدة»

« مع كثرة الضغط النفسي الذي أعيشه ورؤيتي لمعاناة ابنتي، حيث مرضت منذ أسبوعين ولا أستطيع تحريك قدمي اليمنى للآن بسبب التهابات الاعصاب بها.»

« بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١١ كان آخر موعد للحصول على تصريح طبي لأية وجاءني نفس الرد من قبل الجانب الاسرائيلي أن أسمها واسمي تحت الفحص دون بيان أي سبب لهذا الفحص الذي مازال مستمر لأكثر من سنتين ونص.»

« كل ما أريده وأطالب به هو حق أبنتي في الحصول على علاجها وأن تعيش حياتها بشكل طبيعي مثل باقي أخوتها، وأن تتوقف عن تناول المسكنات التي ستضر جسدها مستقبلا وهي ما زلت طفلة صغيرة.»



مقاربة التجربة النسوية الارحتينية

نوع الانتهاك: مدهامات ليلية/اعتقال

الاسم: عفاف ح.

العمر: ٥٤

المنطقة: تل/نابلس

نوع الانتهاك: مدهامات ليلية/اعتقال

تاريخ الانتهاك: ٢٥/٧/٢٠١٧

بتاريخ ٢٥/٧/٢٠١٧، قام الجنود الإسرائيليون بمدهامة منزل عفاف ٥٤ عاما. اعتقل الجنود ابنها قتيبة الذي يبلغ من العمر ٢٠ عاما. دون ابراز أي مذكرة اعتقال بحقه. وبقيت العائلة قلقة، بلا أي معلومات عن صحة وسلامة قتيبة.

« انا عفاف، اسكن قرية تل الواقعة جنوب غرب محافظة نابلس، ابلغ من ال عمر ٥٤ عاما، لدي ولدين، قتيبة يبلغ من ال عمر ٢٠ عاما، علي يبلغ من ال عمر ١٨ عاما، اسكن مع زوجي وابنائي في بيت مستقل مكون من طابق واحد، اعمل ربة بيت. ابني عمر ٢٠ عام متزوج ويسكت في بيت مستقل مع عائلته.»

” بتاريخ ٢٥/٧/٢٠١٧ عند الساعة الثانية والنصف ما بعد منتصف الليل عندما نظرت الى ساعة الحائط بغرفة الصالة، أيقظني ابني قتيبة من النوم وأخبرني ان جنود الاحتلال الاسرائيلي في المنزل عندما سمعت ذلك فقدت صوابي قمت مسرعة وارديت ملابسني، حيث أخبرني ابني عندما أيقظني بأنه كان ابني وأخيه علي يسهر على التلفاز وسمع صوت طرق باب المنزل بصوت عادي وعندما فتح الباب تفاجئ بجنود إسرائيليين.“

” خرجت انا وزوجي الى غرفة الصالة كان الجنود منتشرين كان عددهم

١٥ جندي تقريبا يرتدون الزي العسكري ومسلحين. عرف الضابط بنفسه وطلب مني ومن زوجي وابنائى ان نجلس جميعنا في غرفة الصلاة، وقف عندنا ثلاثة جنود يمنعوننا من الحركة ويصوبون الاسلحة نحونا.“

”ثم سأل الضابط زوجي عن عدد ابنائي واسمائهم وبعدما علم الضابط بأسماء ابنائي سأل عن قتيبة وطلب من ابني قتيبة ان يذهب معه الى غرفته. كان باقي الجنود منتشرين في المنزل لم اراهم يفعلوا شيء فقط كانوا يقفون ولم يفتشوا المنزل.“

”ترك الضابط باب الغرفة مفتوح، حيث سمعت الضابط وهو يسأل ابني عن هاتفه وكم عمره، ثم أخبر الضابط ابني قتيبة انه يريد اعتقاله.“

”عندما سمعت ذلك توترت كثيرا وصرخت على الضابط اقول له ”ماذا فعل ابني لكم ولماذا تريدون اعتقاله“ لكن الضابط لم يرد على سؤالتي، كانت منهارة اعصابي داخليا لكن حاولت ان اتمالك اعصابي امام ابنائي وزوجي ثم جاء أحد الجنود بقتيبة وقام بتكبييل يدي ابني لخلف ظهره بواسطة اربطة بلاستيكية؛ طلبت ان اودعه واعطيه بعض الملابس لكن لم يسمحوا لنا بتوديعه او ارتداء ملابسه.“

” عند الساعة الثالثة ما بعد منتصف الليل عندما نظرت لساعة الحائط انسحب الجنود من المنزل معتقلين ابني قتيبة معهم دون اخبارنا عن سبب الاعتقال او وجود مذكرة اعتقال.“

” في نفس اليوم عند الساعة التاسعة صباحا اتصل زوجي على نادي الاسير وأخبرهم عن اعتقال قتيبة، ردوا علينا في اليوم التالي ٢٦/٧/٢٠١٧ اتصل بنا نادي الاسير وأخبرنا ان قتيبة في معسكر حواراة وانه سيتم توكيل محامي من قبلهم وأخبرونا ان له محكمة بتاريخ ٢٧/٧/٢٠١٧، ولا نعلم اي شيء اخر ولم نعلم ما تهمة حتى الان، عمر ذهب لحضور المحكمة.“

« انني خائفة على ابني كثيرا ولا اتحمل غيابه عن المنزل، لا انام بالليل وانا أفكر به وبوضعه حاليا، اتمنى ان يخرج بأسرع وقت لأنني اشتاق له.»

نوع الانتهاك: هدم ممتلكات

الاسم: نافزة ر.

العمر: ٢٦ عاما

المنطقة: حي سلوان/القدس

نوع الانتهاك: هدم ممتلكات

تاريخ الانتهاك: ٢٩/٣/٢٠١٧

بتاريخ ٢٩/٣/٢٠١٧، حوالي ١٠٠ جندي إسرائيلي احاطوا بمنزل الام التي تبلغ ٢٦ عاما من قرية سلوان، وأعطوا العائلة مهلة العشر دقائق لأخلاء المنزل قبل ان يتم هدمه.

« انا نافزة وابلغ من العمر ٢٦ عاما، لدي اربعة اولاد، اكبرهم عمره ٩ سنوات وأصغرهم ٩ شهور. اسكن مع عائلتي في بيت مستقل مكون من طابقين، نسكن الطابق الأول مكون بيتنا من ثلاثة غرفة، صالة، حمام ومطبخ يبلغ مساحة البيت ١٠٠ متر. تم بناء منزلنا منذ عام ٢٠٠٤، حيث لم نقوم بترخيص المنزل وسبب ان السلطات الاسرائيلية بشكل عام لا يعطي رخصة بناء للعائلات المقدسية.»

« في عام ٢٠١٤ جاء شرطة الاسرائيلية الاحتلال وأعطوا زوجي ورقة اخطار هدم مكتوبة باللغة العبرية ووكل زوجي محامي للدفاع عن المنزل، ودفعنا له ١٠,٠٠٠ دولار لمحاولة الغاء القرار ولكنه لم يستطيع.»

« في ١٥/٣/٢٠١٧ أخبرنا المحامي بان البلدية السلطات الاسرائيلية اصدرت اخطار بهدم المنزل باللغة العبرية ولم يحدده فيه تواريخ هدم، وبحجة عدم ترخيص المنزل. بتاريخ ٢٩/٣/٢٠١٧ عند الساعة الرابعة والنصف فجرا، أيقظني زوجي وأخبرني ان أحد يطرق باب المنزل، ارتديت ملابسني وخرجت مع زوجي الى غرفة الصالة. فتح زوجي باب المنزل

تفاجئنا بوجود عدد كبير من الجنود الاحتلال الاسرائيلي حيث كان أكثر من ١٠٠ اجندي يرتدون الزي العسكري و٤ جيبيات عسكرية ومعهم جرافة.»

« أخبر الضابط زوجي انهم جاءوا لهدم المنزل وان علينا الخروج سريعا حتى يهدموا المنزل، عندما سمعت هذا الخبر فقدت صوابي لم أستطيع ان استوعب ما قاله الضابط، سألت زوجي الضابط: لماذا لم تخبرونا من قبل او اعطائنا مهلة، لم يرد الضابط على زوجي وقال « معكم فقط ١٠ دقائق لتخرجوا من المنزل.»»

« ايقظت اولادي من نومهم ولبستهم بعض الملابس وخرجنا من المنزل الى الشارع في هذه الاثناء كنت منهارة اعصابي ولكن ماذا سأفعل وارى بيتي ينهدم امام عيني ولا أستطيع فعل شيء فقط جلست انا واولادي وزوجي ننظر للاحتلال وهم يهدمون منزلنا.»

« منعونا من ان نخرج اغراضنا واثاث المنزل فقط قام بعض الجنود بإخراج القليل من اثاث المنزل وتركوا باقي الاغراض والاثاث في المنزل وبدأوا بهدم المنزل بالجرافة لمدة ساعتين ونصف.»

« كانوا اولادي يبكون بحرقة وكنت احاول ان اتماسك امام اولادي حتى لا يتحطموا واکون قوية وكأنه لم يحدث لنا شيء ولكن كنت اتمزق من الداخل. انتهوا من هدم المنزل وانسحبوا عند الساعة السادسة والنصف صباحا عندها تجمعوا اهل الحي ليروا ما حدث لنا.»

« الان اسكن انا واولادي وزوجي عند اهلي حتى نجد منزل نسكن به، أصبحنا مشردين بلا منزل.»



ورشة توعية للنقابيات والعاملات

فعاليات الثامن من آذار -يوم المرأة العالمي

احيا مركز المرأة والمؤسسات النسوية القاعدية الذكرى السنوية ليوم المرأة العالمي في الثامن من آذار من خلال سلسلة فعاليات وانشطة في المحافظات المختلفة .

حفل تكريمي لأسيرات فلسطينيات محررات في محافظة الخليل

بادر مركز المرأة فرع الخليل الى تنظيم حفل تكريمي لأسيرات فلسطينيات محررات في محافظة الخليل احتراماً وتقديراً لدورهن النضالي على المستوى الوطني، حيث تم تكريم ٢١ أسيرة فلسطينية محررة. وشارك بالحفل عدد من المؤسسات الفلسطينية من أبرزها نادي الأسير الفلسطيني وعدد من المؤسسات النسوية الفلسطينية كالاتحاد العام للمرأة الفلسطينية ومجلس شؤون المرأة بالمحافظة. وتخلل الحفل عدد من الكلمات التي تشيد بالدور الوطني والنضالي للمرأة الفلسطينية وبالأخص الاسيرات منهن. وفي نهاية الحفل تم تقديم درع لكل أسيرة محررة بالإضافة الى هدية رمزية لكل منهن مقدمة باسم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.

وقفه تضامنية مع الاسيرات الفلسطينيات

شارك طاقم مركز المرأة فرع الخليل ومجموعة المتطوعين/ات التابعة لمركز المرأة بالوقفه التضامنية مع الاسيرات الفلسطينيات اللواتي ما زلن يقبعن في سجون الاحتلال الإسرائيلي، تم تنظيم الوقفة على دوار ابن رشد بالمحافظة وبتنظيم من عدد من المؤسسات النسوية وتحت مظلة الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية. تخلل الوقفة القاء عدد من الكلمات ورفع الشعارات التي تناهض ممارسات الاحتلال الإسرائيلي من أبرزها قضية الاسرى والاسيرات الفلسطينيات.

وقفة تضامنية مع خربة «سوسيا»

شارك المركز في تنظيم وقفة تضامنية مع خربة «سوسيا». وتعتبر هذه الخربة من مسافر مدينة يطا نظرا للظروف والاحوال الصعبة التي يعيشها اهل هذه الخربة نتيجة لموقعها الحساس حيث تم انشاء مستوطنة إسرائيلية على أراضي الخربة ومصادرة جزء من أراضيها من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي. تم تنظيم وقفة تضامنية مع أهالي هذه القرية بمناسبة الثامن من اذار وبتنظيم من تجمع المؤسسات النسوية في محافظة بيت لحم التي تضم في عضويتها عدد من المؤسسات النسوية من بينها مركز المرأة.

تخلل الوقفة التضامنية لقاء كلمات وزراعة الاشتال في الأراضي المهدة بالمصادرة، ثم عقد نشاط ترفيهي لأطفال هذه الخربة وتوزيع هدايا رمزية على الأطفال. شارك في النشاط طاقم مركز المرأة بالمحافظة ومجموعة الشباب والشابات المتطوعين في المركز.



ورشة عمل لمناقشة مسودة قانون حماية الاسرة ومشروع قانون العقوبات الفلسطيني

فعاليات أسبوع مناهضة العنف ضد المرأة

مؤتمر افتتاح حملة مناهضة العنف ضد المرأة

خلال هذا العام شارك المركز بعدة لقاءات التحضيرية لنشاطات الحملة العالمية لمناهضة العنف ضد المرأة، خاصة مع اللجنة الوطنية والتي تم تشكيلها تحت مظلة وزارة المرأة الفلسطينية والمؤسسات النسوية والحقوقية تم تسليط الضوء على موضوع المرأة المقدسية والانتهاكات التي تتعرض لها من الاحتلال الإسرائيلي. جرى تحضير عدة أنشطة كافتتاح الحملة العالمية لمناهضة العنف ضد المرأة في فلسطين في بلدة الرام بتاريخ ٢٢/١١/٢٠١٧ التي تعتبر جزء من القدس. وعقد مؤتمر مركزي بهذا اليوم شارك به محافظ القدس ووزيرة المرأة ومنتدى المنظمات الاهلية والتجمع المقدسي. وتم خلاله عرض عدد من الأوراق حول معاناة المرأة المقدسية.

جلسة حوارية حول جهود محاربة لعنف ضد المرأة

شارك المركز في جلسة حوارية بالتعاون والتنسيق مع القنصلية البريطانية في القدس وهيئة الامم المتحدة للمرأة، حيث استضافت المبعوثة البريطانية الخاصة المعنية بشؤون المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة السيدة جوانا روبر، التي كانت في زيارة فلسطين لمدة يومان أثناء الحملة العالمية لمناهضة العنف ضد المرأة. وهدف اللقاء الى إجراء حوار بين الشركاء والمختصين في قطاع حقوق المرأة وسيادة القانون وحقوق الانسان والعاملين على مشروع قانون حماية الاسرة من العنف على المستوى الوطني والدولي، للتعرف على الجهود المبذولة من كافة الجهات، ولعرض التحديات والصعوبات التي تحول دون تحقيق العدالة وحماية المرأة وتمكينها.

سلط المركز الضوء في مداخلته على التحديات التي تواجهها المرأة الفلسطينية في حياتها اليومية، خصوصا آثار الاحتلال الإسرائيلي الذي يقيد مشاركة المرأة الفلسطينية في جميع الجوانب، ولا سيما المشاركة

الاقتصادية بسبب القيود المفروضة على الحركة، والسياق الثقافي والاجتماعي، حيث تفرض القوالب النمطية السلبية على المرأة ودورها في جميع الجوانب.

دور النساء في عملية المصالحة الفلسطينية

شارك المركز في سلسلة لقاءات عقدها الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية ضمت كافة الاطر والمؤسسات والمراكز والفعاليات النسوية في كل من الضفة الغربية وغزة حول تعزيز دور المرأة في المصالحة. وهدفت هذه اللقاءات إلى الدفع باتجاه تعزيز مشاركة النساء وتمثيل النساء في الحوارات، ليكون صوت المرأة حاضرا في هذه اللجان وتمكين دورها في المشاركة في الحياة السياسية واتخاذ القرار الفلسطيني لإنهاء الانقسام واستعادة الوحدة الوطنية.

حملة لإقرار قانون حماية الاسرة من العنف

اتناء الاجتماعات التحضيرية خلال العام مع مؤسسات منتدى المنظمات الاهلية تم الاتفاق على ان يكون تركيز نشاطات الحملة لهذا العام على موضوع ضرورة إقرار قانون حماية الاسرة من العنف لما يشكله من أهمية بالغة في الحد من حالات العنف التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية. عقد مؤتمر بتتظيم منتدى المنظمات الاهلية ومشاركة عدد كبير من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، عرضت عدد من الأوراق المختصة بهذا العنوان.

مقاربة التجربة النسوية الأرجنتينية والفلسطينية

عقد المركز ورشة عمل بعنوان «مقاربة التجربة النسوية الأرجنتينية والفلسطينية آفاق وتحديات» وذلك بمناسبة اختتام فعاليات الحملة العالمية لمناهضة العنف ضد المرأة وذكرى الإعلان العالمي لحقوق الانسان» حيث تم استضافة الدكتورة الأرجنتينية نورما ابراهام الخبيرة في قضايا النوع

الاجتماعي والتي تحمل شهادة الدكتوراه من جامعة السلفادور في التواصل الاجتماعي وتحديدا موضوع الصحافة وعلاقتها بالنوع الاجتماعي في هذه الورشة تم التطرق إلى تجربة ونضالات الحركة النسوية في الأرجنتين، والتي اثبتت نجاحها خلال السنوات السابقة وأهمية التشبيك مع ناشطات ونسويات وحقوقيات من مختلف أنحاء العالم لمشاركة تجاربهن وبالأخص المرأة الفلسطينية ونقل الصورة الحقيقية التي تعيشها النساء في فلسطين.

توثيق انتهاكات الاحتلال ضد النساء الفلسطينيات

قام المركز من خلال باحثاته الميدانيات بجمع وتوثيق ١١٩ حالة انتهاك ضد النساء الفلسطينيات في مختلف مناطق الضفة والقدس الشرقية وقطاع غزة خلال العام ٢٠١٧، وتغطي هذه التوثيقات والإفادات العديد من مواضيع الانتهاك التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية مثل الاقتحامات الليلية، وعنف المستوطنين وتدمير الممتلكات وهدم المنازل والاعتقالات وغيرها .

قام المركز بالتعاون مع جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية في إطار مشروع "تعزيز المناصرة والضغط على صناع القرار في الأمم المتحدة والمنابر الدولية من أجل السلام والأمن للنساء الفلسطينيات في إطار قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥"، بتنظيم لقاء جانبي في قصر الأمم المتحدة في جنيف، سويسرا تزامنت مع عقد الدورة السادسة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان. وهدف الى تسليط الضوء على الانتهاكات الإسرائيلية ضد النساء الفلسطينيات في ظل الاحتلال، عقب تقرير لجنة الأمم المتحدة المستقلة لتقصي الحقائق حول صراع غزة لعام ٢٠١٤ من منظور يراعي النوع الاجتماعي، قدمت خلاله ممثلة المركز لمحة شاملة عن انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة والقدس الشرقية مع التركيز على ثلاث آليات قمعية رئيسية تستخدمها إسرائيل لضمان هيمنتها وسيطرتها من خلال التطهير الاتي: الاقتحامات الليلية، وهدم المنازل، والاعتقالات.

أقلام...

واقع النساء الفلسطينيات امام المحاكم الكنسية

بقلم المحامية: سلوى بنورة

تعددت الطوائف المسيحية في فلسطين وتعددت قوانين الأحوال الشخصية التي تحكم أفراد هذه الطوائف، حيث قام الانتداب البريطاني بتقنين نظام الملل العثماني من خلال مرسوم دستور فلسطين لعام ١٩٢٢، منح فيه بموجب المادة (٥١) محاكم الطوائف الدينية الحق في ممارسة الصلاحية المطلقة في مسائل الأحوال الشخصية، وأشار في المادة (٥٤) الى صلاحيات المحاكم الدينية المسيحية بشكل صريح بما يلي: «لمحاكم الطوائف المسيحية المختلفة (١) صلاحية مستقلة للقضاء في مسائل الزواج والطلاق والنفقة وتصديق الوصايا المتلفة بإفراد طوائفها باستثناء الأجنبي (٢) صلاحية القضاء في مسائل الأحوال الشخصية الأخرى المتعلقة بأفراد طوائفها إذا رضي جميع المتقاضين في القضية بأن تكون للمحاكم المذكورة صلاحية القضاء فيها» .

أضافت المادة (١٦) من مرسوم دستور فلسطين ذيلاً على المرسوم الأصلي مشيرة الى الطوائف المعترف بها في حينه وهي تشمل (بالإضافة الى الطائفة اليهودية): طائفة الروم الأرثوذكس (الشرقيين)، طائفة اللاتين الكاثوليك. طائفة الأرمن (الغريغوريين) طائفة الأرمن (الكاثوليك)، طائفة السريان (الكاثوليك) طائفة الكلدانيين (الكاثوليك)، طائفة الروم الكاثوليك (الملكيين)، الطائفة المارونية، طائفة السريان (الأرثوذكس). وهذه هي الطوائف المعترف بها في فلسطين تحت الانتداب، إلا أنه بعد أن ضمت الأردن الضفة الغربية عام ١٩٤٨ اعترفت بغيرها من الطوائف بموجب قانون رقم ٩ لسنة ١٩٥٨ والذي طبق قانون مجالس الطوائف الدينية غير المسلمة رقم (٢) لسنة ١٩٢٨ المعمول به في الضفة الشرقية طبقه على الضفة الغربية أيضاً .

انطلاقاً مما توفر من وثائق رسمية صادرة عن السلطات المختلفة التي حكمت فلسطين أو جزءاً منها فإن هناك على الأقل اثنا عشرة طائفة مسيحية معترفاً بها رسمياً في الضفة الغربية وقطاع غزة نتيجة للانتداب البريطاني والحكم الأردني في فلسطين التاريخية أو جزءاً منها ويمكن تقسيم تلك الطوائف الى ثلاث مجموعات:

(أ) الطوائف الكاثوليكية وتشمل:

- طائفة عربية (من حيث الطقوس الدينية) وتطبق مجلة الحق القانوني لعام ١٩٨٣ الصادرة عن الحبر الروماني وهي طائفة اللاتين والتي تطبق أيضاً قانون الحوال الشخصية في الأبرشية اللاتينية الأورشليمية لعام ١٩٥٤ بما لا يتعارض مع مجلة الحق القانوني لعام ١٩٨٣.
- الطوائف الشرقية وتطبق جميعها مجموعة قوانين الكنائس الشرقية لعام ١٩٩٠ وهي:
 - (١) طائفة الروم الكاثوليك (الملكيين)
 - (٢) طائفة الأرمن الكاثوليك
 - (٣) طائفة السريان الكاثوليك.
 - (٤) طائفة الكلدانيين الكاثوليك.
 - (٥) الطائفة المارونية.

(ب) الطوائف الأرثوذكسية:

- (١) طائفة الروم الأرثوذكس تطبق مجموعة قانون العائلة البيزنطي والصادر في عام ١٩٠١ والمترجم عن لغته الأصلية وهي اليونانية.
 - (٢) طائفة الأرمن الأرثوذكس.
 - (٣) طائفة السريان الأرثوذكس وتطبق قانون الأحوال الشخصية للسريان الأرثوذكس لعام ٢٠٠٠.
- (ت) الطوائف البروتستانت وغيرها:

(١) طائفة البروتوستانت الإنكليكانية.

(٢) الطائفة اللوثرية الإنجيلية والتي كانت تطبق قانون الوال الشخصية للطائفة الإنجيلية الأسقفية العربية لسنة ١٩٤٥ وأصبحت اليوم تطبق قانون الأحوال الشخصية الخاص بها والذي تم التوقيع عليه في ١٦/٧/٢٠١٥ وبذا أصبح هذا القانون ساري المفعول بعد التوقيع عليه في هذا التاريخ من قبل مطران الكنيسة الإنجيلية اللوثرية في الأردن والأراضي المقدسة آنذاك المطران منيب يونان.

(٣) طائفة الأدينتست السبتيين.

ويعتبر التقاضي في المحاكم الكنسية على درجتين ويكون فيها الحكم نهائياً في حال توصلت محكمة البداية والاستئناف للحكم ذاته. أما بالنسبة للاتين ففي حال اختلاف القرارين فإنه يعود الاختصاص في البت في ذلك النزاع الى الحبر العظم وبالتالي الى الروتا الرومانية كمحكمة درجة ثالثة بموجب المادة (١٤٤٤) البند الأول الفقرة (٢) من مجلة الحق القانوني لعام ١٩٨٣.

كما ان القوانين الكنسية تختلف من حيث اللجوء للاستئناف بل يكتفي بعضها بحكم البداية على ارض لواقع وإن توفرت إمكانية الاستئناف خاصة في ظل اعتماد الاستئناف بالأساس على رغبة الأطراف الذين يعتقدون أن قرار محكمة البداية لم يكن عادلاً بالنسبة لهم.

وبما ان الكنائس المسيحية المعترف بها تتجاوز حدود الدول القائمة حالياً فإن ولاية المحاكم الكنسية لكل طائفة تمتد الى خارج المناطق الفلسطينية أيضاً، فسلطة بطريرك القدس للاتين تمتد الى الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس وإسرائيل والأردن وقبرص،

أما سلطة بطريرك الكنيسة الأرثوذكسية في القدس فتتمتد الى فلسطين والأردن وإسرائيل.

أما مطران الكنيسة الأسقفية الإنجيلية فتتمتد ولايته لتصل الى فلسطين والأردن وإسرائيل وسوريا ولبنان.

أما بالنسبة للطائفة الإنجيلية اللوثرية فقد نص قانون المجالس الطائفية لطائفة الإنجيلية الأسقفية العربية على ان هناك محاكم بداية في القدس وعمان ومحكمة استئناف في القدس أو في أي مكان آخر حسب الحاجة.

أما بالنسبة للكنيسة الأرثوذكسية فهناك محكمة بداية واستئناف لطائفة الروم الأرثوذكس في القدس ومحكمة بداية في غزة ويكون الاستئناف على قراراتها في محكمة استئناف القدس.

ومع مجيء السلطة الفلسطينية أبتت السلطة الفلسطينية على ما هو عليه بالمجمل لوضع الطوائف المسيحية وبالتالي المحاكم الكنسية ، وقد حافظ القانون الأساسي على هذا الوضع القائم ولم يعدل أو يلغ القوانين السابقة والمنظمة لعمل المحاكم الكنسية وقد ورد في المادة (١٠١) ن القانون الأساسي المعدل لعام ٢٠٠٣ : ” المسائل الشرعية والأحوال الشخصية تتولاها المحاكم الشرعية والدينية وفقاً للقانون ” وهذا يعني أن الطوائف المعترف بها تتمتع بالاستقلالية التي يمنحها القانون الساري في فلسطين في تنظيم شؤون رعاياها في قضايا الأحوال الشخصية ، وهذه الاستقلالية مرتبطة بالاعتراف بالطائفة المعنية ففي حال عدم الاعتراف بطائفة ما سيكون من الصعب عليها ممارسة شعائرها الدينية علناً وبالتالي لن يكون لها محكمة تنظم شؤون ارادها التابعين لها الخاصة بالأحوال الشخصية . وهذا ما يدفعهم للتعامل مع الطائفة القرب إليها بحسب المجموعات الثلاث المذكورة (الكاثوليكية، الأرثوذكسية، والأنكليكانية اللوثرية)

وقد تظهر إشكاليات كثيرة تتعلق بقضايا الأحوال الشخصية خاصة في حال وجود زواج مختلط إذ تظهر من حيث القانون الساري والمحكمة المختصة في النظر في هذا النزاع الذي قد ينشأ بين طرفي الزواج المختلط فبحسب قانون الأحوال الشخصية الأردني لعام ١٩٧٦ والمطبق في المحاكم الشرعية في الضفة الغربية لا يجوز زواج المسلمة من غير المسلم بينما يجوز زواج المسلم من غير المسلمة. بينما تسمح الطوائف المسيحية زواج المسيحي من غير المسيحية وبالعكس ضمن شروط محددة أهمها أخذ ” الحلية ” أو الإذن المسبق للزواج من الجهة الكنسية صاحبة الاختصاص.

كذلك إشكالية أخرى مرتبطة بالزواج المختلط من حيث تعدد الزوجات والطلاق بالإرادة المنفردة للرجل في قانون الأحوال الشخصية للمسلمين وهذا غير مقبول لدى كافة القوانين الكنسية السارية. إشكالية أخرى

أن يقوم الزوج المسيحي بتغيير دينه الى الإسلام والزواج بزوجة ثانية او
ثالثة بحسب قانون الأحوال الشخصية الأردني ففي قضية توجهت لنا في
العام ٢٠١٦ كان الزوج قد غير ديانته بعد ان رفعت عليه زوجته دعوى لدى
المحكمة الكنسية وحصلت على حكم نفقة زوجية ونفقة صغيرة بمبلغ قدره
١٥٠٠ شيكل تقريبا ، وقام برفع دعوى ضم على زوجته لضم ابنته الصغيرة
التي لم تتجاوز الثلاث سنوات في المحكمة الشرعية كونه قد أعن إسلامه
وقد تم رد الدعوى له استنادا على قانون مجالس الطوائف الدينية وهي
عدم قبول المدعى عليه اختصاص المحاكم الشرعية كون ان عقد الزواج كان
قد تم لدى جهة كنسية وليست محكمة شرعية وبالتالي فالمحكمة الكنسية
هي صاحبة الاختصاص والإلا فالمحاكم النظامية في هذه الحالة هي صاحبة
الاختصاص والفصل في هذه القضايا .

ولو قارنا بين الرسوم لدى المحاكم الشرعية والرسوم لدى المحاكم الكنسية
فلا يوجد تناسب بين الرسوم في هذه المحاكم إذ ان الرسوم لدى المحاكم
الشرعية في الوقت الحالي لا تكاد تذكر مقارنة بالرسوم التي تم فرضها
في المحكمة الكنسية لطائفة الروم الأرثوذكس حيث اصبحت الرسوم تشكل
عبئا ثقيلا على المواطنين بشكل عام وعلى النساء بشكل خاص حيث تبلغ
رسوم قضية الحضانة وقضية النفقة ٢٥٠٠ شيكل في حين تبلغ رسوم
الطلاق ٦ آلاف شيكل في المحكمة الكنسية لطائفة الروم الأرثوذكس في
القدس أما محكمة الروم الأرثوذكس في عكا فتبلغ الرسوم ٨ آلاف شيكل ،
ويعود الاختلاف في الرسوم الى رغبة ومزاج رئيس المحكمة نفسها حيث لا
يوجد قانون يوحد الرسوم لتسجيل القضايا في المحكمة الكنسية . وبغض
النظر عن ارتفاع هذه الرسوم فهذا بحد ذاته معيق كبير امام النساء في
اللجوء الى المحاكم الكنسية للتخلص من الظلم الواقع عليها ولتحصيل
حقوقها عن استطاعت الى ذلك سبيلا حيث ان طول إجراءات التقاضي
لدى المحاكم الكنسية والتي قد تستغرق عدة سنوات للحصول على حكم
ونفقة أو حكم حضانة ، واما بخصوص الطلاق فعلى المرأة أن تقنع المحكمة
بطلب الطلاق الذي تقدمت به الى المحكمة فإذا لم يكن هناك سبب نص
عليه القانون لن تستطع الحصول على الطلاق حتى لو كانت الخلافات

الزوجية بينهما متفاقمة فلا يوجد نص في القانون طلب الطلاق للنزاع والشقاق كما نص عليه قانون الأحوال الشخصية الاردني لعام ١٩٧٦ .

إضافة الى ان هناك طوائف كالكاليتين لا يوجد نص في قانونيهم يجيز الطلاق بين الزوجين فهناك انفصال دائم وانفصال مؤقت وتبقى الرابطة الزوجية ولا تتحل الرابطة الزوجية إلا في حال وفاة أحد الزوجين.

ويجدر ذكره ان محكمة الروم الأرثوذكس لا تعقد جلساتها إلا في القدس لوجودها هناك ورفضها الانتقال الى مكان آخر للنظر في القضايا كما هو الحال في المحكمة الكنسية لطائفة اللاتين حيث تنتقل الى مكان سكن المتخاصمين للنظر في الفصل في قضاياهم رغم ان مركزها في القدس.

بعد ان أقر في عام ٢٠١٥ قانون الأحوال الشخصية للطائفة الإنجيلية اللوثرية تشكلت محكمة بداية لها في بيت جالا واصبحت المحكمة والمكونة من ثلاث قضاة من بينهم سيدة قاضي ويرأس المحكمة قسيس الى جانب قاضي آخر ولدى هذه الطائفة محكمة استئناف مقرها القدس عليها أن تنظر في الأمور التي تستأنف من محكمة الابتدائية.

ما يميز هذا القانون بأنه قانون حديث فيه كثير من الجوانب الإيجابية إلا أنه بسبب حداثة عهد تشكيل المحكمة وكونها تجربة اولى لهم نجد ان سير القضايا بطيء كما هو الحال لدى المحاكم الكنسية الأخرى والمحاكم النظامية خاصة ان القضاة غير متفرغين لعمل المحكمة بشكل كلي وذلك لارتباطاتهم في اعمال اخرى خاصة بهم وبالتالي لا تعقد جلسات المحكمة إلا أيام الجمعة او السبت وفق ما يناسب القضاة وفي المحصلة تتباعد جلسات المحكمة بحسب ظروفهم مما يكون له تأثير سلبي على النساء في الحصول على حقوقهن ويزيد من امد التقاضي مع ملاحظة أنه قد تضطر المحكمة لعقد جلسات مسائية من أجل السير في بعض القضايا إذا كان هناك ضرورة ماسة لعقدها وهذا ما حصل معي في بعض القضايا التي كانت وما زالت بين يدي ، مع العلم انه قد توكلت لسيدتين لهما قضايا في

هذه المحكمة منذ عام ٢٠١٦ كان الأزواج قد رفعوا على زوجاتهم قضايا مختلفة فأحدى المتوجهات كان لها في السابق دعوى فسخ مرفوعة لدى المحكمة الإنجيلية الأسقفية منذ عام ٢٠٠٧ (حيث كانت هذه المحكمة قبل ان يتم إقرار قانون الأحوال الشخصية للكنيسة الإنجيلية اللوثرية هي صاحبة الاختصاص للنظر في قضايا الذين ينتمون الى الطائفة الإنجيلية اللوثرية) وقد ردت هذه المحكمة دعوى المتوجهة وفي عام ٢٠١٦ قام الزوج برفع دعوى فسخ زواج ضد زوجته لدى المحكمة الإنجيلية اللوثرية كونها اصبحت هي المحكمة المختصة للنظر في قضايا أفراد طائفة الإنجيلية اللوثرية وتفرع عن هذه القضية مجموعة قضايا وهي (طلبات منها مشاهدة رفعها الزوج ومنها ولاية ونفقة زوجة وصغيرة رفعها الزوجة) ولا زالت هذه القضايا منظورة في المحكمة لم يتم الفصل في أي منها وتستمر معاناة هذه المتوجهة منذ اكثر من إحدى عشرة سنة . ومتوجهة اخرى أخرى كانت قد حصلت على حكم نفقة زوجة في نهاية ٢٠١٢ من المحكمة الإنجيلية الأسقفية العربية وقد قام الزوج بتقديم استئناف ضد هذا القرار حيث تم تقديم لائحة جوابية عليه إلا ان المحكمة الأسقفية لم تبت في الاستئناف وبقي الأمر معلقا بحجة ان هناك محكمة جديدة سوف تشكل وهي صاحبة الاختصاص وسوف يتم نقل كافة الملفات لها كي تنظر في الملفات العالقة والمحولة لها ورغم المتابعة المستمرة من قبلي وقيل المدعية الى هذه المحكمة إلا أنها لم تجد حل او جواب وكانت حجتهم ان هنا محكمة حديثة ولديها ملفات عالقة كثيرة وأنها بحاجة الى وقت للنظر في القضية وأن علينا الانتظار وعندما حاولت الزوجة تنفيذ القرار لدى دائرة التنفيذ وبسرعة البرق تمكن الزوج من إحضار كتاب من المحكمة الكنسية وخلال ٢٤ ساعة يفيد بأن الحكم لم يكتسب الدرجة القطعية من اجل وقف تنفيذ القرار وبعد ذلك قام الزوج برفع دعوى بطلان زواج ضد هذه المتوجهة لدى المحكمة الإنجيلية اللوثرية كونه ينتمي الى هذه الطائفة ، كل ذلك بهدف التهرب من تنفيذ حكم النفقة الصادر ضده والعالق لدى محكمة الاستئناف ولدى مراجعة محكمة الاستئناف كانوا دائما يضعون حجج لعدم البت في الاستئناف المرفوع امامها تارة سفر المطران وتارة اقتراب العيد وفي النهاية كان جوابهم بشكل واضح ان هناك دعوى بطلان زواج منظورة امام المحكمة

الابتدائية فلن يتم النظر في الاستئناف حتى تفصل المحكمة الابتدائية في قضية البطلان وحتى اللحظة لا زالت القضية عالقة في المحكمة لم يتم الفصل فيها حيث مر على قرار النفقة اكثر من خمس سنوات دون جدوى ولم تحصل المتوجهة على نفقة منه ولا زالت دعوى البطلان أمام المحكمة ، هذا جزء بسيط من معاناة النساء المسيحيات التي قد تطول قضاياهن في المحاكم الكنسية دون الحصول على حلول مجدية وكل ذلك بسبب تعقيد إجراءات المحاكم وتنوعها وبالتالي يزداد إحباط النساء بسبب ذلك دون الحصول على أبسط الحقوق .

وبنظرة سريعة لو قارنا بين إجراءات المحاكم الكنسية وإجراءات المحاكم الشرعية حول وضع النساء وهي ليست بأحسن حال منها في المحاكم الشرعية إلا ان المرأة المسلمة التي ترغب في الحصول على الطلاق قد تجد نصاً لها في القانون تستند عليه وقد تحصل على الطلاق خلال سنة بينما المرأة المسيحية يمضي بها العمر وهي تنتقل بين المحاكم متأملة ان تحصل على حريتها ولكن دون جدوى وقد تحتاج الى سنوات طويلة تناشد المحكمة الحصول على حريتها أو حقوقها ولكن لن يسعفها القانون ولن تجد نصاً يجيز لها طلب الطلاق او التفريق.

ترى إلى متى ستبقى النساء أسيرات لقوانين وإجراءات عقيمة؟ سؤال تطرحه كافة النساء فهل من مجيب؟

الاحتضان ... أطفال لا ذنب لهم

بقلم: رانية صلاح الدين

لا شك أن قضية الأطفال مجهولي النسب في مجتمعنا الفلسطيني من أكثر القضايا صعوبة وتعقيدا، حيث تشكل ثقافة المجتمع الذكوري والعنف المجتمعي والاسري أحد أهم أسباب تفاقم هذه المشكلة، وتقف المرأة الضحية امام هذا الواقع عاجزة عن إيجاد حلول سوى ترك طفلها، كثير من هذه القضايا التي تم التعامل معها في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي على مدار سنوات كانت النساء فيها ضحايا لاعتداء واستغلال جنسي كانت ثمرته أطفال أبرياء تركوا في مؤسسات وحدهم، ونحن نعلم أن هؤلاء النساء تركن اطفالهن وهن يعترضن ألما، بل اجبرن على ذلك حماية لهن وحفاظا على حياتهن، فلم تكن لديهن أي خيارات في ظل مجتمع لا يسمح بل يلوم النساء حتى لو كن ضحايا سوى التنازل عن الأطفال.

من المهم الإشارة في هذا السياق الى أننا كمؤسسة تقدم الخدمات القانونية والاجتماعية للنساء اللواتي يتعرضن لأشكال مختلفة من العنف، ولا سيما العنف الجنسي الذي قد ينتج عنه أطفال، عملنا جاهدين مع شركائنا الدائمين في هذه القضايا «الحساسية» مجتمعيا من مؤسسات رسمية كوزارة التنمية الاجتماعية والشرطة على محاولة لم شمل وخلق عائلة نضمن فيها بقاء الطفل مع والديه البيولوجيين. نجحنا في بعض الحالات، وخصوصا التي يكون فيها دعم وتفهم من قبل الاسرة. وفي حالات كثيرة اخفقنا لظروف صعبة تحيط المرأة كانت اولها وجود حياة المرأة على المحك في حال احتفظت بالطفل، وبالتالي علينا أن ندرك أن خيار ترك الطفل في المؤسسات ليس بالخيار السهل، ولم تصل له المرأة وحدها، بل هناك جملة من الظروف الصعبة التي تحيط بها، على رأسها رجل استغلها واستغل المجتمع وثقافته في تجريم النساء لينجو بفعلة دون إحساس بالمسؤولية، ولتعيش المرأة التجربة كلها بكل مشاعر القهر والألم، والأصعب منها عندما

يكون الانتهاك والاعتداء الجنسي من داخل الاسرة ليشكل لها كابوسا تعيشه وتستذكره في كل تفاصيل ومراحل حياتها .

ان الأطفال مجهولي النسب هم واقع وفئة علينا كمؤسسات مواجهة مسؤوليتنا تجاههم على غرار أطفال المجتمع، بكل ما كفلته الدولة من قوانين وسياسات حامية. ومما لا شك فيه أن الطفل الذي خلق خارج إطار الزواج لا ذنب له بما حدث معه، وأننا جميعا لو كان امامنا خيار لاخترنا الخيار الأفضل بأن يكون مع والديه. غير أنه وفي ظل واقع «يوصم» المرأة والطفل أصبح ايجاد أسرة حاضنة للطفل قضية ملزمة لنا جميعا، بحيث تضمن له هذه الاسرة العيش بكرامة، ضمن متابعة من قبل الجهات الرسمية المسؤولة. وهنا أخص بالذكر وزارة التنمية الاجتماعية لما لها من دور هام في البحث عن أسرة تتوفر فيها البيئة الاجتماعية والاقتصادية والنفسية ضمن اجراءات وسياسات واضحة تضمن حقوق جميع الاطراف، ولا سيما أن هناك عائلات حرمت من الاطفال وتبحث عن هذه الفرص لتلبية هذا الحرمان الى جانب أنها تساعد الطفل في توفير بيئة آمنة تضمن له ان يتطور بها نفسيا واجتماعيا بدل تواجدة في مؤسسة .

وانسجاما مع ما سبق ذكره حول أهمية تبني المؤسسات الفلسطينية اتجاهات حامية وحلول تضمن للأطفال مجهولي النسب أسر بديلة ما أقرته وزارة التنمية الاجتماعية من حماية ورعاية الأطفال مجهولي النسب وغير الشرعيين من خلال توفير أسر حاضنة لهؤلاء الاطفال ضمن الشروط والمعايير المنصوص عليها في نظام الأسر الحاضنة لسنة ٢٠١٣، هذا القانون الذي شرع الابواب أمام العائلات الفلسطينية لاحتضان طفل بما يضمن القيمة الفضلى لهذا الطفل، وهو مسار عمل انتهجته وزارة التنمية الاجتماعية ضمن الإجراءات المتبعة من لحظة تقديم الطلب لغاية متابعة الطفل في العائلة الحاضنة والتأكد انه يتمتع بحياة كريمة على كافة المستويات الاجتماعية والنفسية والمادية، وذلك ضمن إجراءات وخطوات منصوص عليها بالنظام الفلسطيني للأسر الحاضنة .

غير انه وفي السياق القانوني نفسه لفئة مجهولي النسب نصت المادة «٢٢» من قانون الأحوال المدنية الفلسطيني رقم ٢ لسنة ٩٩ على انه تقوم دار الرعاية بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية باتخاذ الإجراءات الخاصة بقيده في السجل المدني باسم رباعي وهمي وتثبت ديانته مسلما بعض مضي ثلاثة أشهر ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك.

تتساءل العديد من المؤسسات الحقوقية حول قضية تسمية الطفل باسم وهمي والصاق هذه الاسم معه طوال عمره حتى لو تم احتضانه من قبل عائلة، وما سيلاحق هذا الطفل من تبعيات اجتماعية ونفسية وأسرية تلقي بظلالها عليه، فعلى الرغم من التعاطف الذي يبديه المجتمع مع الأطفال مجهولي النسب ومشاعر المؤازرة والحسرة عند التبليغ عن وجود طفل مجهول النسب، إلا أن هذا التعاطف يختلف شكله معهم في المراحل العمرية الأكبر، وتبدأ رحلته الصعبة داخل المجتمع الذي تعاطف معه في البداية لتنتهي بالنبذ والوصمة له طوال حياته، من اطلاق مسميات صعبة عليه من أقرانه والمجتمع حوله، وسلوكيات تمييزيه ضده تشعره بالاختلاف عن غيره، يعززها التساؤل حول حقيقة الاسم الذي يحمله وسبب اختلافه عن اسم العائلة التي يعيش بها، ومن الطبيعي أن تنعكس مشاعر التمييز والوصمة على الطفل مجهول النسب على حياته وعلاقاته الاجتماعية كالشعور بالعزلة والتوتر في حياته، ومشاعر الغضب والاكتئاب، وبعض السلوكيات المضطربة التي لا يدركها غيره ممن عاشوا هذه التجربة .

وعلى ضوء ذلك، من الواجب علينا كمؤسسات حقوقية أن نفكر مليا حول هذه القضية ونعطيها أولوياتنا، ولا سيما المؤسسات التي تعنى بالطفل وتحمل هذه القضايا على عاتقها. غير أنها بحاجة الى دعم لرفع صوت هؤلاء الأطفال عاليا وإيجاد حلول قادرة على دمجهم بشكل أفضل في المجتمع دون وصمهم. ونواجه الحقائق بالمخاوف الاجتماعية والدينية التي تدور حول قضية تسمية الطفل باسم العائلة المحتضنة، والتي تتمثل في قضيتين هما « اختلاط النسب»، و«الميراث» والتي من المهم البحث بهذه

القضايا وإيجاد بدائل وحلول لها من خلال سياسات وإجراءات، والتعامل معهم على أنهم أطفال طبيعيين على غرار أقرانهم من الأطفال في مجتمعنا الفلسطيني، بحيث لا تكون هذه القضايا عائق في حياة كريمة للأطفال مجهولي النسب وتضمن دمجهم في المجتمع وتمتعهم بالحقوق التي سنتها القوانين المحلية والدولية، بالإضافة الى أهمية العمل على تفعيل قضية الاحتضان في ظل معرفتنا ان هناك أطفال في مؤسسات الرعاية ينتظرون اسر تحتضنهم وتوفر لهم سبل الحياة الكريمة.



.. المرأة الفلسطينية بين مطرقة الاحتلال وسندان الصورة النمطية

بقلم: نبيل دويكات

وصلني منذ عدة ايام وحتى البدء بكتابة هذه المقالة مئات من الرسائل عبر وسائل التواصل الاجتماعي المختلفة تحتوي على تسجيل فيديو قصير، تظهر فيه صورة سيدة مسنة تقف وسط مجموعة من الحضور فيما يشبه وقفة احتجاجية او تظاهرة، وتظهر وسط التجمع يافطة لا يظهر التسجيل كلماتها او المكان الذي جرت فيه، وانما يظهر فقط التاريخ وهو التاسع من كانون اول الحالي. التسجيل يركز اساساً على السيدة وهي تحمل بيديها ميكروفون وتقوم من خلاله بإطلاق جملة من الشتائم والالفاظ تجاه العرب. ولاحقاً لذلك وصلني عدة رسائل اخرى تظهر نفس التسجيل وقد تم اجراء بعض التغييرات والمونتاج فيه ليظهر وكأنه حفلة موسيقية، تتكرر فيها نفس الشتائم بطريقة موسيقية.

تفاجأت حقيقة من سرعة انتشار هذا التسجيل وتداوله، الامر الذي يشير الى نوع من القبول والاستحسان الشعبي العام لما عرضه التسجيل. وحتى أضع النقاط على الحروف، ولكي لا تضيع الأمور عن مسارها الصحيح فإنني اود التطرق لبعض الملاحظات السريعة قبل الدخول لفكرتي الرئيسية من هذه المقالة.

اعتقد ان غالبية المتداولين للتسجيل لم يتسنى لهم التأكد من صحة التسجيل، رغم عدم صعوبة ذلك، كما لم يجري ايضا التدقيق في السياق الذي جرى فيه، والهدف من اقتطاع هذا الجزء من اجمالي التسجيل للحدث والسياق. كما اعتقد انه لم يتم أحد ما بالتدقيق في مراعاة قواعد

واخلاقيات النشر من حيث موافقة السيدة ومن يظهر معها في التسجيل على عملية النشر بهذه الطريقة.

الاهم من هذا كله باعتقادي، إذا افترضنا النية الحسنة لناشر التسجيل، ان المقصود بالشتائم التي تلفتت بها السيدة هي الانظمة العربية الرسمية، وليس «العرب» عموماً. حيث يبدو في المزاج الشعبي العام الفلسطيني ان هناك احتراماً كبيراً للشعوب العربية التي خرجت بالملايين الى شوارع المدن والعواصم المختلفة للتعبير عن تضامنها ووقوفها الى جانب الشعب الفلسطيني وقضية. بعكس الشعور المتنامي تجاه الانظمة الرسمية التي تظهر العديد من المؤشرات على صمتها، ان لم نقل، تواطؤها مع السياسة الامريكية والاسرائيلية تجاه القدس خاصة، والقضية الفلسطينية عامة.

اما الفكرة الرئيسية لمقالتي هذه فهي الصورة التي يعرضها التسجيل للمرأة الفلسطينية، هذه الصورة التي تعبر عن الذهن والفكر الجماعي للمجتمع الفلسطيني في نظرتة الذكورية السائدة للمرأة الفلسطينية عموماً، والتي تتعكس من خلال وسائل الاعلام والمواد الاعلامية المختلفة. تظهر المرأة في ذلك التسجيل كإنسانة ساذجة، يائسة، لا تملك الوعي والمعرفة للحديث والتحليل واتخاذ موقف علمي وعملي تجاه القضية المطروحة، وتتصرف بانفعال مبالغ فيه وردة فعل، ويسهل استفزازها وجرها للتفوه بكلمات او عبارات وشتائم غير مألوف تداولها على الملأ وبهذه الطريقة. وكأن كل ما تملكه هذه المرأة من رصيد هو قدرتها على بث الحماس والتشجيع لدى الرجال الذي يسمعونها ويثير كلامها استحسانهم وضحكهم.

قد يكون من السهل لأي متعمن ومتابع لوسائل الاعلام الفلسطينية المختلفة ان يلاحظ تلك الصورة الاجمالية التي تشكلها وتعرضها للمرأة الفلسطينية ومشاركتها، حتى في ظل المواجهات والصدمات القائمة حالياً مع قوات الاحتلال. لاحظت خلال الايام الماضية ان النساء الفلسطينيات يتصدرن ليس فقط الحراك السياسي الرافض لقرار الولايات المتعلق بمدينة القدس، وانما يتصدرن ايضاً صفوف المواجهات والصدمات الميدانية مع قوات

الاحتلال. وهو ما تظهره الصور والوثائق الميداني لكثير من وسائل الاعلام المحلية والدولية التي تتابع التغطية المباشرة للأحداث الميدانية. وتواجه النساء بأجسادهن واساليبهن المختلفة جنود القمع مثلاً على مداخل البلدة القديمة في القدس. ونرى يومياً أن اعداد النساء والفتيات المشاركات يفوق اعداد الرجال والذكور في احيان كثيرة.

وتشارك النساء والفتيات بفعالية في رفع الاعلام الفلسطينية والمواجهات وضرب الحجارة والتصدي لعمليات القمع، وفي العمل الاعلامي الميداني وعمليات اسعاف ونقل الجرحى وغيرها من العمليات الميدانية. وكان لافتاً مثلاً صورة نائبة سابقة في المجلس التشريعي وهي تقود احدى التحركات في مدينة القدس وتعرضها للضرب والاعتداء من قبل الجنود، وصورة فتاة اخرى وهي تتصدى لمحاولات مجموعة من الجنود للاعتداء عليها بالضرب ومحاولة سحب العلم الفلسطيني من يدها، وتسجيل الفيديو لتلك السيدة التي تصدت للجنود الذين حاولوا الاعتداء على طفلها خلال أحد الاعتصامات على أحد مداخل مدينة القدس ليقوم الجنود باعتقالها لاحقاً... وغيرها الكثير من الامثلة. ورغم ذلك لم تحظى مثل هذه الصور بنفس الانتشار والتركيز التي حظي بها التسجيل الذي اشترت اليه اعلاه، بل مرت مثل هذه الصور مرور الكرام اجمالاً.

تشارك المرأة الفلسطينية بصورة مباشرة في النضال الوطني الفلسطيني وهي تتعرض للضرب والاعتقال والاصابة والقتل وكل اشكال القمع، تماماً مثلها مثل الذكور، هذا الى جانب كونها ام واخت وزوجة للشباب والاطفال والرجال الذين يتعرضون للقمع. ولكنها مع ذلك لم تحظى بالفرصة المناسبة لعرض هذا الصورة في الاعلام كفاعل وعنصر متساوي في الفعل العملي والميداني الى جانب الرجل. وبقيت صورتها تراوح في ذلك المكان الذي وضعتها فيه الثقافة الابوية الذكورية السائدة في المجتمع.

وعلى العكس من ذلك، ورغم هذا الاداء المتميز للمرأة الفلسطينية في مجرى النضال الوطني الفلسطيني، فإننا لا نعدم بعض الشواهد والمؤشرات

التي تقلل من أهمية هذه المشاركة وتأثيرها. بل ربما نجد هناك من يجاهر علناً وصراحة بأنه ضد مشاركة النساء وخاصة في المواجهات مع قوات الاحتلال، بدل التقدير والتثمين العالي لهذه المشاركة وتحفيزها. وفي نفس الوقت الذي تتصدر فيه النساء والفتيات ميادين المواجهة فان هناك من يُجهد نفسه في مناقشات لا تصلح لان تكون على مستوى الحدث كأن يتحدث أحدهم عن عدم فائدة مشاركة النساء في المظاهرات، او انتقاد طبيعة اللباس الذي ترتديه المتظاهرات.

تقول المقولة الشعبية الفلسطينية «الفضل لزيد والصيت لعبيد»، أي ان العمل الفعلي والحقيقي يقوم به «زيد»، في حين ينال «عبيد» الشهرة والسمعة الطيبة المناسبة على هذا العمل. وفي الوقت الذي تخوض فيه النساء غمار الميدان الفعلي للحدث بكل تفاصيله، فإنها لا تحظى بنفس الفرصة والتركيز في الظهور في الاعلام كفاعلة ومؤثرة. قلة قليلة من النساء تظهر في وسائل الاعلام عندما يأتي دور التحليل والتعليق السياسي مثلاً، ويحتل الذكور المساحة الأكبر في هذا المجال، وغيرها من المجالات الأخرى.

سرعة انتشار وتداول التسجيل المشار اليه اعلاه تشير الى ان هناك تكريس لصورة عامة نمطية للمرأة التي يتركز دورها في الخلفية الثانوية للأحداث، والتي لا تملك سوى التعبير عن الغضب من خلال الشتائم التي تنال اعجاب الرجال ويتداولونها بسرعة كبيرة جداً، وتراجع صورة المرأة القوية المناضلة المشاركة الفاعلة في الميدان الى هوامش الاحداث والابخار والتغطية الاعلامية. وحتى يثبت العكس فإنني اعتقد ان الصورة النمطية للمرأة ودورها لا تزال هي الصورة السائدة في وسائل الاعلام، وهو ما يمكننا الاستدلال عليه بالعين المدققة في تفاصيل هذه التغطية.

ملاحظة: تم نشر المقالة في سلسلة من المواقع الالكترونية بداية كانون ثاني ٢٠١٨ ومنها:

<http://www.amin.org/articles.php?t=opinion&id32628=>

واقع المرأة الفلسطينية في ظل التحديات المعاشة

بقلم: ايمان شكري صالح/ عيسى

على مدى نحو 70 عاما واجهت المرأة الفلسطينية ما واجهه أبناء شعبها الفلسطيني كافة من شتى صنوف التشرد والتهجير ومصادرة الحق في التعبير عن الانتماء وعن الهوية الوطنية وممارسة الحياة الحرة الطبيعية، والاستيلاء على الأملاك وتكميم الأفواه وقمع ومصادرة الحريات العامة، ومحاربة قيم المساواة والحرية والعدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان.

مما أثر على مكانة المرأة السياسية والمجتمعية وحقها في التعليم، والحياة العامة والوصول إلى مراكز صناعة القرار، وكانت المرأة الفلسطينية دوما شريكا للرجل في مسيرة النضال الطويلة، تقف إلى جانبه وتسانده وتقوم بالدور اليومي المتواصل الملقى على عاتقها لخدمة وطنها وقضيتها العادلة على أكمل وجه، وقد تجلى ذلك بنماذج ساطعة حفرت تجاربها على جدران التاريخ في شتى الميادين وعلى كل المستويات.

واجهت المرأة الفلسطينية كل الانتهاكات الاحتلالية، وواجهت كل الظروف الصعبة والحالكة من أعمال العريضة والقهر الاحتلالي والتمييز المجتمعي، ومن صفوف المرأة كانت الشهيدة والأسيرة وأم الشهيد وأخته وزوجته، وكانت على الدوام ضحية هذا الاحتلال الذي لم يستثنى أحدا طيلة سنوات الاحتلال المظلمة التي تلقي بظلالها على المشهد الفلسطيني ككل.

رغم كل هذه المعاناة التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية بشكل خاص وشعبها الفلسطيني بشكل عام، إلا أن نضال المرأة الفلسطينية لم يتوقف ولن يتوقف وطنيا وسياسيا ونضاليا ونقابيا واجتماعيا وجماهيريا، وسجلت المرأة بأطرها ومؤسساتها الفاعلة حضورا مميزا، أعطى للمشهد الفلسطيني نكهته الخاصة والمتكاملة.

لا يمكن رؤية وضع المرأة الفلسطينية ومدى مشاركتها في الحياة السياسية والعامّة، وفي مواقع صنع القرار وتقلد المناصب العامّة، إلا من خلال الفوص عميقاً في الظروف المجتمعية التي تحيط بها؛ ما يحتم ضرورة إلقاء الضوء على واقعها المجتمعي، باعتباره عاملاً مهماً في تحديد ورسم ملامح هويتها.

المجتمع الفلسطيني لا يختلف كثيراً عن المجتمعات العربية الأخرى من حيث الموروث الثقافي والبنية الاجتماعية والاقتصادية، إلا أن الأمر لا يخلو من بعض الخصوصية؛ إذ لا يمكن مقارنة وضع مجتمع يعيش حالة من الاستقرار ولو بالمعنى النسبي في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بمجتمع مناضل يسعى بكل أفرادهِ للخلاص من الاحتلال ونيل الحرية.

عانت المرأة الفلسطينية التي تشكل نصف المجتمع الفلسطيني (٤٩,٥٪) من اضطهاد مزدوج: قومي بسبب الاحتلال الإسرائيلي؛ وجنسي موروث من التقاليد العربية، يقوم على التمييز بين الجنسين، إلا أن ذلك لم يمنعها من أن تكون لبنة فاعلة في الحركة الوطنية الفلسطينية، ما أهلها لتبوء مراكز قيادية في المجتمع الفلسطيني؛ فأُسست جمعياتها ومؤسساتها الخاصة منذ عشرينيات القرن الماضي.

وما زالت المرأة الفلسطينية تقف جنباً إلى جنب مع الرجل الفلسطيني في مواجهة العدوان الإسرائيلي المستمر على شعبنا، وتتعرض للعديد من الانتهاكات على أيدي جنود الاحتلال، وأبرز هذه الانتهاكات: قتل العديد من النساء؛ واعتقال العديد منهن؛ وإعاقة وصول حالات الولادة إلى المستشفيات؛ ما اضطر العديد منهن إلى الوضع على حواجز الاحتلال.

ومع مرور الوقت، أصبحت المرأة الفلسطينية أفضل حالاً من المرأة في كثير من البلدان العربية والإسلامية؛ حيث اقتحمت مجال التعليم لدرجة أنها أصبحت تشكل نصف أعداد الطلبة في مختلف المراحل الدراسية؛ واقتحمت مجال العمل لتشكّل جزءاً كبيراً من القوى العاملة في المجتمع الفلسطيني، وأصبحت تتبوء المناصب القيادية العليا، فمنها: الوزيرة، ومنها

عضو البرلمان، ناهيك عن ممارستها للمهن الراقية: كالتب، والهندسة،
والمحاماة.

الواقع الديموغرافي للمرأة الفلسطينية

حسب «الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني»، عشية يوم المرأة العالمي في الثامن من آذار ٢٠١٨م، فإن أوضاع المرأة الفلسطينية جاءت على النحو الآتي:

نصف المجتمع الفلسطيني من الإناث، بلغت نسبة الجنس ١٠٣,٣، أي أن هناك ١٠٣ ذكور لكل ١٠٠ أنثى.

الأسر التي ترأسها نساء حوالي ١٠,٦٪ من الأسر الفلسطينية ترأسها نساء في العام ٢٠١٧، بواقع ١١,٢٪ في الضفة الغربية، و٩,٥٪ في قطاع غزة.

خمس الإناث في فلسطين تزوجن مبكراً (في عمر أقل من ١٨ سنة) بلغت نسبة الزواج المبكر للإناث ٢٠,٥٪، مقابل ١,٠٪ للذكور؛ وذلك من المجموع الكلي للأفراد المتزوجين في فلسطين.

استمرار تقدم النساء في مجال معرفة القراءة والكتابة، ورغم التقدم الحاصل على معرفة القراءة والكتابة لدى الإناث خلال العقد الماضي، إلا أنه ما زالت هناك فجوة لصالح الذكور بفارق ٣,٠٪؛ حيث بلغ معدل معرفة القراءة والكتابة لدى الإناث ٩٥,٦٪، مقابل ٩٨,٦٪ للذكور خلال عام ٢٠١٧.

ارتفاع معدل الالتحاق في المرحلة الثانوية للإناث، مقابل الذكور. معدلات الالتحاق الإجمالية للذكور في المرحلة الثانوية بلغت ٦٠,٥٪، مقابل ٨٠,٤٪ للإناث للعام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧.

فجوة في نسبة المشاركة في قوة العمل والأجرة اليومية بين النساء والرجال. نسبة مشاركة الإناث في القوى العاملة ١٩,٠٪ من مجمل الإناث في سن العمل في العام ٢٠١٧، مقابل ١٠,٣٪ في العام ٢٠٠١؛ وبلغت نسبة مشاركة

الذكور ٢, ٧١٪ للعام ٢٠١٧؛ مع وجود فجوة في معدلات الأجرة اليومية بين الإناث والذكور؛ إذ بلغ معدل الأجر اليومي للإناث ٦, ٨٤ شيكل، مقابل ٦, ١١٩ شيكل للذكور للعام ٢٠١٧.

قراءة واقع النساء الفلسطينيات

انهن يواجهن عدة مستويات من القمع: القمع على أساس قوميّ كجزء من الأقلية الفلسطينية، والقمع على أساس النوع الاجتماعيّ في داخل المجتمع الفلسطينيّ الذي تنتمي إليه

تواجه المرأة الفلسطينية في امكان تواجهها سواء في الضفة الغربية او قطاع غزة او القدس او ٤٨ او الشتات، واقع معيشي صعب للغاية يتفاوت من مكان لآخر. لان المرأة تعيش صعوبات الحياة اليومية وتمتزج اعباؤها بمعاناتها جراء ممارسات الاحتلال، بالإضافة الى الواقع الذي تعيشه المرأة والمجتمع التقليدي في نظرتة وتعامله مع النساء.

إذا رأينا نسبة التزويج المبكر للإناث على سبيل المثال لا الحصر مقارنة مع الذكور نجد ان نسبة تزوج الفتيات عالية جدا مقارنة مع الذكور، وهنا نحن نتحدث عن مجتمع تتسارع فيه التحديات ولكن المرأة ما زالت حتى الان تتعرض لكافة اشكال التمييز على اساس الجنس فقط لأنها انثى قد يتم حرمانها من عدة امتيازات اساسية في الحياة.

نحن لا ننكر دور الاحتلال في ثقافة التجهيل والاغلاقات المتكررة للمدارس والمؤسسات التعليمية ولكن بسبب كونها انثى فهي تتعرض للقمع بشكل مضاعف سواء من جانب الاحتلال او من جانب المجتمع الذي ما زال ينظر للمرأة انها اقل مكانه من الرجل

من أبرز المشاكل الاجتماعية التي تعاني منها المرأة نتيجة الضغوطات المعاشة

١. عدم وجود استقرار أسرى في العديد من الاسر والعائلات

٢. انتشار العديد من المشاكل الاجتماعية لدى الاطفال وعدم قدرة الاسر على حلها مثل السرقة

٣. تشتتت شمل العائلات: ادت ممارسات الاحتلال وسياسته المتعمدة في تشتتت شمل العائلات وفرض قيود وقوانين ادى الى الحد من حرية المرأة في زيارة اهلها واقاربها إذا تخشى المرأة ان لا تستطيع الرجوع الى بيتها، وايضا زاد بشكل كبير نسبة العنف الاسري حيث ان وجود تنازع قوانين في الاسرة يزيد من احتمال تعرض المرأة للعنف والحرمان سواء من الزوج او العائلة الممتدة

ان المرأة الفلسطينية مثل اي امرأة في العالم هي انسانه تحاول ان تعيش حياة عادية بكرامة وانسانية ولكن الظروف التي تعيشها قاسية وظالمه في العديد من الاحيان. ان الالم النفسي الذي يخلفه العنف سواء من جانب الاحتلال او من المجتمع الفلسطيني نفسه يصعب تعويضه لان اي عنف تتعرض له المرأة سوف ينعكس حتما على مكانة المرأة وعلى مكانة الاسرة ايضا

الاموال المشتركة للزوجين بعد الزواج

بقلم: المحامية هيام قعقور

قضايا الملكية والحقوق المالية للزوجين تعتبر قضايا محورية داخل العائلة وتدور حولها الكثير من الخلافات والازمات العميقة خاصة عند انتهاء هذه العلاقة بالوفاة او الطلاق لذلك فتتظيما قانونيا يقلل من هذه الخلافات ويضمن للأفراد حقوقهم قدر الامكان وضمان هذه الحقوق الزوجية يمنع انهيار أحدهما اقتصاديا في حال الانفصال وخاصة الزوجة التي تكون عرضة للضرر الاقتصادي بعد الطلاق

واذكر على سبيل المثال لا الحصر حالات لنساء عانت من هذا الانهيار الاقتصادي خاصة بعد الطلاق وذلك بعد مرور سنوات طويلة على الزواج وقد قابلتهن وعملت معهن في قضاياهن ومن هذه الحالات التي دفعت الثمن واصبحت لا حول لها ولا قوة وفقر مادي لا تستطيع معه توفير اقل متطلبات الحياة الكريمة والعيش بأمان وكنت أقف عاجزه عن تحقيق مطالبهن لعدم وجود الحماية القانونية لهن وخاصة طرق الاثبات لحقوقهن

ام العز امراه تجاوزت عقدها الخامس بين ليلة وضحاها وجدت نفسها بلا مسكن او مأوى او مال يجمعها مع اولادها بعد ان طلقها زوجها بعد زواج استمر ٣٠ عام وتزوج بإمراه اخر انجبت خلال هذا الزواج ثمانية من الذكور والاناث وكان لديها من الاموال من ميراثها من اهلها وما لديها من مصاغ ذهبي ووضعتهم في بناء لأسرتها ليكون ملاذ لهم من الضياع والايام وبعد كل هذا التعب وجدت نفسها بالشارع لا منزل ولا مال مع اطفالها ولا تستطيع العودة الى عائلتها لأنها اخذت مستحقاتها الارثية ولم يعد لها لديهم شيء وقد اضطرت للعمل كمراسله واذنه في روضة اطفال مقابل مبلغ لا يتجاوز الخمسمائة شيكلم من اجل تامين غرفة مستأجره تضمها مع

اولادها دون اثاث فقط اربع حيطان اما طليقتها فهو يسكن منعم مع زوجته الثانية في منزلها الذي وضعت فيه كل ما تملك للبناء واثاث المنزل الذي جمعته يوم بعد يوم ولم تستطع المطالبة باي شيء لان المنزل والاثاث كله مسجل وملك للزوج وهي الان تكافح من جديد لتأمين المأكل والمشرب لها ولأولادها وقد انهكها المرض والتعب ولا تقوى على العمل كما كانت واطفالها فوق سن البلوغ الذي يمنعها من المطالبة بأجرة سكن او حضانة كما هو موجود في قانون الاحوال الشخصية اي ان السكن والمأكل والمشرب وكل لوازم الحياة مطلوبة منها حتى ما سجل لها بالعقد اخذت به احكام ولم تتمكن من التحصيل لكبر سن الزوج وعدم قدرته على الدفع كما يدعي وعدم تنفيذ احكام القانون به وفقا للأوضاع السياسية او القانونية

ام احمد تزوجت وعمرها ١٨ سنة والان هي على مشارف العقد السادس من العمر واستمر زواجها اكثر من اربعين عام اثناء الحياة الزوجية انجبت خلالها عشرة من الذكور والاناث كانت تعمل بالخياطة وتساعد زوجها على اعباء الحياه خلال هذه الفترة استطاعت تأمين المسكن وتزويج ابناؤها من تعبها وكما قالت لم اشترى لي في يوم من الايام ملابس او احذيه جديده ورضيت بما لدي حتى استطيع بناء المنزل وتوفير الحياه الكريمة للأسرة والزوج يمضي معظم ايامه مع اصدقائه غير مكترث بالعائلة واذا عمل يدخر عمله لنفسه قامت بشراء سيارة له ليقوم بالعمل عليها كسائق لتوفير مستلزمات الاسرة ومساعدتها في اعباء الحياه الا انه كان يعمل لنفسه ولا يساعد في شيء حتى اذا كان لديها مشوار كان يرفض توصيلها بالسيارة التي اشترتها من مالها الخاص وتضطر للسير على الاقدام او استخدام المواصلات العامة كل شيء مسجل باسم الزوج البيت السيارة الاموال تصرف على العائلة والزوج بين ليلة وضحاها وجدت نفسها دون شيء طلقها الزوج واصبحت دون مأوى او حياة كبرت بالسن اصبحت لا تقوى على العمل رفعت قضيه للمطالبة بمالها من حقوق وما هي الحقوق المسجلة لها ثلاثمائة دينار مهر مؤجل ومائتا دينار عفش بيت وتعويض عن طلاق لا يتجاوز الثلاثة الاف شيكل تعويض عن زواج استمر اربعون عاما اليوم هي لا

تقوى على العمل لا سكن ولا مال ولا تستطيع المطالبة بالأموال التي انفقتها على العائلة واصبح الزوج من خلالها يمتلك كل شيء لعدم وجود تشريعات قانونية تحميها او تساعد على اثبات حقوقها

ام محمد في العقد الرابع زواج استمر عشرين عام عملت خلال الزواج بعمل الليف وتنسيق ازهار من خلال تجار يحضرون لها المواد الخام وهي تقوم بعملها كما هو مطلوب منها والمطبخ حيث كانت تصنع الاكل والحلويات بناء على طلبيات للبيوت باعت مصاغها الذهبي وما ادخرته من اموال من عملها واشترت قطعة ارض لبناء منزل للعائلة وسجلتها باسم الزوج ولكن بعد فتره وبعد ارتفاع سعر الارض قام الزوج ببيع قطعة الارض واخذ الاموال له والزواج بامرأة اخرى وطرد اسماء خارج المنزل ولم يتم بناء المنزل الذي سعت اسماء لتوفيره وتحقيق حلمها اليوم اسماء ومنذ اربع سنوات في منزل والدها ولا تستطيع احضار اولادها للعيش معها لان منزل عائلتها صغير جدا ووضع العائلة فقير ولا يستطيعون الانفاق على اولادها اي لا مكان لها بين عائلتها طالبت بحقوقها ولم تتمكن لغاية هذا اليوم من الحصول على شيء ولم تتمكن بإثبات ان قطعة الارض هي من قامت بشرائها من مالها الخاص وخرجت حافية القدمين لا شيء

ولا ارى فارق بين عمل النساء داخل المنزل او خارجه ويجب ان يقدر ويكون له المكانة القانونية التي تؤخذ بعين الاعتبار عند انتهاء العلاقة الزوجية سواء بالطلاق او الوفاه ويجب ان يخضع للحماية القانونية حيث ان عمل النساء داخل المنزل لا يقل عن عملها خارجه فهي تنجب الاطفال وتعتني بهم وتقوم بتوفير كل وسائل الراحة لعائلتها بحيث يتمكن افرادها من العمل او الدراسة خارج المنزل وتأمين معيشة الاسرة ولولا القيام بهذه الاعمال لما استطاع الزوج او الاولاد الخروج للعمل او الدراسة ولكانوا اضطروا الى القيام بهذه الاعمال بأنفسهم او استعانوا بخدمات اشخاص اخرين للقيام بها مقابل اجر لذلك فالنساء تقوم بدور هام لتمكين الزوج من جمع وشراء ممتلكات العائلة كالبيت والسيارة او مصلحه او جمع الاموال في البنوك وغيرها من

الموارد الاقتصادية ذات القيمة المالية والاقتصادية وهذه الاملاك تستحق النساء النصف فيها بعد ان تم تجميعها بمجهود مشترك والوضع اضعاف مضاعفه مع النساء العاملات حيث يقمن بالعمل خارج وداخل المنزل من اجل هذا الغرض

عقد الزواج هو عقد بين امراه ورجل تحل له شرعا لتكوين اسره ومن اجل تحقيق الهدف من الزواج يجب ان يعمل الطرفان لتحقيق هذا الهدف بكل جهد للمحافظة على الاسرة وضمان الحياة الكريمة والعيش الامن من هذا المنطلق تكرر النساء حياتهن من اجل تحقيق هذا الهدف سواء كن عاملات خارج المنزل او داخله بكل ما اوتين من قوة وعزم وموارد لتحقيق ذلك للأسرة دون التفكير للحظه بنفسها او مستقبلها او ذاتها فتجمع وتوفر والزوج يسجل باسمه ويحتفظ بأمواله لنفسه

والاصل ان الذمة المالية مستقلة لكل طرف من أطراف الاسرة ولكن المانع الادبي والتفكير بالعائلة لا يعطي النساء التفكير بالمستقبل الذي يمكن ان ينتظرهن دون ضمان قانوني او اخلاقي فالأموال المشتركة والعقارات التي يتم شراؤها والحصول عليها بعد الزواج بوجود مشتركة تؤول جميعها الى الزوج بشكل منفرد

والمقصود بالأموال المشتركة هي كل ما تم شراؤه او توفيره خلال فترة الزواج شريطة ان يشتركا في بيت واحد وفي ادارة اقتصاد العائلة ويسري هذا الحكم حتى لو تم تسجيل كل ذلك باسم أحدهما وغالبا الزوج ويجب ان تقسم هذه الاموال مناصفة بين الزوجين ولا علاقة لهذه الاموال بما تم اكتسابه من خلال الارث او اموال او عقارات كانت قبل الزواج

ونحن كنساء مقصرات بحق أنفسنا ننفق كل ما لدينا لصالح استثمارية الاسرة والحياة الزوجية دون ان نفكر بالادخار او تسجيل ما نحصل عليه من عقارات واموال منقولة وغير منقولة لأنفسنا علما ان مساهمة النساء الفعالة في تكوين ثروة الاسرة وتحقيق رفاها من خلال العمل الرسمي وغير

الرسمي يوجب تحقيق العدالة والانصاف بإعادة النظر بالتصرف في هذه الثروة المتحصلة للزوجين بعد الزواج بصورة تحقق الأمان والثقة بمستقبل لهؤلاء النساء اي كان مصير هذا الزواج

لذلك ارى لزاما ووجوبا بوجود تشريعات قانونيه تحمي النساء من هذا الظلم الذي يقع عليهن في حالة انتهاء العلاقة الزوجية بالطلاق او الوفاة ووجود تشريعات تكفل للنساء حقها في هذه الاموال المكتسبة بعد الزواج وتنص صراحة على تقاسم الأموال المتحصلة خلال الحياة الزوجية مناصفة بين الزوجين وان تستطيع الاثبات بكافة وسائل الاثبات وعدم حصرها بالقانون وتمكين الزوجة من الاثبات بملكيته في الاموال المكتسبة بجميع طرق الاثبات وايسرها يحمي حقهن في الملكية لهذه الاموال وما قدمته من جهد واموال واعتبار ان الاموال المشتركة بين الزوجين بعد الزواج ستتحقق لها بعد انتهاء الحياة الزوجية ويكون ذلك من خلال تشريع خاص بالأموال المشتركة بعد الزواج او من خلال عقد الزواج بوجود اتفاق رضائي مستقل يبرم بالعقد على ان جميع الاموال المنقولة وغير المنقولة بعد الزواج يتم تقاسمها مناصفة بين الزوجين على اساس السعي المشترك المتفق عليه بين الزوجين ضمانا للعدل والكرامة للزوجين وتأكيدا على ان الزواج هو شراكة بكل معانيه واهدافه ونتيجة



النساء ما بين قوة الارادة وظلم القانون

بقلم المحامية: ريم شماسنة

حضرت وقد أثقلتها الهموم وبدت وكأنها قد بلغت من العمر عتيا وأن الزمن قد سلب منها أحلى سنوات عمرها تحاول أن تخفي انكساراتها بنظرات تخفي تحد كبير في داخلها وكأنها تترجم مقولة الضربة التي لا تميت تزيد قوة، وعند سؤالها عن سبب تأخرها عن الموعد التي تم تحديده لها انفعلت وردت بطريقة وكأنني سألتها عن شيء عظيم ولسان حالها يقول حتى أنت؟؟ ثم أجهزت بالبكاء فعندها شعرت بل وأيقنت أن معاناتها لم تكن بالأمر البسيط.

جلست عطاف، وعندها حاولت قدر الامكان أنا وابنتها (التي كانت برفقتها الطالبة في كلية الحقوق التي تحدثت كما والدتها كل الظروف من أجل اكمال تعليمها كما تحب وتهوى) جاهدتين تهدئتها والتخفيف عنها واعطائها المساحة الكافية للحديث عما ألم بها من نوائب وبالفعل بدأت عطاف بالتحدث عن مأساتها مع زوجها أو بالأحرى الذي كان زوجها.

وكانت الصدمة عندما أبلغتني أن عمرها ٤٥ عاما فقط بعد أن ظننت أنها قد بلغت الستين من العمر أو أكثر بقراءتي للملامح وجوها المرهقة وقد أكل منها الدهر، عاشت مع زوجها كما تقول على الحلوة والمرّة، تتقلت معه الى العديد من الاماكن حيث أنه يعمل مقاول بناء والمقاولة كما تعلمون تحتمل الريح والخسارة فكانت في كل مرة تقف الى جانبه وتكون له العون والسند والأهل والوطن.

مرت الأيام و قررت عطاف وزوجها عندما أصبحت الفرصة سانحة ، الرجوع والعيش في بلدهما ينشدان الاستقرار وبدء بإنشاء وتعمير البيت الذي طالما حلما بإنشائه، فعملا يدا بيد وساعدا بساعد، فكانت تتقل

الحجارة له وتجبل الباطون وهو يبني ، فجسدت فكرة أن المرأة يمكن لها ان تقوم بكافة الأعمال التي يقوم بها الرجل وأنها لا تتوقف على جنس من يقوم بالعمل ، فبنيا بيتا كبيرا يتسع لجميع افراد العائلة المكونة من سبعة أبناء ، خمسة من الذكور واثنتين من البنات أكبرهم محمد البالغ من العمر ٢٤ عاما واصغرهم محمود البالغ ١٢ عاما وقد كان الحلم كبير وجميل بأن يعيش الجميع في هذا البيت بسعادة وهناء .

وفجأة وبدون سابق انذار تغير الزوج تجاه زوجته وابنائته وبدأ يمارس العنف عليهم بالضرب والشتم المستمر، بل والضرب المبرح الذي بدا واضحا على جسد عفاف الذي أنهكه تعب السنين ، وحتى أن أبنائه وبناته لم يسلموا من عنفه وجبروته ، فكان ينهال عليهم بالضرب ، وفي احدى ليالي الشتاء الباردة فر أحد أبنائه الشباب هاربا من المنزل بعد أن ضاق ذرعا بالأب وما يفعله بهم وقد بدأت الثلوج بالتساقط والوضع الامني في البلد غير مستقر وفي حالة من الغليان، ومن شدة البرد أصيب الشاب بالإغماء ليسقط مغشيا عليه على حافة الطريق ليجده أحد المارة فيحاول مساعدته ويصطحبه الى احدى المستشفيات في مدينة جنين، فينقطع التواصل بينه وبين أمه لعدة أيام فكانت أصعب أيام حياتها ، فهي لا تعرف مصير ابنها المفقود منذ أيام ، هل لا زال على قيد الحياة أم في عداد الأموات ، وبعد أيام اتصل بها الابن ليخبرها أنه حي يرزق وروى لها ما جرى معه خلال الايام الماضية وكم كانت فرحتها كبيرة بنجاة ابنها وسلامته .

واستمر مسلسل العنف من الزوج تجاه زوجته ومن الأب تجاه ابنائها ، ووصلت الامور الى طلاق الزوج لزوجته أثناء وجودهما في البيت ، إلا أن عفاف آثرت البقاء في البيت الذي قامت ببنائه حفاظا على بيتها وأسرتها وأملا منها في أن يتراجع زوجها عن قراره بالطلاق، واستمرت ماكنة في البيت، إلا أن ذلك كله لم يسعفها ولم يثني الزوج عن قراره ، وفي أحد الأيام ، وعلى غير موعد دق باب البيت ،فذهبت عفاف لتفتح الباب لتجد محضر المحكمة أمامها وقد أحضر معه ورقة من المحكمة تفيد بأن زوجها قام بتثبيت

الطلاق، فلم تجد أمامها سبيلا سوى الخروج من البيت بعد أن قام بطردها منه هي وأبنائها السبعة، فتركوا جميعا بيتهم الذي أحبوه وقاموا برسم تفاصيله كما يحلو لهم ، إلا أن كرامتهم ورغبتهم بالعيش بأمان واستقرار كانت أهم من البيت وأهم من كل التفاصيل .

على الرغم من الظلام الدامس إلا أن خيوط العتمة غالبا ما يخترقها بصيص من الضوء فكان أولادها هم ذلك البصيص حيث استطاعوا تعلم مهنة البناء أثناء عملهم مع والدهم واصبحوا مقاولين من الطراز الأول واستأجروا بيتا لهم ولوالدتهم وسكنوا جميعا فيه وساندوا شقيقاتهم في الدراسة وقدموا لهن كل ما يحتاجن من دعم مادي ومعنوي، واتخذت عطف قرارها بالحصول على كافة الحقوق التي يمنحها لها القانون فتوجهت اليها لمساعدتها في ذلك ، أما أنا فقد شعرت بالحيرة من أمرها هل كان هدفها الحصول على حقوقها أم رغبتها في الانتقام من ذلك الانسان الذي منحته كل الحب والاخلاص، وكافأها بالإساءة ونكران الجميل ، بالنسبة لي لم يكن لدي مشكلة في ذلك ، سأساعدها بكل ما أستطيع .

أفهمت عطف أمام عجز القانون عن منحها الحق في قسمة الاملاك بينها وبين من كان زوجها، أن لها الحق في المطالبة بالمهر المؤجل ونفقة عدة وتعويض عن طلاق تعسفي ونفقة لبناتها البالغات ونفقة صغار لانيها الصغيرين وأجرة مسكن وأجرة حضانة ، وتم الاتفاق على مساعدتها في بعض هذه القضايا، وبالفعل فقد تم رفع قضايا المهر المؤجل والتعويض عن الطلاق التعسفي ونفقة صغار ونفقة البالغات وحصلت على أحكام بها وقامت بتنفيذها وتحصيلها، ونفقة عدة كذلك على الرغم مما أثاره لدى المحكمة من عدم استحقاقها لنفقة العدة كون أنها قامت برفعها بعد انتهاء العدة إلا أن حكم القاضي كان أقوى من ادعائه حيث حكم القاضي باستحقاقها للنفقة، فقام هو برفع الأمر لدى محكمة الاستئناف التي اعتبرت العدة من تاريخ تسليمها ورقة الطلاق وليس من تاريخ ايقاع الطلاق وبالتالي التأكيد على حكم القاضي باستحقاقها لنفقة العدة فلم ينجح في حرمانها من هذا الحق البسيط .

وتظل قضايا ضم الاناث من اكثر القضايا التي تؤرق البنات المنضمت الى أمهاتهن وتقض مضاجعهن ، فعلى الرغم من تنافي هذه القضايا وتعارضها مع القانون الاساسي الفلسطيني ومواثيق حقوق الانسان الدولية ومنها اتفاقية سيداو، إلا أنها لا زالت مقرة في قانون الاحوال الشخصية الساري المفعول والمطبق في مناطق الضفة الغربية ،ولا زال السيف المسلط على رقاب الكثير من الفتيات، بتهديدهن بالانضمام الى والدهن واجبارهن على ترك حضن امهاتهن وهن الاحوج الى حنان ذلك الحضن أو بقطع النفقة عنهن في حال عبرن عن رغبتهن في البقاء مع والدتهن ورفضهن الالتحاق بوالدهن .

وفي الحالة التي بين ايدينا قام الاب برفع دعوى ضم لابنتيه مي وفاطمة من أجل قطع النفقة وحرمانهن منها ، على الرغم من ضآلة مقدارها وعدم كفايتها ،وكذلك امعانا منه ورغبة في اذلالهن وخلق حالة من القلق لديهن ، وحاولن بشتى السبل والوسائل رد هذه الدعوى وقطع الطريق أمام كيد أب ليس له من صفته أدنى نصيب ، فأخبرت مي القاضي بما كان يفعله بها والدها وما كانت تتعرض له من شتى اشكال العنف والاساءات ،حيث كان يضربها ضربا مبرحا بالكفوف على الوجه والرأس والشد من الشعر ووضع السكين على عنقها مهددا بذبحها ومحاولات خنقها موضحة للقاضي أن هدف والدها من هذه الدعوى الكيد والاضرار بها بقطع النفقة المفروضة لها ولشقيقتها، وقد سمع القاضي لها وطلب منها اثبات ما تقول فأحضرت أشقائها حيث كانوا هم شهودها الحاضرين في البيت الشاهدين والسامعين بل والمتدخلين أحيانا لرد العدوان عنها ، فاعترض الأب على شهادتهم مدعيا أن هنالك عداوة بينه وبين أولاده ، فحاول القاضي الاستيضاح منهم عن هذا الأمر إلا أنهم أخبروا أن الاب من يبادر بعداوتهم، بل ويصر على هذه العداوة، وأنهم حاولوا مرارا وتكرارا مصالحته إلا أنه كان يرفض الصلح معهم ، وأنهم لا زالوا مستعدين لذلك، فاعتبر القاضي شهادتهم وأخذ بها وصدر الحكم برد دعوى الأب ضم ابنتيه لثبوت اساءته وعدم أمانته عليهن بشهادة الشهود ، إلا أن الاب لم يستسلم لحكم المحكمة فتوجه باستئنافه

الى محكمة الاستئناف من أجل فسخ الحكم إلا أن محكمة الاستئناف كذلك أكدت وصدقت قرار القاضي برد الدعوى ، وأصر الأب على مواصلة الطريق بضم ابنته فتوجه الى المحكمة العليا الشرعية لنقض قرار المحكمة الابتدائية المصدق من قبل محكمة الاستئناف فكان قرار المحكمة العليا كوقع الصاعقة .

أصدرت المحكمة العليا قرارها الذي يجسد ويعكس العقلية الأبوية لدى هؤلاء القضاة ، بفسخ حكم المحكمة الابتدائية معتبرة أن هنالك عداوة بين الاب وابنائهم ، وبالتالي لا تجوز شهادتهم ولا تعتبر ، واعتبروا أن شهادتهم على والدهم من اشد الخصومات وأكثرها فجورا ، واعتبار ذلك من الكبائر وعقوق الوالدين ، ولم يأخذوا بعين الاعتبار ما تعرضت له البنات من هول الاعمال العداوية التي قام بها الوالد تجاههن ، وعادت القضية الى المحكمة مرة أخرى للنظر فيها ولم تستطع البنات اثبات ما تعرضن له بعد خسارتهم للدليل الوحيد وهو شهادة الإخوة فصدر الحكم بضم البنات الى والدهن .

قابلت البنات ووالدتهن قرار الضم بكل قوة وعزم على مواصلة طريق النجاح الذي بدأ به ، فقد تخرجت مي من الجامعة وحصلت هي ووالدتها على رخصة قيادة سيارة ، حيث تنوي الوالدة فتح مشروع تجاري خاص بها ، كما تنوي مع أبنائها شراء قطعة ارض والبناء عليها بيتا يقومون هم ببناؤه بدل من بقائهم في البيوت المستأجرة ، وبذلك تكون عطف وأبنائها قد سطوروا صفحة من الصمود والتصدي للظروف الصعبة بعزيمتهم وقوتهم واصرارهم على العيش بكرامة ، واصبحت عطف أقوى من ذي قبل ، ومثالا يحتذى به مستقبلا .

النساء والقانون

بقلم: سمير الوزني

الوقوف مع قضايا المرأة. القانونية والاجتماعية هي مسألة حضارية وانسانية وثقافية في المجتمع ولما كبة التغيرات المتسارعة التي تحدث يتطلب موقفا حضاريا. وتجاوز منطق الذكورة الذي لم يشهد التاريخ أكثر تخلفا منه

فالمرأة انسان، كائن بشري كالرجل وعلينا تقديس الانسان. الموروث دوماً يقف عائقاً امام التطور. حقوق المرأة المفروض ان يحددها المجتمع والواقع وتتطور معه وليس التشريع الديني والعادات والتقاليد الذي يعيد إنتاج نفسه ولا يتماشى مع حركة التغيير الدائمة والمتسارعة وكل حق تأخذها المرأة سينعكس ايجابا بالدرجة الاولى على الرجل وعلى المجتمع

الانتهاكات الممنهجة لحقوق النساء عندنا في فلسطين وفي الدول العربية على الرغم من تحقق بعض التقدم في مجال تمكين النساء عندنا الا ان هذا التحسن النسبي لم يغير على الاطلاق من دونية المرأة عندنا وفي المجتمعات العربية

لا شك أن غياب المساواة في النوع الاجتماعي يبرز في جوانب متعددة من الحياة المدنية، الى درجة ان النساء لا يتحكمن بقرارات حياتهن ويخضعن لأشكال مختلفة من العنف، ويتم استثناءهن من عمليات صنع القرار، وضع النساء عندنا وفي الدول العربية تراجع خلال السنوات الماضية بسبب ظهور التيارات المحافظة التي تعزز النهج التقليدي الساعي للحد اقتصار عملها على الادوار التي تعتبر «تقليدية» وترافق ذلك مع تعزيز التمييز في القوانين وبخاصة قانون العقوبات، وقانون الاحوال الشخصية المعمول به

على الرغم من ان العالم المتحضر وصل الى مستوى وضع قوانين تحفظ حقوق النباتات والحيوانات، ونحن لا زلنا نتعامل مع قوانين لا تعتبر النساء انسان مستقل،

وما زالت العلاقة كاب وزوج واخ وابن مع النساء في مجتمعنا لا زلن نقف في المربع الاول من فرض السيطرة والحق في امتلاك المرأة جسدا وروحا بعيدا عن جوهر العلاقات الانسانية، وعلى قيام طرف على فرض ما يتناسب مع مصالح الرجل مستند على عادات ومعتقدات واساطير الذي تقول بتفوقه العقلي والجسدي... والذي تبين انه مجرد هراء بهراء

كل تلك المعتقدات والثقافة والقوانين المعمول بها ليست عvisية عن التعديل والتغيير وابعد من ذلك حتى الالغاء إذا أرد المجتمع الذكوري ذلك، وإذا فكر بطريقة منطقية وعقلانية ولماذا يرضى المجتمع بهذا الدل للأمهات والزوجات والاخوات والبنات ويمارس ضدهن كل انواع العنف، حيث يستطيع المجتمع الالتفاف بكل سهوله على القوانين واستخدام قوانين فيها انصاف ومساواه وعدالة لجميع افراد المجتمع، وان نبدء فصل جديد من بناء العلاقة الانسانية المتكافئة

وفي ظل هذه الظروف الغير الانسانية التي فرضها الاحتلال على كل افراد المجتمع لولا النساء لعم الخراب والدمار ارجاء الوطن بكامله، مئات الاف المعتقلين والاف الشهداء ومئات المعاقين والجرحى والايام تعنتي بهن النساء... مئات الاسر اليوم تعيش على دخل النساء، فهن في الحقول والمزارع والمستشفيات والمدارس والجامعات، فهن في كل موقع في العمل

لمجتمع الذي يسود الظلم فيه علاقات الأسرة الواحدة رغم صلة الدم، مجتمع مهزوم لن يقوى على أن يحرك ساكناً.

المشكلة في المنظومة الاخلاقية في مجتمعنا وفي القوانين ايضا... ولا يستطيع مجتمع ان ينهض ويتطور بدون اعطاء المرأة حقوقها كاملة



النساء الفلسطينيات... جدلية العلاقة بين الوطني والاجتماعي

بقلم: نبيل دويكات

منذ اعتقال جيش الاحتلال للطفلة الفلسطينية «عهد التميمي» من قرية النبي صالح شمال غرب رام الله في التاسع عشر من كانون اول من العام ٢٠١٧ وحتى الآن تواصلت ردود الفعل على مستويات لم تقتصر على المستوى الفلسطيني، بل شملت العربي والاقليمي والدولي. ونشهد يومياً حراكاً متضامناً معها، وادانت العديد من الهيئات الدولية والحقوقية اعتقالها، وطلبت سلطات الاحتلال بالإفراج عنها. وتحولت الطفلة ذات الستة عشر عاماً الى رمز للنضال الوطني الفلسطيني ضد الاحتلال، وقوة التضامن الأممي مع هذا النضال واهدافه.

فلسطينياً يلفت الانتباه الاجماع المجتمعي حوالها، ويشير حجم متابعة اخبار الفتاة وتطورات اعتقالها الى تحولها الى رمز وصورة مثالية نموذجية للنضال ضد الاحتلال، ورمز لإصرار الشعب الفلسطيني على رفض ومواجهة الاحتلال وسيطرته مهما بلغت قوته وجبروته وبطشه.

وذهب نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي بعيداً في تصميم صور الطفلة ونشرها في لوحات رمزية ظهرت فيها الكثير من المفردات والمفاهيم مثل: الصلابة، القوة، الوطنية، القدرة على الصمود، التحدي، وذهب آخرون ابعد من ذلك في استخدام مفاهيم مثل: رمز، ايقونة، بطلة... الخ من المفاهيم الرمزية المعنوية التي تعبر عن عمق التقدير والاحترام لهذه الطفلة وما قامت به في مواجهة جنود الاحتلال.

جذب انتباهي صورة للفتاة وهي ترتدي الزي التراثي الفلسطيني المطرز وهي تمتطي صهوة حصان وتحمل في يدها سيف وترفع علم فلسطين،

وكتب على الصورة عبارة "عهد رمز لجيل جديد من الفلسطينيين الباحثين عن الحرية". وعلى كل حال الصورة تخاطب الصورة المثالية المتعارف عليها في الثقافة الشعبية العربية عموماً للبطل الفارس القادم على صهوة حصانه وحاملاً سيفه للقضاء على الأعداء، وتخليص المجتمع و/أو الفرد من سيطرتهم وشرورهم.

لكن عند مقارنة مكانة المرأة في المجتمع بالواقع القائم والثقافة السائدة يمكننا ملاحظة الفروق القائمة والحاصلة فعلاً. فصورة "عهد التميمي" هي الوجه الظاهر لصورة المرأة الفلسطينية ومكانتها في الثقافة والمجتمع الفلسطيني. أما الوجه الآخر فهو صورة مختلفة ومغايرة تماماً لذلك.

قبل عدة سنوات كتبت استاذة جامعية فلسطينية تعليقاً احتجاجياً على رفض طلبها في حينه لاستصدار بطاقة هوية لاحتوائها والشعور بالتمييز الذي عانته جراء ذلك. كانت صرختها في حينه تعبيراً عن التناقض القائم بين ما قدمته وتقدمه المرأة الفلسطينية من مساهمة فعالة وتضحيات في مجرى النضال الوطني الفلسطيني، وفي عملية بناء مؤسسات الدولة الواعدة في مقابل مكانة وتمييز ضدها لا يزال يجد تعبيراته في العديد من القوانين.

وتتكرر مثل تلك الصرخة حتى في هذه الأيام، ونرى بين الحين والآخر نساء من مختلف الأعمار والمهن والفئات الاجتماعية يشكين جوانب مختلفة من التمييز. ونرى نساء قياديات في مواقع اجتماعية ومهنية وأكاديمية واقتصادية وسياسية يشكين علناً من التمييز الذي واجهته، فهذه اعلامية واستاذة جامعية تصرخ لعدم تمكنها من فتح حساب بنكي لابنتها، واشتكت خبيرة دولية في مجال التدريب والاستشارات من عدم تمكنها من استصدار وثيقة سفر لابنتها، وعبرت ناشطة في موقع سياسي متقدم من استيائها مثلاً من عدم قدرتها على التوقيع على عقد زواجها في حال كانت تريد ذلك. وهناك الكثير من الأمثلة الماثلة في واقعنا حتى الآن.

تشير احصاءات المؤسسات والهيئات المجتمعية عموماً الى مدى واسع

من التمييز والعنف ضد المرأة الفلسطينية، فقد وثقت إحدى المؤسسات النسوية مثلاً مقتل (٢٧) امرأة وفتاة في الضفة الغربية وقطاع غزة في العام ٢٠١٧. وهو مؤشر على استمرار العنف المجتمعي. أما المتبّع لتفاصيل ومجريات العنف ومؤثراته وأرقامه فإنه سوف يجد كما هائلاً من الأرقام والاحصاءات التي لا تزال تؤكد على حجم وانتشار الظاهرة.

رغم انضمام "دولة فلسطين" في نيسان عام ٢٠١٤ إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" دون أية تحفظات على موادها وببونها، إلا أن التقرير الرسمي الأول الذي قدمته فلسطين إلى اللجنة المعنية بالاتفاقية في الأمم المتحدة في آذار عام ٢٠١٧ يخلص إلى مجموعة من الاستنتاجات من أهمها أنه ولغاية الآن لم يتم مواءمة التشريعات الوطنية لتتلاءم مع المبادئ الأساسية التي وردت اتفاقية "سيداو"، رغم أن التقرير يتحدث على امتداد (٧٥) صفحة من صفحاته عن سلسلة من الخطوات والتغييرات التي رأى فيها تقدماً على صعيد التطبيق الفعلي للاتفاقية.

ما تحدثنا عنه أعلاه يقودنا إلى منابع وجذور قضية التمييز والعنف ضد النساء. فرغم تعدد وتنوع القضايا التي ترتبط بموضوع التمييز ضد المرأة في مجمل البنية الثقافية والقانونية القائمة في المجتمع الفلسطيني. إلا أن التركيز ينصب بشكل أساسي على عنوانين رئيسيين هما قانون الأحوال الشخصية وقانون العقوبات اللذان يمكن إيجاد جذور العنف والتمييز ضد المرأة في نصوصهما السائدة والتي لا زالت سارية المفعول في الأراضي الفلسطينية.

القانون الساري حالياً هو قانون العقوبات الأردني رقم (١٦) للعام ١٩٦٠ في الضفة الغربية وقانون العقوبات الانتدابي رقم (٧٤) لسنة ١٩٣٦. ويتضمن مجموعة من المواد والنصوص التي تعزز تبعية ودونية النساء وخاصة المرتبطة منها بظاهرة قتل النساء. وكذلك الحال بالنسبة لجرائم الإيذاء داخل الأسرة. أما بالنسبة للأحوال الشخصية فإن الساري حتى الآن هو قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ المطبق في الضفة الغربية، وقانون حقوق العائلة رقم (٣٠٣) للعام ١٩٥٤ في قطاع غزة. وهي

اجملاً تتضمن الكثير من النصوص والمواد القانونية التي تميز ضد المرأة وتنتهك حقوقها في قضايا وعناوين مثل الولاية في الزواج، حق الزواج والطلاق، سن الزواج، حضانة الأطفال، الحقوق الارثية، حقوق النفقة للزوجة والأطفال. وعموماً تتضمن النصوص غياب و/او ضعف في اية مواد تضمن حتى الحماية الاقتصادية للمرأة داخل الاسرة.

لم تثمر جهود المؤسسات الحقوقية والنسوية والاتلافات والتحالفات التي تم تشكيلها خلال العشرين سنة الاخيرة، ولم تتجح في دفع المشرع الفلسطيني الى المصادقة على مقترحات مشاريع قانون احوال شخصية وعقوبات فلسطيني، وهي مشاريع قوانين جرى التوافق عليها منذ عدة سنوات من ائتلاف واسع من المؤسسات والهيئات الاهلية والرسمية. وبقيت منذ ذلك الحين حتى الآن في ادراج المكاتب.

خلاصة القول انه رغم ان المرأة الفلسطينية شاركت ولا تزال في مجمل النضال الوطني الفلسطيني على امتداد تاريخ هذا النضال، وقدمت الكثير من التضحيات والمساهمات التي تجلت عبر اشكال وطرق مختلفة. واثبتت المرأة الفلسطينية على انها دائماً على قدم المساواة مع الرجل تتخبط في معمعان هذا النضال. الا ان هذا الامر لم ينعكس ايجاباً على مكانة ودور المرأة والموقع الذي تحتله في مراكز صنع القرار على المستويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية المختلفة. ولا تزال الكثير من حقوقها وعلى رأسها حقها في المساواة تتراجع الى المراتب الدنيا في سلم الاولويات المجتمعية، الامر الذي ينعكس سلباً على قضاياها واهتماماتها الاجتماعية. وعلى رأي المثل الشعبي المتداول «الفعل لزيد والصيت لعييد». ففي القضايا الوطنية صورة المرأة بطلة وايقونة للنضال الوطني ورمز له، وتراجع الى تابع ومضطهد يعاني من التمييز عند الحديث عن القضايا الاجتماعية.

ملاحظة: تم نشر المقالة في عدد من المواقع الالكترونية خلال كانون ثاني ٢٠١٨ منها

<http://www.amin.org/articles.php?t=opinion&id=32784>

بيانات صحافية

البيان الختامي لحفل إطلاق كتاب

البرلمان الفلسطيني السوري

نظم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي الأربعاء الموافق ٢٠١٧/٧/١٢ حفل إطلاق كتاب «البرلمان الفلسطيني السوري». وجرى إقامة الاحتفال في قاعة البروتستانت في مدينة رام الله، وشارك فيه ما يزيد عن مائة من القيادات والكوادر النسوية في محافظات الوطن، وعلى رأسها الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، ووزارة شؤون المرأة، ومنتدى المنظمات الاهلية لمناهضة العنف ضد المرأة وممثلات من العديد من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية. وخلال الاحتفال ألقىت العديد من الكلمات التي اكدت على أهمية إطلاق مثل هذا الكتاب الذي يوثق تجربة البرلمان الفلسطيني السوري كأحد المحطات الهامة في عملية النضال التي تخوضها الحركة النسوية والمؤسسات الحقوقية والمجتمع المدني عموماً من أجل الإصلاح القانوني في فلسطين، وخاصة فيما يتعلق بالتشريعات المرتبطة بقضايا ومكانة المرأة في المجتمع الفلسطيني.

وجرى خلال الاحتفال تكريم احدى مؤسسات المركز والمديرة العامة السابقة له المرحومة مها أبو دية بمناسبة مرور عامين على وفاتها. وزهيرة كمال الأمين العام للاتحاد الديمقراطي الفلسطيني «فدا» وهي احدى الشخصيات النسوية والوطنية البارزة في فلسطين وإحدى مؤسسات المركز. كما تم تكريم عدد من القيادات النسوية التي كان لها أثر هام في قيادة وفعاليات البرلمان السوري في حينه. كما تحدثت عدد من النسويات اللواتي كان لهن دور مبادر في تلك التجربة، وعرضن جوانب مختلفة منها والاثر التي تركته على نضال الحركة النسوية والمجتمع المدني عموماً على صعيد تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في مختلف جوانب الحياة، وتطرقت المداخلات كذلك الى الدروس والعبر المستخلصة من هذه التجربة، وأهمية التركيز على البناء والمراكمة عليها في

سياق تطور وتطوير نضال المرأة الفلسطينية من اجل تكريس المساواة في ظل عملية النضال الوطني التي يخوضها المجتمع الفلسطيني للتحرر والاستقلال وبناء مجتمع ديمقراطي تعددي تسود فيه المساواة في الجوانب كافة، وتتاح فيه فرص النمو والتطور امام كل أبنائه دون أي تمييز على أي أساس كان.

لقد شكلت تجربة البرلمان الفلسطيني السوري مرحلة ومحطة هامة من مراحل تطور النضال النسوي والحقوقى من اجل تعزيز المساواة بلين الرجال والنساء في فلسطين، كمان انها شكلت محطة في مراحل نضال الشعب الفلسطيني من اجل تحرره واستقلاله وبناء دولته الحرة المستقلة، وخاصة بعد إقامة السلطة الوطنية الفلسطينية في العام ١٩٩٥ واجراء انتخابات لانتخاب اول برلمان فلسطيني في العام ١٩٩٦، لأول مرة في تاريخ الشعب الفلسطيني المعاصر.

وتزامنت هذه التطورات مع زيادة في مدى الاهتمام العالمي الذي بدء في التصاعد منذ منتصف القرن العشرين وصولا الى سنوات السبعينات والثمانينات من ذلك القرن من خلال المؤتمرات العالمية النسوية التي وضعت قضية مشاركة المرأة في حياة المجتمعات ومساواتها على اعلى مستويات الاجندات الدولية كهيئة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية، وهذا بالطبع انسحب لاحقا على المستويات الإقليمية والوطنية وعلى مستوى الدول المختلفة. وهو ما ترك اثرا ملموسا في مستويات وجوانب الحياة المختلفة في هذه الدول والبلدان، وكذلك اثرا على زيادة نسب ومعدلات مساواة النساء وتعزيز مشاركتهن في حياة مجتمعاتهن، وهذا بالطبع ما ترك آثارا واضحة على تطور وتسمية هذه المجتمعات وفتح آفاق واسعة للتطور امامها.

لقد كانت المساواة في الأنظمة والقوانين هي أحد اهم المعضلات والقضايا البارزة في هذا السياق، حيث تلعب المساواة في النصوص والتشريعات الدولية دورا هاما على الصعيد الدولي والمحلي الوطني في تغيير الإرث الثقافي التاريخي القائم على التمييز والاضطهاد للنساء، وتحجيم دورهن في حياة المجتمعات في كل المجالات، وحصر وتحديد دورهن في أنماط محددة ترتبط

أساساً بدورهن الانجابي. وهي كانت تحد بالأساس وتحرمهن من أي فرصة من أجل المشاركة في عملية تنمية مجتمعاتهن. وجاء النضال القانوني ليكرس حلقة مهمة من حلقات نضال الحركة النسوية وتأثيرها في تغيير كل الأنظمة والتشريعات التي تكرس التمييز وتشكل أرضية ثقافية وقانونية لإعادة انتاجه في حلقات مختلفة.

وكان لاقرار العديد من المواثيق والمعاهدات الدولية وفي مقدمتها الإعلان العالمي لحقوق الانسان والعهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية لمناهضة كافة اشكال التمييز ضد المرأة وغيرها من المعاهدات والمواثيق اثر كبير في إعطاء النضال النسوي زخماً إضافياً على المستويات الوطنية من أجل مواصلة النضال لموائمة القوانين والتشريعات على المستوى الوطني لتحقيق هذا الغرض.

وفي خضم كل التطورات السابقة جاء البرلمان الفلسطيني الصوري كتجربة مهمة في سياق نضال الحركة النسوية والحقوقية الفلسطينية لتبسيط الضوء على التشريعات والأنظمة السارية في فلسطين، والمتوارثة من الأنظمة والدول التي حكمت فلسطين حتى ذلك الحين، والتي كانت في مجملها تعكس وتعبّر عن الثقافة المجتمعية التقليدية الأبوية البطريركية التي تكرس دونية المرأة وتحرمها من حقها الأساسي في المساواة، والمشاركة في عملية بناء وتنمية مجتمعتها.

وعكست مناقشات البرلمان الفلسطيني الصوري وحلقاته المختلفة حجم التمييز القائم، وطرحت في نفس الوقت آفاق وسبل وآليات النضال في كل المجالات من أجل وضع حد للتمييز والاضطهاد. كما عكست ردود الفعل المعاكسة والمعارضة لفكرة البرلمان في حينه حجم ومدى وطبيعة الثقافة التقليدية القائمة، كما افرزت أيضاً القوى التي المستفيدة والتي عبرت عن نفسها وشراستها في رفض فكرة البرلمان ومقاومة أي تغيير في هذا المجال.

ورغم كل ذلك فإن تجربة البرلمان، بكل ما فيها من إنجازات واخفاقات ونجاحات شكلت محطة هامة في أنها طرحت، وربما لأول مرة في تاريخ الشعب الفلسطيني ونضاله، وامام المجتمع وقواه المختلفة قضية المرأة ومن أبوابها الواسعة. وهو ما توجب علينا في مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي كمؤسسة مبادرة في طرح وقيادة هذه التجربة الى استكمال المبادرة بتلخيص التجربة وتوثيقها، ووضعها امام امام المجتمع عموماً ومؤسساته المختلفة، والحركة النسوية والوطنية

كما حصلت في حينه، لكي تتمكن الأجيال الحالية من الاطلاع عليها وقراءتها كما حصلت في حين، لاستخلاص الدروس والعبر والبناء عليها في عملية النمو والتطور والتغيير الحالية. على أمل ان تشكل منارة في قراءة المستقبل واشتقاق طرق وأدوات النضال القادمة. وعلى هذا الأساس اطلق المركز هذا الكتاب الذي يوثق تلك التجربة ويقدمها بأسلوب علمي موثوق ومقروء.

منشورات المركز

	<p>البرلمان الفلسطيني السوري نحو تشريع فلسطيني الهوية، متجدد المفهوم، وعادل المضمون</p> <p>البرلمان الفلسطيني السوري نحو تشريع فلسطيني الهوية، متجدد المفهوم، وعادل المضمون</p>
	<p>مجالس جرائم قتل النساء في فلسطين بين الثقافة السائدة ومتطلبات التغيير خلال الاعوام ٢٠١٤-٢٠١٥</p>

خاطرة

بقلم: عفاف الحج علي

جَلَسْتُ فِي غُرْفَتِي لِأَحْتَسِي قَهْوَتِي بِهَدْوٍ
وَيَخَارُ تَصَاعِدُ مِنْهَا مُبَدِّدًا صَمْتَ الْأَجْوَاءِ
وَأَتَكَاتُ عَلَى مِرْفَقِي وَعُيُونِي تَرَاقِبُ السَّمَاءَ
وَلَوْنُ مُسْرِيْلٍ بِالرَّمَادِي فَجَاءَ زَحْفًا وَجَاءَ
وَلَمَعَانٌ قَدْ إِخْتَرَقَ الْمَكَانَ وَأَضَاءَ
وَهَزِيمٌ رَعْدٍ أَتْبَعُهُ بِقُوَّةٍ وَإِبَاءَ
وَزَمْجَرَةٌ رِيحٍ تَهْدُرُ فِي الْإِنْجَاءِ

وَالْأَشْجَارُ تَتَمَائِلُ صُعُودًا وَهَبُوطًا

لَكِنَّ دُونَ إِنْجَاءٍ

وَالْوَرُقُ الْمَلُونُ يَتَساقَطُ عَلَى سَطْحِ الْأَرْضِ بِكِبْرِيَاءٍ
وَرَدْحًا قَدْ تَلْتَحِفُ أَيَّامُ الشِّتَاءِ بِالْهَدْوِ وَالسَّكُونِ
لَيْسْتَ عَذْبَ الْقَلْبِ الذِّكْرَى بِحَنِينٍ يُغَالِبُهُ الْأَنِينُ
شَوْقًا إِلَى مَنْ هَاجَرُوا وَفَارَقُوا الْمَكَانَ
لِيَكُونَ مِنْ بَعْدِهِمْ لِلظَّلْمَةِ مُسْتَقْرَأً وَعِنْوَانٌ
وَفَجَاءَ أْبْرَقَ خَاطِرٌ وَوَلَّاحٌ

فَسَمْفُونِيَّةُ الْحَيَاةِ مَا زَالَتْ تَعَزُّفُ بِبَلَا إِنْقِطَاعٍ

لِتَطْرُقَ وَجْهَ نَافِذَتِكَ بَرْقِيَّةً..... هَامِاسَةً

تَفَاوَلُوا وَأَبْتَسَمُوا فَالْغُدُّ كَالْمَطْرِ لَا يَزَالُ

يَحْمَلُ فِي طَيَاتِهِ الْأَمَلَ وَالرَّجَاءَ

عناوين المركز

<p>Jerusalem Office P.O. 91516,Jerusalem ,Sho'fat BOX:54262 Phone:0097226282449 Telefax: 00972-2-6281497 E-mail: info@wclac.org , Website: www.wclac.org</p>	<p>مكتب القدس شعفاط-دخلة مفروشات الجولاني-شارع حافظ ابراهيم، عمارة رقم ١٠ ص.ب.٥٤٢٦٢ القدس الرمز البريدي ٩١٥١٦ هاتف: ٠٠٩٧٢ ٢٦٢٨٢٤٤٩ ، تلفاكس: ٠٠٩٧٢ ٢٦٢٨١٤٩٧ الموقع الالكتروني: www.wclac.org ايميل: info@wclac.org</p>
<p>Ramallah Office 23, Wadi'a Shatarah Street ,Batn Al-Hawa, Ramallah, P.O.Box,54262 : Jerusalem 91516 Phone: 00972-2-2956146-7, fax: 00972-2-2956148 E-mail: info@wclac.org . Website: www.wclac.org</p>	<p>مكتب رام الله بطن الهوى-شارع وديعة شطارة ص.ب.٥٤٢٦٢ القدس الرمز البريدي ٩١٥١٦ هاتف: ٠٠٩٧٢ ٢٢٩٥٦١٤٦ -٧ فاكس: ٠٠٩٧٢ ٢٢٩٥٦١٤٨ العنوان الالكتروني: www.wclac.org ايميل: info@wclac.org</p>
<p>Hebron Office Next to Polytechnic University Entrance, Ein Kheir-Eddin Street, Ein Sara, Hebron E-mail: info@wclac.org , Website: www.wclac.org</p>	<p>مكتب الخليل الخليل- عين سارة - شارع عين خير الدين- دخلة جامعة البوليتكنك تلفاكس: ٠٢٢٢٥٠٥٨٥ العنوان الالكتروني: www.wclac.org ، ايميل: info@wclac.org</p>
<p>Beit Jala Office Dar Makhlouf,76 , Al-Mughtaribeen Street, East of Ashioukh House, Beit Jala. Telefax: 00972-2-2760780/1 E-mail: info@wclac.org . Website: www.wclac.org</p>	<p>مكتب بيت جالا بيت جالا-شارع المغتربين-بجانب بيت الشيوخ بناية رقم ٧٦ هاتف: ٠٢-٢٧٦٠٧٨٠/١ العنوان الالكتروني: www.wclac.org البريد الالكتروني: info@wclac.org</p>

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي مؤسسة نسوية أهلية فلسطينية تسعى نحو حماية وتعزيز حقوق المرأة ورفع مكانتها بالاستناد للمعايير والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، من خلال الرصد والتوثيق وبرامج المناصرة على المستويين المحلي والدولي، وتقديم الخدمات القانونية والاجتماعية للنساء المعنفات وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وتنفيذ برامج التوعية والتدريب وتطوير السياسات والتشريعات التي تستند إلى المساواة، وبناء قدرات المؤسسات القاعدية والمجموعات التطوعية في إطار مؤسسة فاعلة تعمل بشكل تكاملي بين وحداتها البرمجية والإدارية ومكاتبها الفرعية بالاعتماد على كادر متخصص وذو كفاءة. ومؤمن برؤية المركز.